# هذه المعاهدة

د. عصمت سيف الدولة

هذه المعاهدة

رسالة إلى مجلس الشعب المصري

حول معاهدة كـــامب ديفيـــــــد

الطبعة الثالثة ٢٠٠٠



الناشر:

دار الثقافة الجديدة

٣٢ش صبري أبو علم، باب اللوق/ القاهرة

ت وفاكس/ ٣٩٢٢٨٨٠

e-mail: elguind@internetegyt. com

رقم الإيداع: ١٧٨٩٤/ ٢٠٠٠

الترقيم الدولي I.S.B.M :

977-221-114-9

الدكتور عصمت سيف الدولة

# هــــذه المعاهــــدة

## رسالة إلى مجلس الشعب المصري حول معاهدة كامب ديڤيد

الناشر: دار الثقافة الجديدة

# مقدمة الطبعة الثالثة

تصدر هذه الطبعة في أواخر عام ٢٠٠٠ وحلقة جديدة من ثورات الشعب العربي في فلسطين مشتعلة والرأي العام العربي على امتداد الوطن متفاعل مع الأحداث ومشارك فيها بدرجات متفاوتة خاصة في مصر. الجديد هذه المرة هو إنكشاف العداء الكامن ضد دولة إسرائيل لدى جيل من الشباب لم تتوفر له مصادر التوعية والتربية الفكرية والسياسية التي توفرت للأجيال السابقة عليه ولم يعاصر حلقات الصراع الساخنة مثل حروب ٦٧ أو ٧٣ أو الاجتياح الإسرائيلي للبنان وطرد المقاتلين الفلسطينيين منه ومذابح صبرا وشاتيلا أو ضرب المفاعل النووي العراقي واغتيال علماء الذرة العرب و.. و... ولكنه ومع ذلك عبر عن عداء أصيل وكامن ضد المشروع الصهيوني. ولم تكن هذه الظاهرة الإيجابية التي تمثل مفاجأة للكثيرين هي المعنى الوحيد الذي يمكن استشفافه من مظاهر الغضب في الشارع العربي وإنما ظهرت أيضا حاجة هذا الجيل إلى اجابات واضحة على كثير من الأمور .. على رأسها تساؤل مشروع عن أسباب غياب أي اتجاهات جذرية ضد دولة إسرائيل في مقررات القمة العربية الأخيرة ... فلقد واجه الرأي العام العربي وعلى الأخص في مصر حالة من التناقض ... فلقد فوجئ بانحياز كامل من الدولة بكافة مؤسساتها إلى ثورة الشعب في فلسطين إلى درجة أن الاجهزة الإعلامية الرسمية هي التي قادت حركت التعبير عن حالة السخط والرفض الشعبي ولأول مرة يعلن رسميا عن خروج المظاهرات الطلابية وحرق الاعلام الأمريكية والإسرائيلية ... وحين استجاب الرأي العام لهذه الحالة التعبوية وتفاعل معها إذا به يفاجأ من ناحية أخرى بمقررات القمة العربية المنعقدة في القاهرة وقد خرجت مسلحة بالحكمة المعتادة!!!... لقد خلق هذا التناقض عددا من التساؤلات خاصة لدى الشباب العربي من أبناء هذا الجيل على رأسها لماذا هذه الحكمة .. وما هي القيود التي تقيد القرار العربي؟

والحقيقة أن هذا ينقلنا مباشرة إلى معاهدة السلام المصرية الإسرائيلية الموقعة

في عام ١٩٧٩ وكيف أنها وضعت عددا من القيود على دور مصر العربي بحيث أن أي قرار رسمي تجاه دولة إسرائيل لم يعد قرارا حرا متروكا لتقدير القيادة السياسية مهما كان موقفها الشخصي ومهما كانت درجة تعاطفها مع الحق العربي في فلسطين أو رفضها للسياسة الاسرائيلية في الأرض المحتلة .. ولذلك وجب في تصورنا إعادة طرح هذه المعاهدة للمراجعة وإعادة قراءة ودراسة بنودها وإدارة حوار قومي حقيقي حولها بدلا من ذلك الاستفتاء الوهمي الذي أعطى شرعية غير حقيقية لمعاهدة بمثل هذه الخطورة. وأيا كانت نتائج هذا الحوار فانها ستكون إيجابية .. حتى لو أسفرت عن توضيح رسمي لمخاطر الاقتراب الحالي من هذه المعاهدة بالتعديل أو الالغاء فالأجدر بالاجيال الصاعدة أن تعلم الحقائق وتقرر مواقفها على ضوئها وتقبل أو ترفض بنفسها دفع أثمان هذه المواقف.

وهذا الكتاب القيم هو دراسة سياسية ودستورية وقانونية عن هذه المعاهدة أعدها المفكر القومي الراحل الدكتور عصمت سيف الدولة وقدمها إلى مجلس الشعب المصري في عام ١٩٧٩ وهو بصدد مناقشة بنود هذه الاتفاقية .. قدمت بأمل أن تكشف لاعضاءه عن خطورة ما هم بصدد الموافقة عليه. وقد نشرت الطبقة الأولى في عام ١٩٨٠ تشمل الدراسة المقدمة إلى المجلس بالاضافة إلى جزءين الأول جاء في المقدمة ويحمل عنوان «الاخراج» ويوضح الدكتور سيف الدولة من خلاله كيف أديرت عملية تمريرها برلمانيا وشعبيا لتحويلها إلى واقع قانوني ملزم لمصر حكومة وشعبا. أما الجزء الثاني الذي أضيف فهو بيان بنتيجة التصويت على الاتفاقية بالمجلس ويتضمن كشفا بأسماء الذين وافقوا والذين اعترضوا والذين امتنعوا عن التصويت والذين تغيبوا عن الحضور .. حرص المؤلف على إرفاقه بهذه الدراسة للتاريخ وللتذكرة.

وأخيرا فلقد رأينا أن نعيد نشر هذا الكتاب آملين أن نبدأ به حوارا خصبا على واحدة من أهم وأخطر الاتفاقيات التي وقعتها مصر في العصر الحديث ومنذ معاهدة لندن عام ١٨٤٠ .

محمد سيف الدولة

# عن الاخراج

١ - يوم الأربعاء ٤ إبريل ١٩٧٩ وافق مجلس الوزراء، بالاجماع، في جلسة واحدة، على إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩. في صباح اليوم التالي، الخميس ٥ إبريل ١٩٧٩، ألقى رئيس الجمهورية أمام مجلس الشعب خطابا مطولاً هاجم فيه من انتقدوا الاتفاق هجوما قاسيا ساخرا. انعقد المجلس مساء اليوم ذاته. واستمع إلى خطاب رئيس الوزراء الدكتور مصطفى خليل الذي قدم به «معاهدة السلام» وطلب الموافقة عليها.

فقال رئيس المجلس: «لما كان القرار الجمهوري رقم ١٥٣ لسنة ١٩٧٩ متضمنا ومرفقا به معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية ودولة إسرائيل وملحقاتها والاتفاق التكميلي الخاص بإقامة الحكم الذاتي الكامل في الضفة الغربية وقطاع غزة الموقع عليه في واشنطن في ٢٦ مارس ١٩٧٩ فإني اقترح إحالة نصوص القرار الجمهوري والاتفاقية والملحقات والاتفاق التكميلي وكذلك بيان السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية ونصوص مذكرة التفاهم الامريكي الإسرائيلي المؤرخة في ٢٥ مارس ١٩٧٩ التي ذكرت اليوم في خطاب السيد رئيس مجلس الوزراء إلى لجان العلاقات الخارجية والشئون العربية والأمن القومي والتعبئة القومية لاعداد تقرير عنها وعرضه على المجلس».

فارتفعت أصوات تقول: «النصوص غير موجودة».. ذلك لأن شيئا من

تلك الوثائق بما فيها «معاهدة السلام» لم يكن قد وزع على أعضاء المجلس، نواب الشعب، حتى ذلك الحين ولم يوزع عليهم أبداً بعد ذلك الحين.

فرد رئيس المجلس: «النصوص جميعها أودعت أمانة المجلس». خلاص ما دامت هناك نسخة مودعة في أمانة المجلس فقد علم بها وقرأها ودرسها **٣٧٥** عضواً نائبا عن الشعب، ولا مبرر بعد هذا لتوزيع الوثائق على الأعضاء .. ووافق المجلس على إحالة الوثائق إلى لجنة مشتركة من أعضاء لجان العلاقات الخارجية والشئون العربية والأمن القومي والتعبئة القومية.

٢ - انعقدت اللجنة صباح يوم السبت ٧ إبريل ١٩٧٩ وحضرها: «..السيد الدكتور مصطفى خليل رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية والسيد فكري مكرم عبيد نائب رئيس مجلس الوزراء، والسيد الدكتور بطرس غالي وزير الدولة للشئون الخارجية والسيد حلمي عبد الآخر وزير الدولة لشئون مجلس الشعب، والسيد اللواء حسن أبو سعدة رئيس هيئة العمليات بوزارة الدفاع كما حضرها عدد كبير من السادة أعضاء المجلس...» هكذا يقول تقرير اللجنة .. ولسنا نعتذر عن ذكر الأسماء فقد دخل كل هؤلاء إلى تاريخ مصر، مع إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، من باب واحد: وأصبح من حق الشعب أن يعرف أسماءهم ويذكرها ولا ينساها أبداً .. بل اننا، حرصا منا على أن يذكر الشعب ولا ينسى أبداً الذين لعبوا أدوارهم على مسرح الأحداث عند عرض «معاهدة السلام» مع إسرائيل. سنلحق بهذه الدراسة أسماء الذين حضروا والذين لم يحضروا والذين وافقوا والذين عارضوا والذين لاذوا بالصمت عن لا ونعم .. إذ لا نشك لحظة واحدة في أن كل هذا سيكون ذا أهمية حيوية في يوم أقرب مما يظن الكثيرون.

ويضيف تقرير اللجنة انها قد اطلعت على: (١) معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل وملحقاتها الثلاثة. (٢) الاتفاق التكميلي في شكل خطاب موقع عليه من كل من رئيس جمهورية مصر العربية ورئيس وزراء إسرائيل الموجه إلى رئيس الولايات المتحدة الأمريكية بشأن إقامة الحكم الذاتي الفلسطيني الكامل في الضفة الغربية وقطاع غزة خلال فترة إنتقالية تعتبر تمهيدا لتقرير الشعب الفلسطيني مصيره (كذا..!!). (٣) التفسيرات الرسمية لبعض المواد التي تعتبر جزءا لا يتجزأمن المعاهدة. (٤) نصوص الرسائل المتبادلة بين رئيس جمهورية مصر العربية ورئيس الولايات المتحدة الأمريكية ورئيس وزراء إسرائيل بشأن تبادل السفراء بين مصر وإسرائيل. (٥) الخطابات المتبادلة بشأن الالتزامات الأمريكية تجاه الطرفين. (٦) خطاب السيد رئيس الجمهورية أمام مجلس الشعب صباح يوم الخميس ٥ إبريل ١٩٧٩ . (٧) خطاب السيد رئيس الجمهورية أمام الكونجرس الأمريكي. (٨) خطاب السيد رئيس الجمهورية أمام مجلس الشيوخ الأمريكي. (٩) خطاب السيد رئيس الجمهورية أمام المجلس الوطني الفلسطيني في جلسة إفتتاحه بالقاهرة سنة ١٩٧٩ . (١٠) كتاب السيد الدكتور مصطفى خليل رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية إلى مستر سايروس فانس وزير الخارجية الأمريكية بشأن عدم التزام مصر بالمذكرة الأمريكية الإسرائيلية وكذلك البيان الذي أعلنه ردا على البيان الذي أدلى به مستر سايروس فانس. (١١) خطاب السيد الدكتور مصطفى خليل رئيس مجلس الوزراء أمام مجلس الشعب مساء يوم ٥ إبريل ١٩٧٩ . (١) وثائق كامب ديڤيد وملحقاتها.

ويضيف التقرير أن اللجنة قد استمعت إلى شرح واف من (١) الدكتور مصطفى خليل (٢) دكتور بطرس غالي (٣) اللواء حسن أبو سعدة (٤) مناقشة مستفيضة من الأعضاء.

ويتبين من التقرير أن اللجنة قد اطلعت على وثائق أخرى لم تعددها ولكن التقرير أشار إليها .. من بينها (١) خطاب السيد رئيس الجمهورية يوم ٤ فبراير ١٩٧١ (٢) خطاب سيادته يوم أول مايو ١٩٧١ (٣) خطاب سيادته يوم ١١ نوفمبر ١٩٧١ (٤) الوثائق المتبادلة بين الأمين العام للأمم المتحدة ومصر وإسرائيل يوم ٨ فبراير ١٩٧١ (٥) قرار الجمعية العامة للامم المتحدة يوم ٨ ديسمبر ١٩٧٢ (٦) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم ١٣ ديسمبر ١٩٧١ (٧) خطاب رئيس الجمهورية أمام مجلس الشعب يوم ١٦ أكتوبر ١٩٧٣ (٨) قرار دول السوق الأوروبية المشتركة في يونيو ١٩٧٧ (٩) خطاب رئيس الجمهورية يوم ٩ نوفمبر ١٩٧٧ (١٠) البيان الذي أصدره المتحدث المصري الرسمي حول زيارة القدس يوم ١٩ نوفمبر ١٩٧٧ (١١) بيان مجلس الشعب بمناسبة الزيارة (١٢) خطاب رئيس الجمهورية أمام الكنيست الإسرائيلي مساء يوم ٢٠ نوفمبر ١٩٧٧ (١٣) خطاب رئيس الجمهورية أمام مجلس الشعب يوم ٣ نوفمبر ١٩٧٧ (١٤) دعوة مصر لعقد مؤتمر القاهرة التحضيري يوم ٣ ديسمر ١٩٧٧ التي وجهتها إلى كل من سوريا والأردن ولبنان ومنظمة التحرير الفلسطينية والولايات المتحدة الامريكية والاتحاد السوفييتي وإسرائيل والسكرتير العام للامم المتحدة وردود كل هؤلاء على الدعوة (١٥) محاضر اجتماع رئيس الجمهورية ومناحم بيجن في الإسماعيلية يوم ٢٦ ديسمبر ١٩٧٧ وما أسفر عنه من اتفاق (١٦) محاضر اجتماع وقرارات اللجنة المصرية الإسرائيلية التي اجتمعت في القدس يوم ١٧ يناير ١٩٧٨ (١٧) محاضر اجتماع وزراء خارجية مصر وإسرائيل والولايات المتحدة في ليدز ببريطانيا في يوليو ١٩٧٨ (١٨) خطاب رئيس الجمهورية أمام مجلس الشعب يوم ٢ أكتوبر ١٩٧٨

(١٩) محاضر اجتماع المفاوضين من مصر وإسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية في بليرهاوس بواشنطن في الفترة من ١٢ أكتوبر إلى ٤ ديسمبر ١٩٧٨..

كل هذه وثائق أشار إليها التقرير، أو استند إلى ما جاء بها، أو استعاد نصوصا منها، فلو صدق التقرير لكان معنى هذا أن كل تلك الوثائق كانت - بالاضافة إلى الوثائق الأولى - تحت نظر أعضاء اللجنة التي بحثت إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩. قبل أن تناقش وتضع تقريرها.

نقول «لو» صدق. و«لو» حرف امتناع لا متناع كما يقول أصحاب اللغة. ولقد كان ممتنعا على اللجنة أن تطلع على* كل تلك الوثائق، بل كان مستحيلا عليها استحالة مادية أن تطلع عليها. لا لأن أيا من تلك الوثائق، بما فيها نصوص «المعاهدة» ذاتها لم توزع على الأعضاء، ولكن لأن اللجنة قد عقدت اجتماعين احدهما صباح يوم السبت ٧ إبريل ١٩٧٩ والثاني مساء اليوم ذاته، واستغرق الاجتماعان معا عشر ساعات فقط (كما يقول التقرير) فهل اطلع أعضاء اللجنة على كل تلك الوثائق ودرسوها، واستمعوا إلى شروح وافية عنها من ثلاثة مسئولين، وناقشوها مناقشة مستفيضة واتفقوا على رأي أفرد. كل هذا، في عشر ساعات؟..

لم يصدق التقرير ولكنه اخرج على وجه يوحي بأن اللجنة التي نيط بها إتخاذ أخطر القرارات التي تمس مصير الشعب والدولة لم تدخر جهدا ولم تبخل بوقت ولم تترك شاردة أو واردة من الوثائق .. بدون أن تقرأ وتدرس قبل أن تقرر.

ولقد قررت وطبع تقريرها في اليوم التالي ٨ إبريل ١٩٧٩.

٣- ثم انعقد المجلس، مجلس الشعب لمناقشة الاتفاق ووثائقه وتقرير اللجنة صباح يوم الاثنين ٩ إبريل ١٩٧٩. وبدأ رئيس المجلس بالقول: «بالنظر إلى أن طالبي الكلام بلغوا حتى الآن أكثر من ستين عضوا فهل توافقون حضراتكم على ان تحدد مدة الكلام لكل من السادة الأعضاء بعشر دقائق؟»

موافقون ...

وهكذا، منذ البداية، ووجه الأعضاء استحالة زمنية لأي حديث مدروس وجاد. والقى مقرر اللجنة (الدكتور فؤاد محي الدين) تقريرها، وحين انتهى من تلاوته كان عدد الذين طلبوا الكلمة قد وصل إلى سبعين فقال رئيس المجلس بحسم: «التزاما بالقرار الذي سبق ان اتخذناه في بداية الجلسة أرجو ألا تزيد مدة الحديث لأي من السادة الأعضاء على عشر دقائق حتى تتاح فرصة الحديث لكل طالبي الكلمة ... والكلمة الآن للسيد العضو المهندس سيد مرعى فليتفضل..»

المهندس سيد مرعي هو الذي يبدأ الحديث؟.. سيد مرعي رجل كل العصور الذي لم يفتقد مكاناً مرموقا أو وصلا موثوقا في قمة السلطة منذ أن قامت ثورة ١٩٥٢ حتى الآن بالرغم من كل ما حدث في قمة السلطة من تغييرات وتطورات في المبادئ والأفكار والسياسة والمناهج والعلاقات والقيادات هو الذي يتحدث أولا؟..

إذن لا مبرر للحسم. ورجع المجلس عن قرار لم تمض عليه دقائق.

قال رئيس المجلس: «هل توافقون حضراتكم على تجاوز السيد العضو

سيد مرعي المدة التي حددها المجلس بعشر دقائق لكل متحدث ؟»

موافقون

وتحدث سيد مرعي ساعتين لم يدافع فيهما عن «المعاهدة» بل هاجم الدول العربية وقادتها.. وقال إنهم لم يدعموا مصر إلا بأحد عشر مليارا فقط منذ ١٩٦٧ حتى ١٩٧٩ أي ١٢ سنة .. فسئل وماذا عما قبل ١٩٦٧ ؟ قال ليس لديَ بيانات. فسئل وماذا عن التسليح؟ فقال ليس لدي بيانات .. فقال له العضو كمال أحمد: «انكم بهذه الصورة لا تناقشون الاتفاقية ولكنكم تناقشون إعلان الحرب على العرب.»

فاثبت محرر مضبطة الجلسة: «ضجة .. وأصوات استنكار ..».

واستمر الاستماع في جلسة المساء يوم ٩ إبريل ١٩٧٩ . وكان فارس المنبر الفريق «السابق» مدكور أبو العز (تردد اسمه في الكتاب الصهيوني و«تحطمت الطائرات عند الفجر» . الذي نشر بعد هزيمة ١٩٦٧ فقال: «اخلص إلى القول بان الأمم المتحدة عاجزة عن حل القضية كما أوضحت من قبل، ومن أجل هذا كله فان الطريق أمام استرداد الحق بالقوة أمام هذه الظروف كلها أصبح أمرا غير عملي، ذلك لانه لا يوجد تضامن عربي والحصول على السلاح أصبح أمراً صعبا، فلقد اعتمدنا على السوفييت في مدنا بالسلاح إلا انهم خذلونا، هنا كيف نحارب؟..

ويبدو أنه خشي ان يقول له أحد كيف تحارب..

فأضاف مباشرة: «ولماذا نحارب؟ علينا إذن أن نبتعد عن الحرب وخاصة ونحن نعلم ان امريكا مصرة ولا يمكن أن تسمح بوقوع هزيمة لإسرائيل ..

واستأنف المجلس استماعه في جلسة صباح يوم ١٠ إبريل ١٩٧٩ ، ثم في مساء اليوم ذاته. وفي تلك الجلسة الأخيرة كان يتحدث الدكتور محمود القاضي. بدأ بقوله تعالى: «ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن».. وكرر الآية أكثر من مرة حينما قوطع أكثر من مرة. كان ينتقد الاتفاق على أسس من المنطق الذي أوردناه في هذه الدراسة ولكن باسلوبه «البرّلماني».. ركز تركيزا قويا على الخطاب الذي أرسله رئيس مجلس الوزراء إلى وزير خارجية الولايات المتحدة متضمنا ١٦ اعتراضا على التحالف الأميركي الصهيوني ضد مصر وتلاه كاملا. ثم اشاد به. ثم حث المجلس على تأييد رئيس الوزراء في موقفه ذاك ... بعدم الموافقة على المعاهدة!! فقاطعه العضو محمود أبو وافية (عديل رئيس الجمهورية. أمين عام حزب مصر العربي الاشتراكي تحت رئاسة السيد ممدوح سالم. المستقيل منه. العائد إليه. المتحول عنه إلى الحزب الوطني الديمقراطي تحت رئاسة رئيس الجمهورية. الخارج منه تلبية لدعوة رئيس الجمهورية إلى التطوع بانشاء حزب معارض. فنائب رئيس الحزب المعارض، حزب العمل الاشتراكي تحت رئاسة السيد إبراهيم شكري. كل هذا في عامين أو نحو ذلك) قاطعه متسائلا:

ـ وما العمل يا دكتور محمود؟

ـ العمل عمل الله وهذا يمكن قوله عندما نجلس معا في حجرة واحدة واستطيع القول ماذا نعمل

ـ (أصوات تريد أن تعرف العمل الآن)

ـ ان العمل الآن وفي هذه الليلة ألا نوافق على المعاهدة. أما بعد ذلك فيمكننا الجلوس معا ونتكلم في أمور كثيرة قلناها.

وضحك بعض الأعضاء ومن بينهم الدكتور محمود القاضي نفسه. فقد كان السائل والمجيب وأصحاب الأصوات، جميعا، يديرون حوارا مضحكا. وشر البلية ما يضحك كما يقولون. فلا السائل والسائلون كانوا قد رفضوا المعروض عليهم فهم يبحثون عن البديل. ولا المجيب كان يعرض بديلا ممكنا في مجلس الشعب ذاك. كان الأمر مقضيا منذ البداية. منذ ما قبل البداية.

٤ - كان قد تحدث ثلاثون عضوا من بين سبعين طلبوا الكلمة. فرأى رئيس المجلس - بحق - ألا فائدة في مزيد من الكلام وأخبر المجلس أنه قد تلقى اقتراحا مقدما من عشرين عضوا باقفال باقي المناقشة في الموضوع..

موافقون ..

فصاح العضو كمال أحمد متسائلا: «لابد ان تتاح الفرصة أمام المعارضة لإبداء رأيها نظرا لأهمية هذا الموضوع فإذا لم نتكلم هنا فأين نتكلم إذن؟». وصاح العضو أحمد ناصر متطوعا: «حرام عليكم لابد من سماع رأي المعارضة».. وصاح العضو عادل عيد مذكرا: «لقد كنت أول من طلب الكلمة في هذا الموضوع»..

فقال رئيس المجلس: «لقد صدر قرار المجلس باقفال باب المناقشة».

٥ - عرض رئيس المجلس تقرير اللجنة على التصويت: «فالموافق من حضراتكم على هذا التقرير يتفضل برفع يده».. فرفعت الأغلبية أيديها.. ولكن رفع الايدي قد يسمح لبعض من دخلوا التاريخ مع الاتفاق بالادعاء بانهم لم يدخلوا. ورئيس المجلس أكثر حصافة من أن يتركهم على أبواب

التاريخ بدون دخول.. فقال: «نظرا لأهمية هذا الموضوع سيكون أخذ الرأي على القرار نداء بالاسم فلينادي على الأسماء..»

ونادى مناد في مجلس الشعب فاسفر النداء عن الموافقة على الاتفاق بأغلبية (٣٢٩) عضوا ضد ١٥ عضوا وامتناع عضو واحد عن التصويت لأن الاتفاقية لم تحقق كل ما كان يريده (الدكتور محمد شامل أباظة)..

ولما كان فوق كل حصيف حصيف فقد تغيب عن جلسة أخذ الرأي السادة: أحمد فؤاد شتيه، الدكتور جمال العطيفي، محمد عبد الحميد رضوان، ممدوح سالم، جمال الدين ربيع، الدكتورة ليلى تكلا، مصطفى كامل مراد، سليمان عطية شوقي، فاروق السيد متولي، محمد بركات أبو سحلى، محمد خليفة علي، محمد فتحي الكيلاني، محمود مرزوق نوح.

٦- ثم وقفت السيدة العضو فايدة كامل وهتفت عاش الرئيس محمد أنور السادات، عاش الرئيس محمد أنور السادات، عاشت مصر، عاشت مصر، عاشت مصر، ثم ردد وراءها السادة الأعضاء هذه الهتافات ثم ردد بعد ذلك المجلس نشيد بلادي بلادي لك حبي وفؤادي وفي نفس الوقت وقف بعض المعارضين يهتفون نشيد: «والله زمان يا سلاحي» وانسحبوا من الجلسة. (نقلا عن مضبطة المجلس).

٧- ثم قال رئيس الجلسة الدكتور صوفي أبو طالب: «بعد ان قالت الأمة، ممثلة فيكم، كلمتها أقول ونقول جميعا لانفسنا مبروك..» (استاذ تاريخ القانون في جامعة القاهرة، عضو أمانة الدعوة والفكر في الاتحاد الاشتراكي العربي، استاذ محاضر في المعهد العالي للدراسات القومية والاشتراكية. مدير جامعة القاهرة. رئيس مجلس الشعب .. على التوالي. ثم

مؤلف كتب عدة في المجتمع العربي والقومية العربية والدولة القومية . كان يلقي على شباب مصر حتى عام ١٩٧٦ محاضرات قال في احداها: «كشفت الظروف التي صاحبت إنشاء إسرائيل عام ١٩٤٨ عن مدى مساندة الدول الأجنبية لها - بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفييتي - وحرصها على بقائها في قلب العالم العربي وتثبيت وجودها بمدها بالسلاح والمال والمهاجرين والفنيين على حساب تشريد أبناء فلسطين العرب. وهذه الظاهرة نبهت العرب إلى أن استخلاص حقوق شعب فلسطين لا يتم إلا على أيدي العرب أنفسهم ولا يجوز الركون إلى أية دولة أجنبية في هذا السبيل. وكشف النزاع بين العرب واسرائيل منذ قيامها عن نواياها التوسعية بحيث تمتد حدودها من النيل إلى الفرات. فأصبح الخطر الصهيوني خطرا مشتركا يهدد العرب أجمعين ولا سبيل إلى مجابهته إلا باتحاد العرب وقوتهم». (الحركة القومية العربية صفحة ٥٧)...!!

٨- قال مبروك ثم رفع الجلسة: «على ان يعود المجلس للانعقاد في تمام الساعة الحادية عشرة من صباح يوم السبت ٢٨ إبريل ١٩٧٩». وفي هذا لم يكن حصيفا. ففي اليوم التالي (١١ إبريل ١٩٧٩) أصدر رئيس الجمهورية قرارا باستفتاء الشعب في حل مجلس الشعب. ذلك المجلس الذي وافق على المعاهدة، وفي المعاهدة التي وافق عليها، معا. فأعلن وزير الداخلية أن الشعب قد وافق بأغلبية قريبة من الاجماع على «المعاهدة» وعلى حل المجلس الذي وافق عليها (٢٠ إبريل ١٩٧٩).

٩- وهكذا قدم أسبوعان من شهر إبريل ١٩٧٩، مرا بحياة مصر، إلى المؤرخين الذي سيشغلون أنفسهم باحداثهما المثيرة مادة تاريخية معقدة البنية

نحسب انهم سيختلفون في تحليلها وتبريرها وتفسيرها مهما تكن مناهجهم في فهم التاريخ.

وسيكون من بينها: هل قرأ كل الوزراء ودرسوا وثائق الاتفاق قبل أن يوافقوا عليه في جلسة واحدة يوم ٤ إبريل ١٩٧٩؟. هل كان أمام أعضاء مجلس الشعب خيار بعد أن هاجم رئيس الدولة أمامهم في مجلسهم يوم ٥ إبريل ١٩٧٩ كل من «تسرع» فاعلن عدم موافقته؟.. هل قرأ أعضاء اللجنة المشتركة حقا كل الوثائق التي أشاروا إليها في تقريرهم؟ هل قرأ أعضاء مجلس الشعب ودرسوا الوثائق التي لم توزع عليهم أصلا؟.. ثم لماذا كان الاستفتاء على «المعاهدة» بعد أن صدق عليها مجلس الشعب؟.. ان الدستور الذي كان قائما حينئذ - هكذا سيقول المؤرخون - كان ينص في المادة ١٥١ على أن تكون للمعاهدات قوة القانون بعد إبرامها والتصديق عليها فكيف ولماذا يستفتي الشعب في معاهدة أصبحت قانونا؟.. ثم كيف وافق أكثر من تسعة ملايين من المصريين على معاهدة لم تنشر نصوصها وملاحقها ووثائقها وخرائطها نشرا رسميا؟ وهل كان من عادة المصريين - خاصة الأميين منهم - أن يحتفظوا بالصحف وهل كانوا يحتفظون حتى يوم الاستفتاء بعدد جريدة الأهرام التي نشرت النصوص يوم ٢٧ مارس ١٩٧٩؟ ثم كيف وافق الشعب على المعاهدة وعلى حل المجلس الذي وافق عليها في الوقت ذاته؟.. هل كان الشعب يريد المعاهدة فوافق عليها ولا يريد من وافق عليها فحل المجلس؟.. ثم لماذا رأى رئيس الجمهورية حل المجلس وهو لم يختلف معه في شيء.. أي شيء؟.. ثم ان أعضاء مجلس الشعب الذين وافقوا على المعاهدة، أو أغلبهم، هم أعضاء في الحزب الوطني الديمقراطي الذي كان قد أنشأه وتولى رئاسته رئيس الجمهورية. فهل أراد رئيس الجمهورية

استفتاء الشعب في صلاحية أعضاء حزبه لتمثيل الشعب في المجلس؟ أو ان الاستفتاء كان قرارا من الحزب ذاته ليستطلع رأي الشعب في ذاته؟ وعندما قال الشعب «لا» للحزب حين قال «نعم» لحل المجلس هل كان ذلك يعني شيئا بالنسبة إلى شرعية الحزب ذاته؟. هل كان يعني سحب الثقة من الحزب بالموافقة على عدم صلاحية أعضائه لتمثيل الشعب؟.. وإذا كان الاستفتاء على حل المجلس قد قرره رئيس الحزب بدون علم الحزب أو موافقته فأي نوع من الأحزاب كان ذاك الحزب الوطني الديمقراطي؟.. وعلى أي وجه كان ديمقراطيا؟ ثم هل كان قرار الاستفتاء على حل المجلس شرعيا؟. ان الدستور الذي كان قائما حينئذ - هكذا سيقول المؤرخون - كان ينص في المادة ١٣٦ على أن: «لا يجوز لرئيس الجمهورية حل مجلس الشعب.» فأرسى قاعدة طالما فاخر بها رئيس الجمهورية كل الدساتير والنظم والعهود. ثم قال الدستور استثناء من القاعدة: «.. إلا عند الضرورة وبعد استفتاء الشعب».. فهل كان ثمة «ضرورة» تبيح الاستثناء؟.. لقد كان من المسلم في تلك الحقبة من تاريخ مصر - هكذا سيقول المؤرخون- أن حالة الضرورة لا تقوم إلا بوقوع حادث خطر جسيم مفاجئ لا يمكن تلافي آثاره إلا باجراء استثنائي. على هذا التعريف كانت قد استقرت أقوال فقهاء القانون وأحكام القضاء. فمتى وجدت تلك الضرورة؟.. وهل كان رئيس المجلس، وقد كان من أقرب معاوني رئيس الجمهورية إليه حينئذ، يعلم بأمر حل المجلس أم لا يعلم؟.. إذا كان غير عالم فمع من إذن تشاور رئيس الجمهورية في ضرورة حل المجلس؟.. وإذا كان عالما فلماذا اخفى على المجلس مصيره المعروف ودعاه إلى الانعقاد يوم ٢٨ إبريل ١٩٧٩ ام ان رئيس الجمهورية قد ساءه ان اعترض على المعاهدة ١٥ عضوا؟.. وإذا كان ذلك

كذلك فماذا اعدت الدولة ليأتي مجلس الشعب الجديد مدربا على الإجماع ؟.. إلى آخره..

سيختلف المؤرخون في الإجابة على كل هذه الأسئلة مهما تكن مناهجهم في فهم التاريخ لان المنهج، أي منهج، هو نوع من المنطق. وما جرى في مصر العربية خلال أسبوعين من شهر إبريل ١٩٧٩ هو عصيا على المنطق، أي منطق وسيخطئ المؤرخون حين يختلفون. وسيكون مرجع أخطائهم إلى أنهم سيبحثون عن منطق أسبوعين من شهر إبريل ١٩٧٩ وهما بدون منطق على سبيل القطع، نعني بدون منطق خاص بهما. ولكنا نحن الذين عشنا الاسبوعين وما قبلهما من أسابيع وأشهر وسنوات نعرف انهما لم يكونا أسبوعين شاردين أو متمردين على منطق محكم صارم ساد مرحلة تاريخية كاملة سبقتهما وأدت إليهما. وفي هذا لا نختلف مع المؤرخين الذين سيشغلون أنفسهم بأحداث الاسبوعين فقط بل اننا نختلف مع كثير مع المعاصرين الذين يشغلون انفسهم الآن ويشغلون الناس بالبحث عن الاجابات الصحيحة لكل تلك الاسئلة .. وأكثر خلافنا مع الذين رفضوا إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، أو نقدوه أو هاجما الذين قبلوه ،، على أساس أنه غير منطقي أو غير معقول أو غير متوقع ...

د. عصمت سيف الدولة

# رسالة إلى مجلس الشعب المصري

## نص رسالة المؤلف إلى مجلس الشعب المصري

## بنقد معاهدة الصلح مع إسرائيل

القاهرة في ١٠ إبريل ١٩٧٩

السيد رئيس مجلس الشعب

القاهرة

---

بعد التحية،

وإعمالا للحق المقرر في المادة ٦٣ من الدستور التي تنص على أن: «لكل فرد حق مخاطبة السلطات العامة كتابة وبتوقيعه»، أرسل إلى مجلس الشعب عن طريقكم المذكرة المرفقة بشأن الاتفاق مع إسرائيل الموقع يوم ٢٦ مارس ١٩٧٩ والمعروض حاليا على المجلس لمناقشته. وإني لأتوقع، حتى لا يصبح الحق الدستوري شكليا، أن تعملوا على أن يتصل نص المذكرة كاملا بعلم جميع أعضاء المجلس قبل إتخاذ قرارهم فلعل ما فيها من رأي أن يهدي إلى الحق.

والله ولي التوفيق

دكتور عصمت سيف الدولة

# (١)

# مقدمات

١ـ قد يذكر التاريخ ان الاتفاق الذي قبله ووقعه رئيس جمهورية مصر العربية يوم ٢٦ مارس ١٩٧٩ هو أكثر الأحداث خطورة وتأثيرا في حياة مصر منذ عام ١٨٨٢ . فالاتفاق يتضمن صلحا والتزاما بالتعامل مع عدو أجنبي احتل أرض مصر بالقوة. وينطوي على مضامين خلافية تحمل في ذاتها تلك الأسباب التي مزقت الوحدة الوطنية الشعبية التي كانت متحققة في معركة الدفاع عن الوطن تحت قيادة أحمد عرابي. ويذكر لنا التاريخ ان مصر قد انقسمت انقساما حادا، بعد ١٨٨٢، إلى أحزاب وقوى تصارعت صراعا كان بعضه سلميا وكان بعضه عنيفا تخللته ثورات دامية واستمر سبعين عاما إلى أن قامت ثورة ١٩٥٢ . وقد كان من بين اسباب قيامها ما أصاب مصر من تمزق وصراع مكن منه أعداءها وعملاءهم فعوق تطورها سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا إلى أن حسم الصراع لمصلحة الشعب ضد اعدائه. كذلك الأمر بالنسبة إلى اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ . انه ليس اتفاقا بسيطا بحيث يمكن ان تقال فيه كلمة تعليق بسيطة: لا أو نعم ثم ينقضي. انه حدث تاريخي له كل الخصائص المركبة والمعقدة للاحداث التاريخية التي تمتد اثارها في المكان والزمان وتتداعى على وجه يتجاوز بالقطع نوايا محدثيها. من هنا يحتاج إلى أكبر قدر من الجدية وسعة الافق

ووضوح الرؤية لتقييم اثاره الحالية واثاره المتوقعة. إنما الذي لاشك فيه. وما هو جدير بأقصى درجة من الانتباه، انه، بحكم طبيعته المركبة والمعقدة، لم يحظ قط، ولن يحظى قط، لا في المستقبل القريب ولا في المستقبل البعيد بوحدة شعبية على قبوله أو رفضه. وبالتالي فإنه يلقى في أرض المستقبل بذور صراعات حتمية غير قابلة ـ منذ الآن ـ لتحديد ابعادها وما سيصيب مصر من اثارها، اللهم إلا تلك الآثار التي يسببها الصراع الاجتماعي الذي توافرت أسبابه. انه يعَوق تطور الشعوب بقدر ما يستنفد من طاقات مادية وبشرية من أجل حسمه لمصلحة الشعوب.

٢ـ ويتميز اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ عن أحداث ١٨٨٢ بأنه غير واضح بذاته. لقد كان الغزو البريطاني لمصر عام ١٨٨٢ حدثا واضحا في طرفيه (انجلترا ضد مصر) وفي أسلوبه (غزو عسكري لأرض الوطن) وفي غايته (احتلال مباشر لمصر). فلم يخطئ أحد في معرفة طبيعته ولم يحتج أحد إلى وقت ليحدد موقفه منه. اما اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ فيحمله مصريون إلى مصريين، ويفتحون به أبواب مصر لأجنبي يدخل غير مصحوب بقواته العسكرية، ويتخذ «السلام» عنوانا لغايته. وهكذا يحتاج اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ إلى قدر كبير من الحيطة والنظرات الثاقبة لاكتشاف مدى مطابقة المضمون للعنوان وحقيقة أطرافه وما ينطوي عليه اسلوبه. ولن يكون كل هذا سهلا بالنسبة إلى الجماهير الشعبية. ذلك لان اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ ، على عكس أحداث ١٨٨٢ ، قد سبقته ومهدت له وأحاطت به وستصاحبه حملة تعريف وتثقيف ودعوة ودعاية من جانب واحد. استعملت في أدائها كل الأساليب العصرية وأدواتها الحديثة فائقة التأثير في صياغة الرأي العام. وكان ما يتفق مع هذا الإعداد حجب تفاصيله

ومراحل إنشائه عن المعرفة الشعبية بحيث لم يكن يعرف الشعب من خطواته إلا ما يتم منها فعلا ففقد المقدرة على المتابعة وبقى منتظرا خلاصات النتائج تعلن إليه بعد ان تكون قد أصبحت أمرا واقعا. فعلى مدى أربع سنوات كانت الاجتماعات «المغلقة» المقصورة على صاحبيها هي أسلوب وضع الأسس الحجوبة لما سيعرف بعد ذلك. ومايزال مذكورا ان اتفاق فض الاشتباك الثاني (أول سبتمبر ١٩٧٥) لم يعرض حتى على مجلس الشعب. وبلغ الامر في نهايته حدا لم يحدث في تاريخ الدول كافة. فلم يحدث في تاريخ الدول كافة ان يعلن رئيس دولة، جهارا نهارا، انه لكي تنجح عملية تقرير مصير الشعوب يجب ألا تعرف الشعوب ما يدور حول مصيرها. إنه أسلوب إستحدثه السيد جيمي كارتر (الديمقراطي...!!) في محادثات «كامب ديفيد» (من ٥ سبتمبر ١٩٧٨ إلى ١٧ سبتمبر ١٩٧٨) وقبله شركاؤه. طوال ١٣ يوما لم يكن في إستطاعة أي مصري أن يعرف بطريق مباشر أو غير مباشر ما الذي يدور حول مصيره في «كامب ديفيد». ولقد ظل هذا الاسلوب منذئذ قاعدة المحادثات التي أسفرت عن الإتفاق. ومن آياته البينات إن أجهزة الإعلام المصرية وصحفها شبه الرسمية لم تذع أو تنشر «الرأي الآخر» أبدا كأن لم يكن في مصر من يعارض المسيرة كلها. وهو «شذوذ» لا ينسب إلى أي شعب حي. ومن آياته ان الشعب في مصر لم يعرف أبدأ الأسباب التي حالت دون أن يقبل ثلاث وزراء خارجية المضي في الشوط حتى نهايته. ومن آياته ان أحدا في مصر لا يعرف ما الذي حدث خلال بضع دقائق في مطار القاهرة يوم ان مر بها السيد جيمي كارتر عائدا من فلسطين المحتلة بعد ان فقد الأمل في إبرام الاتفاق (١٣ مارس ١٩٧٩). ما هي الكلمات السحرية التي حولت القطيعة إلى إتصال وحظيت فورا

بقبول إسرائيل الإتفاق مع مصر. الكلمات التي لم تخطر حتى على بال الرئيس الأمريكي ودولته وخبرائها ليقترحها من قبل.

٣ـ من كل هذا تأتي تلك الحيرة والتردد في تحديد المواقف الشعبية والتي تؤجل الإنقسام والصراع إلى أن يتضح ما كان خافيا. ومع ذلك فثمة مالا تحتاج معرفته إلى إنتظار. ان اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، بالرغم من تعقيداته وغموضه يقع على الشعب موقعا مناقضا لخلفية فكرية ونفسية ثابتة. فهو، أولا، يرد على مسألة وطنية. والوطنية، على المستوى النفسي، شعور مستقر بالانتماء التاريخي المصحوب بعاطفة قوية من الحب والحرص موضوعها الوطن مجسدا في أرضه وأبنائه. ولا شك في أن وقوع أي حدث على المشاعر الوطنية المستقرة يهزها ويثير فيها الإضطراب والقلق. إنها المشاعر الإنسانية التي تصاحب إعادة إختيار المسلمات واختيار مكونات نفسية جديدة. هذا بشكل إنساني عام. ويزيد إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، ثانيا، ما يضاعف الإضطراب والقلق فيكاد يعصف بالمشاعر الوطنية المستقرة. إنه يرد على بناء فكري ونفسي وعاطفي نشأ عليه جيلان من البشر، فخلال ثلاثين عاما على الأقل تلقى الناس، جيلا جيلا، دروسا دموية من الأحداث التي لم تنقطع ومن الضحايا الذين استشهدوا ومن التضحيات التي بذلت، ومن أفواه الأمهات ووصايا الأباء ومعلمي المدارس وأساتذة الجامعات، ومن الكتاب ومن الفنانين، ومن كل سبيل تربوي ما ربّاهم على ان عدوا عنصريا وافدا قد أغتصب بالقوة الوحشية أرض فلسطين وانه يتخذ منها ـ علنا ـ نقطة إنطلاق إلى تقويض الواقع العربي الإسلامي الذي أستقر منذ قرون. ولم يترك العدو نفسه أية فرصة، على مدى ثلاثين عاما، بدون أن يؤكد صحة هذه التربية. ويشهد علماء الدين ويبلغون الشعب المسلم

فتواهم التي صدرت يوم ٩ مارس ١٩٧٠ بأن الصلح مع إسرائيل إثم منكر وان الإتفاق مع الولايات المتحدة الأمريكية خطيئة كبيرة وان الجهاد ضد الصهيونية من أجل تحرير فلسطين جهاد في سبيل الله طوبى للذين تكتب لهم فيه الشهادة. ويقدمون لكل هذا حججا دامغة من القرآن والحديث. ويشهد بابا الكرازة المرقسية ويبلغ القبط من شعب مصر بلاغا مطولا من كتابهم المقدس يحرم فيه مهادنة الصهاينة أو الصلح معهم (محاضرة يوم ٢٦ يونيو ١٩٦٦). وأخيرا يشهد المجتمع الدولي كله بأن الصهيونية حركة عنصرية تستحق إدانة الشعوب والدول في قرار شهير أصدرته هيئة الأمم المتحدة (رقم ٢١٥٩ يوم ١٧ أكتوبر ١٩٧٥) ويصب كل هذا ليل نهار في آذان الشيوخ والكهول والأباء والأمهات والشباب والأطفال على مدى ثلاثين عاما. ويؤدي كل هذا مجتمعا إلى صياغة البناء الفكري والنفسي والوجداني للشعب في مصر على وجه يصبح رفض الصهيونية ودولتها، في وجدان الشعب، عقيدة تربوية أخلاقية مستقرة.

وطبيعي انه مهما تكن مقدرة الإداء الإعلامي، ومهما تكن فاعلية الأساليب العصرية وأدواتها الحديثة فائقة التأثير في صياغة الرأي العام، فان أربع سنوات من الجهد، ولو بدون مقاومة. لا تستطيع أن تمحو تربية شب عليها جيلان من البشر. لا تستطيع أن تحمل جيلا أول على أن ينكر قيم صاغت حياته كلها. ولا تستطيع أن تقنع أسر الشهداء بأن أبناءهم لم يكونوا أبطالا في معركة مقدسة من أجل حق مشروع ردا لعدوان باغ كما كانوا يعتقدون بل كانوا ضحايا أخطاء سياسية حمقاء. ولن يستطيع هذا الجيل الأول، من آباء وأمهات، ان يعتذروا لأبنائهم الذين شبوا على الطوق بأنهم كانوا كاذبين أو مخدوعين في كل ما قالوا لهم عن العدو الصهيوني.

ولن يستطيع الأساتذة والكتاب والمعلمون من هذا الجيل الأول أن يشكّوا في صدقهم مع أنفسهم وصدقهم مع من استمع إليهم وأخذ عنهم وتربى على أيديهم ووثق بما قالوا وما كتبوا. وكيف يستطيعون وتراث ثلاثين عاما من الفكر والعلم والمناهج ما يزال ثابتا في كتب مطبوعة منشورة تملأ المكتبات وتعمر بها البيوت. أولئك لن تكفي بقية أعمارهم لتقبل صيغة ٢٦ مارس ١٩٧٩ ولو أكرهوا على قبولها. أما الجيل الجديد من الشباب الذين قامت تربيتهم الفكرية والنفسية والخلقية على ما تلقوه من الأولين فقد يشكّون ويتهيأون لاستقبال الصيغة الجديدة. ولكن فيم يَشكوّن؟.. في صدق آبائهم وأمهاتهم وأساتذتهم ومعلميهم في صدق التاريخ والصحافة والثقافة والفن وسيحتقرون إلى حد التمزق ذلك القدر الذي انقضى من أعمارهم والذي يقال لهم الآن إنه زائف كله. ذلك جيل لن ينقضي عمره قبل أن ينفصم تكوينه الفكري والنفسي. سيكون جيلا كاملا من المصابين «بالشيزوفرانيا» لو قبل أن يصاغ ما يلحق من حياته على نقيض ما سبق منها. فان لم يقبل فسيلوذ ـ دفاعا عن وحدته النفسية ـ بالمقاومة والتشبث بإكمال بنائه على الأسس التي بدأ بها. حينئذ سيدفع أثمانا فادحة في معركته التي لابد منها دفاعا عن النفس.

٤ـ كل هذه أمواج متلاطمة يحركها إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩. ستعصف بالإستقرار الفكري والنفسي والتربوي والخلقي وتمزق الروابط الأسرية والإجتماعية التي لا نظن أحدا قد تذكرها وهو يوافق على إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩. وهي بعد أخطار أشد فتكا ببنية المجتمع من أي خطر آخر لانها تشوه الانسان نفسه. ولقد بدأت بوادرها تولّد آثارا محدودة ولكنها بينة. فالإتفاق يقابل حتى الآن من الكتلة البشرية الكبرى بنوع من الذهول

الذي يشل المقدرة على الإدراك الكامل للحدث وخطره أو خطورته. وتلتقي الأسر الآن في جو من التوتر والشك الصامت، أو الناطق، في صدق ما يقال وما كان يقال. ويقابله آخرون مقابلة منفعلة تصل إلى حد «الهيستيريا» وتكاد تحول دون الصبر على قراءة نصوصه قراءة متأنية وتبين آثاره تبينا عقلانيا. فيعبرون عنه الآن تعبيرا حادا مقصورا على عواطفهم التي ودعت الاستقرار. يقول المؤيدون الإتفاق إنه انتصار للسلام ويزفونه كما تزف العروس العانس إلى زوج غير منتظر تعبيرا صاخبا عن فرحة أسرة ضاقت ذرعا بإحدى بناتها. والرافضون الإتفاق يعيشون حياة الجنائز من الحزن الثقيل والكآبة الصامتة ويجترون مرارة العجز عن إحياء الموتى ويترددون على الصيدليات بنهم إلى «العقاقير» المهدئة أو المنومة. ولما كان العرس في دار الجنازة فإن الزغاريد تختلط بالعويل، وتختلط الهتافات بالشتائم، كما تختلط أوصاف البطولة والوطنية بألفاظ التفريط والخيانة إلى درجة تكاد تحمل فريقا آخر من الناس إلى مواقع «الخوارج» الذين يدينون كل الأطراف.

ولا شك في أن كل تلك ردود أفعال عاطفية وهي مشروعة إنسانيا، إذ لا ينبغي لأحد أن يتوقع عودة الهدوء إلى العقل الشعبي إلا بعد أن تمتص طاقته صدمة الحدث الخطير حينئذ سيعرف كل واحد ما حدث وسيكون لكل حدث حديث. وإلى أن تهدأ العاصفة لا ينبغي لأحد أن يعوّل على ما أثاره الإتفاق من إضطراب في تحديد مواقف الذين عصف بإستقرارهم الفكري والنفسي. ولا يبقى ممكنا الآن إلا التعويل على الوقائع الثابتة والنصوص المعلنة ودلالتها الموضوعية بعيدا عن مخاطر الإنفعال بقدر ما تطيق إنسانية الإنسان. ولعله مما يساعد على إجتناب مخاطر الإنفعال أن نتقدم إلى نصوص الإتفاق على درجتين من الوقائع التاريخية الثابتة ومن

نصوص القوانين السائدة فكلاهما لا يحتمل الإنفعال العاطفي.

هذه مقدمة من عندنا والثانية.

مقدمة من الوقائع:

٥ـ لكي تبقى الحقائق قائمة دائما حصنا ضد محاولات الإخفاء والإنكار والمغالطة يجب أن يذكر ويبقى مذكورا إنه في يوم ٧ إبريل ١٩٦٧ شنت إسرائيل هجوما جويا على ضواحي دمشق. وإنه في يوم ٩ مايو ١٩٦٧ قرر الكينيست التصريح لحكومة إسرائيل بالهجوم على سورية. ولما كانت مصر ملتزمة، في ذلك الوقت، بإتفاقية دفاع مشترك مع سورية، فقد رأت أن تعبر عن إستعدادها للوفاء بما تعهدت به كدولة مستقلة ذات سيادة. فحركت، في نطاق سيادتها على إقليمها، بعض قواتها إلى أرضها «سيناء»، وأعلنت تمسكها بحقها في مياهها الإقليمية في مضايق تيران. وطلبت من الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة سحب قوات الطوارئ الدولية من إقليمها. ولما كان ذلك طلبا مشروعا يستند إلى سيادة مصر التي لا ينازع فيها أحد فقد قبل الأمين العام (يوثانت) طلب مصر وسحب قوات الطوارئ الدولية. وعندما حاولت الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل التشكيك في سلامة قرار هيئة الأمم المتحدة أو في ملاءمته، أعلن الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة حكم القانون الدولي وميثاق هيئة الأمم المتحدة: إذا لم يكن من حق الدولة المضيفة لقوات الأمم المتحدة أن تطلب سحبها، أو إذا طلبت ولم تنسحب، تحولت قوات الأمم المتحدة إلى قوة إحتلال دولي لأرض الدولة المضيفة وهو ما ينقض ميثاق هيئة الأمم المتحدة ويناقض قواعد القانون الدولي وإستقلال الدول الأعضاء وسيادتها وسلامة أراضيها. ولم يرتفع

صوت أية دولة في العالم ينكر شرعية قرار الأمين العام. ولم يكن في كل هذا إعتداء غير مشروع على أي أحد. ولم يكن في كل هذا ما يعتبر تهديدا بإعتداء غير مشروع فقد كان إعلان مصر واضحا في أنها لن تستخدم قواتها المسلحة إلا إذا وقع إعتداء على سورية. وهو مشروع.

ومع ذلك فان التهديد الإسرائيلي بالعدوان استمر وتصاعد فبادر الأردن إلى عقد معاهدة دفاع مشترك مع مصر يوم ٣٠ مايو ١٩٦٧ مؤكدا بذلك استعداده لمساندة مصر ضد أي عدوان. وزاد فوضع قواته المسلحة تحت قيادة ضابط مصري كبير (المرحوم الفريق عبد المنعم رياض). وفي يوم ٢ يونيو ١٩٦٧ أصبح العدوان الإسرائيلي مؤكدا فقد غيرت إسرائيل حكومتها وشكلت حكومة «إئتلافية» لإدارة الحرب. فسارع العراق إلى تأكيد وقوفه مع مصر وعقد معها معاهدة دفاع مشترك يوم ٤ يونيو ١٩٦٧.

وفي يوم ٥ يونيو ١٩٦٧ شنت إسرائيل ضد مصر وسورية والأردن حربا هجومية خاطفة ثبت انها كانت بإذن ودعم ومشاركة الولايات المتحدة الأمريكية بقيادة ليندن جونسون. كما ثبت انها كانت، من الناحية العسكرية. تنفيذا لخطة وضعت وأستمر التدريب عليها منذ عام ١٩٥٨ (عام الوحدة)، وان غايتها كانت إيقاف ثم تصفية دور مصر القيادي للأمة العربية وعزلها في حدود إقليمها، حتى تتاح للولايات المتحدة الأمريكية تصفية العلاقات السوفيتية العربية التي بدأت بتزويد مصر بالاسلحة عام ١٩٥٥، وإيقاف وتصفية التحول نحو الاشتراكية في مصر وفتح سوقها للبضائع الأمريكية، ولتستطيع الولايات المتحدة الأمريكية في النهاية فرض سيطرتها على مصادر البترول في الوطن العربي. أما بالنسبة لإسرائيل فقد

كانت غايتها أن تفرض على الدول العربية، وعلى رأسها مصر، انهاء حالة الحرب والاعتراف بها وضمان مرورها في مضايق تيران وكف مساعداتها للمنظمة الثورية الفلسطينية الناشئة في ذلك الوقت «فتح». ولم تكن أحلام إسرائيل لتمتد - في ذلك الوقت - إلى حد تبادل السفراء والتعاون الاقتصادي والتجاري والثقافي ... والصداقة.

ولقد استطاع الحلف الأمريكي الصهيوني أن يلحق بالدول الثلاث: مصر وسورية والأردن، هزيمة قاسية فاحتلت القوات الإسرائيلية سيناء وغزة والمرتفعات السورية (الجولان) والضفة الغربية من نهر الأردن (ما تبقى من فلسطين العربية بعد إحتلال ١٩٤٨). ولم يكن الإحتلال الإقليمي هو كل ما خسرته تلك الدول بل كان ثمة خسائر أكثر فداحة حلت بمصر خاصة. ذلك ان العدوان الأمريكي الإسرائيلي قد صفى قوتها العسكرية تصفية تكاد تكون تامة، بحيث انه في يوم ٩ يونيو ١٩٦٧ كانت مصر عاجزة عجزا عسكريا يكاد يكون تاما عن مقاومة أي غزو للقاهرة ذاتها.

في ذلك اليوم فرضت الولايات المتحدة على مجلس الأمن، بعد أن عوقت قراره إلى أن سقطت المرتفعات السورية (الجولان)، فرضت شروطها التي عبرت تعبيرا صادقا عن كونها شريكا في العدوان الإسرائيلي (دولة محاربة بتعبير القانون الدولي). فلأول مرة في تاريخ هيئة الأمم المتحدة، وفي تاريخ مجلس الأمن، يصدر قرار بإيقاف إطلاق النار بدون النص على إنسحاب القوات المتحاربة إلى مواقعها قبل الإشتباك. ولم يكن أي من هذا كله خافيا على أحد. فقد كان التعبير عنه يتم علنا. وفي غمرة الإنتشاء بالنصر الخاطف لم يخف الإسرائيليون كيف دبر العدوان ومتى دبر ولماذا دبر

وماذا تريد الولايات المتحدة الأمريكية على وجه التحديد. فاستقال رئيس الجمهورية معبرا في إستقالته عن حقائق الموقف وأولها إنهزام مصر الدولة وإنتصار الولايات المتحدة الأمريكية وإفساح المجال لمن يقوم بدور لم يكن عبد الناصر صالحا له: التفاهم مع الولايات المتحدة الأمريكية. ورشح لخلافته رجلا كان يحسب في ذلك الوقت صالحا لهذا الدور فرفض (السيد زكريا محيي الدين).

٦ـ حينئذ، حينما كانت مصر الدولة في قاع الهزيمة والعجز، تقدمت لإنقاذ مصر كل القوى التي كانت مصر، «مصر عبد الناصر»، قد مدت إليها يد الإنقاذ من قبل، وجنت مصر الدولة، وهي في أشد أوقاتها حاجة، ثمار ما قدمت للشعب من مكاسب، وما قدمت للأمة العربية من تضحيات، وما أسهمت به في تكوين وتنمية حركة عدم الإنحياز، وما شاركت به في معارك تحرر الشعوب من الإستعمار. كما جنت بأسرع مما كان متوقعا ثمار التحول الإشتراكي الذي كان قد بدأ، متعثرا، منذ خمس سنوات، فضد الولايات المتحدة الأمريكية ومخططاتها، وضد عزلة مصر عن الأمة العربية أو إنعزالها، وضد إنهاء الحرب والإعتراف بإسرائيل، هبت الجماهير العربية، عشرات الملايين من الجماهير العربية من المحيط إلى الخليج بما فيها، وعلى رأسها، الشعب العربي في مصر، يومي ٩ و١٠ يونيو ١٩٦٧، ترفض الهزيمة ومنطق الإنهزام وتثبت قائد معارك التحرر العربي في مكان قيادته، وتحمل على أمواجها العارمة كل الحكومات العربية إلى الخرطوم لتتعهد تعهدا جماعيا مع مصر بأن ترعاها وتدعمها وتعوض خسائرها المالية من قناة السويس إلى أن يتم تحرير القناة وسيناء وغزة والضفة الغربية والمرتفعات السورية (الجولان)، وتوثق الدول العربية جميعا

مع مصر عهدا بالا مفاوضة ولا صلح ولا إعتراف بإسرائيل. ولم يخل العرب قط بهذا العهد الموثوق.

وتقدمت مجموعة الدول الإشتراكية (ماعدا رومانيا) فقطعت علاقاتها مع إسرائيل ولم ترجع أية دولة منها قط في هذا القرار. وتقدم من بينها الإتحاد السوفييتي، فوضع تحت تصرف مصر. بدون مقابل كل ما طلبته حينئذ من أسلحة تعوض ما فقدته. وكل ما طلبته من خبرة تعينها على إعادة بناء قواتها المسلحة. إنه «طبق» المأثم الذي طالما ردد ذكراه، على أسماع الشعب رئيس الجمهورية وأوصى جيله الحاضر وأجياله القادمة، باسم الوفاء والأخلاق والقيم، أن تذكره وتشكره أبدا.

وتقدمت كل حركات التحرر في العالم، وكل دول عدم الانحياز، لتنقل الدفاع عن مصر المهزومة العاجزة من الساحة الدولية التي تحتكرها الولايات المتحدة الأمريكية (مجلس الأمن) إلى الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة. وهكذا احتشدت الشعوب والأمم والدول التي كانت مصر، مصر عبد الناصر، قد وقفت بجانبها ونصرتها وانتصرت لها، لتقف مع مصر وتنصرها وتنتصر لها. ولتثبت ان كل ما ضحت به مصر من قبل لم يكن عبثا بل كان تعاملا واعيا مع واقع عالمي متميز متشابك المصالح والمصائر ولتثبت ان أية دولة لا تستطيع أن تحافظ على وجودها واستقلالها إلا بقدر ما تضيف إلى قوتها الذاتية من حلفاء وأصدقاء من الدول والشعوب. ولتثبت أن مصر بالذات لا تستطيع أن تتحرر وتبقى متحررة وهي مجردة من تأييد الشعب العربي ومعزولة أو منعزلة عن الأمة العربية.

وقد تم إنقاذ مصر، فلم تدفع الثمن التقليدي الذي تدفعه كل الدول

المهزومة عسكريا، لم تستسلم ولم تقبل شروط الأعداء المنتصرين بل نهضت من قاع الهزيمة السحيق لتواصل النضال وتحول هزيمة ٥ يونيو ١٩٦٧ إلى نكسة بعد أن كادت تكون نهاية. وكان ذلك، في ظروفه، إنتصارا لم تحققه أية دولة من قبل، فلم يحدث من قبل أن سحقت دولة عسكريا مثل ما سحقت مصر ثم استطاعت أن تقول لمن سحقوها: لا. لا. لا. ولم يكن لمصر الدولة أي فضل في هذا. كان الفضل للشعب العربي في مصر وعلى إمتداد الوطن العربي وللأمة العربية وقواها وللدول الإشتراكية الصديقة ولدول عدم الإنحياز ولكل المناضلين من أجل تحرر الشعوب من الإستعمار العالمي الذي تقوده الولايات المتحدة الأمريكية.

إنها حقائق لم ينكرها مصري واحد لأكثر من خمس سنوات بعد هزيمة يونيو ١٩٦٧ .

٧ـ وبينما كانت مصر تستجمع قواها لتنهض كانت الولايات المتحدة الأمريكية ما تزال تبذل كل جهودها من أجل تحقيق أهداف العدوان. ولما أن أدركت أن هدفها الأساسي وهو فرض العزلة الإقليمية على مصر لتخلو لها ساحة الوطن العربي وتباح لها ثرواته، لم يتحقق بالهزيمة العسكرية بل زاد الأمة العربية إلتحاما مع مصر، علقت الموقف متوقعة إنهيار مصر من الداخل. فعملت على أن يصدر مجلس الأمن يوم ٢٢ نوفمبر ١٩٦٧ القرار رقم ٢٤٢ الشهير. وهو قرار لم يصدر لينفذ. كل القوى كانت تعلم وما تزال تعلم إنه لم يصدر لينفذ. كل من له أقل قدر من الإلمام بالقانون عامة وقواعد القانون الدولي خاصة يعرف انه لم يصدر لينفذ. ذلك لأن صيغته ذاتها قد وضعت، عمدا، بحيث لا يمكن تنفيذه بكل بنوده. إذ ان بنوده معلقة بعضها على بعض بحيث يستحيل، وقد استحال فعلا على مدى

عشر سنوات من الجهد الدولي المكثف، معرفة أي البنود ينفذ أولا. لقد كانت الغاية التي أرادتها الولايات المتحدة وحلفاؤها منه هي ذات الغاية التي ارادتها من قرار إيقاف إطلاق النار: إبقاء الإحتلال الإسرائيلي للأرض العربية إلى أن تستسلم الدول العربية وتقبل المفاوضة مع إسرائيل في ظل الإحتلال، حيث تكون المساومة حينئذ على الأرض العربية ذاتها. بعضها مقابل بعضها. من أجل هذه الغاية الأخيرة بالذات جاءت الصيغة الأمريكية الخاصة ببند الإنسحاب فلم تقل من «الأراضي» التي أحتلها إسرائيل بل قالت من «أراض» احتلتها إسرائيل. وكل العالم يعرف، منذئذ، ان قد كان ثمة قراران تحت عنوان «٢٤٢»: قرار أمريكي مكتوب باللغة الإنجليزية وقرار آخر مكتوب باللغة الفرنسية ينص صراحة على أن يكون الإنسحاب من «الأراضي» التي احتلتها إسرائيل، كل الأراضي التي أحتلتها إسرائيل في يونيو ١٩٦٧ .

٨ـ ويقال، ويتردد، ان مصر قد قبلت قرار ٢٤٢ بدون أن يقال أي الصيغتين قبلت مصر وأيهما رفضت. والحقيقة التي لا تنكر ولو اخفيت ان مصر لم تقبل أبدا، ولا في أي وقت، القرار الأمريكي (الإنجليزي) رقم ٢٤٢ بل سجلت رفضها له بوضوح قاطع في مذكرتها إلى ممثل الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة يوم ٨ ديسمبر ١٩٦٨ . ولم تغفل مصر أبدا، ولا في أية خطة. عن أن قرار ٢٤٢ ، بصيغتيه، لم يصدر لينفذ وعن انه غير قابل للتنفيذ إلا بالاستسلام فرفعت شعار المرحلة داخليا: «ما أُخذ بالقوة لا يسترد إلا بالقوة»، وشعار المرحلة خارجيا، «نصادق من يصادقنا ونعادي من يعادينا»، وطرحت الشعارين ضمن وثيقة مطولة (بيان ٣٠ مارس) على الاستفتاء الشعبي فأيدهما بما يقارب الإجماع (٢ مايو ١٩٦٨).

٩ـ ثم ان مصر لم تلبث ان وضعت شعاراتها موضع التنفيذ فجنت ثمار معجزة لم تكن تخطر على بال أحد. بضعة مؤسسات وشركات ومنشآت حديثة، ناشئة، يعمل بها ويديرها مصريون محدثو الخبرة بالعمل والإنتاج والإدارة، تعوض الإنهيار الإقتصادي وتثبت أركان الحياة للمواطنين وتمد الدولة بكل إنتاج أرادته ثم تضاعف إنتاجها وتصدره وتوفي من ثمنه ما تحتاجه الدولة لبناء قواتها المسلحة، فلا يشعر مصري بأثار الهزيمة في حياته اليومية ولا تشعر القوات المسلحة بالعجز عن استيراد العتاد، ولا تشعر الدولة بحاجتها إلى إيقاف مشروعات البناء والتعليم والخدمات، بل يستمر حتى بناء السد العالي باهظ التكلفة. إنه القطاع العام. منقذ مصر الأول إقتصاديا، والمصدر الأول لمقدرة مصر الإقتصادية على إعادة بناء القوات المسلحة وإنتصارها في أكتوبر ١٩٧٣ .

١٠ـ وما ان استردت مصر بعض عافيتها حتى استأنفت القتال يوم ٢٨ سبتمبر ١٩٦٨ فيما عرف بحرب الاستنزاف. ويبدو ان أحدا لا يريد أن يذكر إلا أن مصر باستئنافها القتال يوم ٢٨ سبتمبر ١٩٦٨، قد اسقطت، طبقا للشرعية الدولية (نظرية تغير الظروف) كل المواقف والقرارات التي وافقت عليها مكرهة في مرحلة عجزها عن القتال. وفي ٢٣ يوليو ١٩٧٠ اتخذت مصر قرارا عسكريا بإيقاف القتال لمدة محددة بثلاثة أشهر. لتستطيع أن تبني في ظل تلك الهدنة المؤقتة حائط الصواريخ العظيم في منطقة القناة لتهزم به التفوق الجوي الإسرائيلي الذي أصاب المدارس (مدرسة بحر البقر) والمصانع (مصنع أبو زعبل) ووصل إلى عمق الصعيد (شبكة المحولات الكهربائية في نجع حمادي). وقد بنت حائط الصواريخ وهزمت التفوق الإسرائيلي قبل أن تنتهي مدة القرار العسكري. ونحن نسميه على

حقيقته قرارا عسكريا ويقال، إنكارا للحقائق، ان مصر قد قبلت مبادرة روجرز وزير خارجية الولايات المتحدة الأمريكية التي طرحها يوم ٢٥ يونيو ١٩٧٠. نعم لقد اقترح روجرز يوم ٢٥ يونيو ١٩٧٠ إيقاف إطلاق النار حتى يتمكن ممثل الأمين العام للأمم المتحدة استئناف جهوده من أجل حل النزاع. ولكن مصر لم تقبله إلا بعد شهر. حين حصلت على موافقة الإتحاد السوفييتي على إمدادها بالصورايخ، وقبلته لتزرع صواريخها على ضفة القناة، وقبلته للمدة التي قدرت انها كافية لزرعها. وقد زرعتها جدارا هائلاً. وستأتي حرب أكتوبر ١٩٧٣ بعد ذلك بثلاث سنوات لتثبت ان ذلك الجدار الصاروخي العظيم هو الذي حمى قواتنا وهي تعبر القناة وتدمر خط بارليف الحصين بدون تضحيات تذكر، وانها لم تتعرض للتضحيات في العتاد والشهداء إلا حينما تجاوزت ظله شرقا، وانه حينما أحدث العدو فيه صدعا أحدث في القوات ثغرة تدفق منها إلى غرب القناة. وستأتي إتفاقية فض الإشتباك الثاني (أول سبتمبر ١٩٧٥) بعد ذلك بخمس سنوات ليكون على رأس ما اشترطته إسرائيل والولايات المتحدة إلا تحتفظ مصر بحائط صواريخها بعمق عشرة كيلو مترات غرب القناة. نقول غرب القناة لا شرقها.

وما أكثر الحقائق التي لابد أن تذكر وتبقى مذكورة أبدا. ولكن هذا القدر من وقائع التاريخ يكفي مقدمة ليفسح مكانا لمقدمة أخرى.

## مقدمة من القانون:

١١ـ على ضوء ما تقدم نعرف حقيقة الحقائق وحجر الأساس في تاريخ مصر منذ ٥ يونيو ١٩٦٧ ونتعرف على المقياس الموضوعي الذي لا

يخطىء في كشف وتحديد مدى صحة أو خطأ المواقف من جزئيات ومراحل هذا التاريخ. ان مصر قد تعرضت لغزو عدواني من الحلف الأمريكي الصهيوني انتهى إلى إحتلال جزء من أراضيها فبدأت من جديد معركة تحررها الوطني ضد المحتلين وحلفائهم. هذه هي الحقيقة والجوهر والأساس والمقياس للوطنية وكل ما عدا هذه الحقيقة يقاس عليها ويستمد قيمته من مدى إتفاقه أو إختلافه معها.

وليس هذا كلاما إنشائيا يقال بل هو حياة أو موت بالنسبة إلى كل مصري.

فمنذ ذلك التاريخ، ٥ يونيو ١٩٦٧، أصبح حقا مشروعا وواجبا مقدسا بالنسبة إلى مصر الدولة ومصر الشعب تحرير سيناء من الإحتلال الصهيوني. وهو حق يستمد مشروعيته من حق شعب مصر في أرض وطنه وسيادة دولته على إقليمها ومياهها وأجوائها الإقليمية، قبل أن يستمدها من القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة الذي يحرم الإستيلاء على الأراضي بالقوة ويخول المعتدي عليه حق إستردادها ودفع العدوان عنها بكل الأساليب، بما فيها الحرب، بدون قيد أو شرط. وهو واجب مقدس بالنسبة إلى مصر الدولة ومصر الشعب. لا يفرضه الدين والشرف والرجولة فقط بل يفرضه الدستور والقانون أيضاً.

لقد فرضه الدستور فأوجب على من يتولى رئاسة الجمهورية، أو يكون نائبا له، أو وزيرا، أو عضوا في مجلس الشعب، ان يقسم يمينا ـ كشرط دستوري لصلاحيته ـ بان يحافظ على استقلال الوطن وسلامة أراضيه. (المواد ٧٩ و٩٠ و١٤٤ و١٥٥ من الدستور). كما فرضه الدستور على

القوات المسلحة اتي وصفها بأنها «ملك الشعب» حتى لا يكون ولاؤها لغير الشعب وحدد من بين مهامها واجب حماية البلاد وسلامة أراضيها (المادة ١٨٠ من الدستور). ثم أن الدستور فرض على كل مصري رجلا كان أو امرأة أن يحمي أرض وطنه فقال: «الدفاع عن الوطن وأرضه واجب مقدس» (المادة ٥٨ من الدستور).

١٢ـ وحتى لا يظن أحد أن تلك نصوص ميته، وإن الوطنية قابلة للاجتهاد أو التأويل أو الفلسفة أو السفسطة، أو ان حق مصر في تحرير أرضها قابل للتنازل أو التفريط أو المساومة، أو ان واجب تحرير الأرض واستردادها مجرد «توصية» غير ملزمة متروكة للتقدير الشخصي أو قابلة للتهرب منها، وحتى لا يظن أحد أن الموقف مع العدو علاقة شخصية خاضعة لمزاجه وتقريره، أقام القانون على الرقاب سلسلة قاطعة من نصوص قانون العقوبات تدعمها مؤسسات غير عازلة من المحاكم والسجون والمشانق. يبدأ القانون حماية الوطن وسلامة أراضيه، وتحويل الحق والواجب الوطني إلى حياة أو موت بما تنص عليه المادة ٧٧ من قانون العقوبات: «يعاقب بالإعدام كل من أرتكب عمدا فعلا (أي فعل) يؤدي (بأية طريقة) إلى المساس (على أي وجه) باستقلال البلاد أو وحدتها أو سلامة أراضيها، وينتهي في أخف أحكامه بالسجن لمن يقدم للعدو أية منفعة كانت ولو كانت منفعة معنوية (المادة ٧٨ فقرة د). وما بين هاتين المادتين يسلب القانون بصراحة كل فرص الهزل واللامبالاة والسلبية بالنسبة إلى سلامة أرض الوطن. الذي يتخابر مع العدو إعدام (المادة ٧٧ ب) الذي يضر بالعمليات الحربية إعدام (المادة ٧٧ ج). كل من أضر بمركز مصر السياسي أو الديبلوماسي أو الإقتصادي في زمن الحرب أشغال شاقة (المادة ٧٧ د).

كل من كلف بالمفاوضة مع حكومة أجنبية في شأن من شئون الدولة فتعمد اجراءها ضد مصلحتها أشغال شاقة مؤبدة (المادة ٧٧ هـ). كل من أضعف الروح المعنوية للقوات المسلحة أو روح الشعب أو قوة المقاومة عنده لمصلحة العدو إعدام (المادة ٧٨ أ)... إلى آخره. إنها تلك الجرائم التي تسمى - لبشاعتها - «الخيانة العظمى».

١٣- ولم ينسى القانون أن يضع في يد كل مصري سلاحا مشروعا مشرعا يمارس به واجبه المقدس في الدفاع عن الوطن وسلامة أراضيه فبدأ أحكامه العامة بالمادة ٦٠ من قانون العقوبات التي تبيح لكل مصري أن يفعل أي فعل، ومهما كانت طبيعته، وحتى لو كان يعد في الأصل جريمة، إذا كان ذلك ممارسة لحق مقرر له في الشريعة (الدستور أو القانون).

١٤- وهكذا يكون مفهوما ان الموقف من تحرير سيناء من الاحتلال الصهيوني، وقواعد التعامل مع العدو، ليست مجالا مفتوحا لكل من أراد أن يكون له مفهومه الخاص للوطنية أو مفهومه الخاص لماهية العدو وكيفية التعامل معه. لا محل هنا للفلسفة أو السفسطة أو الاجتهاد ولا محل فيه للرأي والرأي الآخر، ولا محل فيه للإنسانية والسلام والحب والحقد والغنى والفقر.. إلى آخر تلك المقولات والقيم التي قد يدور حولها الحوار أو الصراع بين أبناء الوطن الواحد ولكن في حدود الوطنية. في حدود الوطنية وليس على حساب الوطنية. في حددود تحرير سيناء وليس على حساب تحرير سيناء. نقول هذا ونؤكده بنصوص القانون بكل جهامتها وصرامتها حتى لا يقول أحد في أي يوم إنه كان حسن النية. فحتى حسن النية ليس عذرا مقبولا عندما يكون الأمر أمر إستقلال الوطن وسيادته وسلامة أراضيه بحكم

الدستور وبحكم القانون ... وبدون حاجة إلى أي إنفعال عاطفي.

١٥ ـ ولقد صغنا ما قدمنا من وقائع مصرية وقوانين مصرية حتى لا نتوه أو حتى لا تتعدد مقاييسنا. ان اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ قد يكون أفاد أو أضر أطرافا أخرى غير مصر. قد يكون أفاد إسرائيل وقد يكون أضرها. وقد يكون أفاد الولايات المتحدة وقد يكون أضرها. وقد يكون أفاد أو أضر دولة عربية أو غير عربية. والواقع من الأمر، في هذا العصر الذي تشابكت مصالح الدول والشعوب فيه، لم يعد ثمة حدث مقصور الأثار على أصحابه، ولم يعد ثمة حدث لذات الآثار بالنسبة إلى الجميع. حتى «السلام» ذلك الهدف الإنساني النبيل، حلم البشرية منذ أن وجدت، وأمل كل إنسان غير مخبول، ليس مطلق الضرورة والنبل بالنسبة إلى كل الشعوب في كل الظروف. ففي العالم قوى باغية عاتية تفرض على بعض الشعوب أن تحارب وتقاتل وتموت.. من أجل أن تحصل على السلام. من أجل هذا تخصص كل دولة في الأرض زهرة شبابها وتعدهم لمخاطر الموت دفاعا عن سلامها ضد أعداء السلام. ومن أجل هذا يفترق السلام عن الاستسلام. الأول غار والثاني عار مع ان كلا منهما حال لا يدور فيه قتال ولا تسفك فيه الدماء .. ومن أجل هذا نريد أن نقطع طريق الإلتفاف حول حقيقة إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ ، ونجتنب كل دعاوى قيلت تأييدا للاتفاق أو نقدا له، قد تنطوي على قدر من الصدق المجرد الذي يتلاشى بمجرد إنتسابه إلى واقع إجتماعي معين في زمان معين. نريد أن نحصر إنتباهنا، ونقصر حوارنا، على ما أفاد أو أضر مصر على وجه التحديد. حتى فلسطين، حتى الدولة العربية، حتى الأمة العربية، سنقيس ما يكون قد أصابها من ضر أو نفع أو نقيمه طبقا لآثاره الفعلية على مصر. وإذا كنا سنكتشف ان ما يضر الأمة العربية يضر

مصر وما ينفع الأمة العربية ينفع مصر وان العكس صحيح فلن يكون ذلك إلا تأكيدا لوحدة الإنتماء القومي التى صاغها دستور مصر في مادته الأولى: «الشعب المصري جزء من الأمة العربية يعمل على تحقيق وحدتها». فالجزء لا يمكن أن يفلت ضررا أو نفعا مما يصيب الكل كما لا يفلت الكل ضررا أو نفعا مما يصيب الجزء. ولن يعجز المنطق القومي عن كشف مغالطات الإقليمية أيا كانت بداية الحديث وأيا كان موضوعه.

فلتكن بداية الحديث وموضوعه مصر.

١٦ـ ومع ذلك فمصر دولة من بين الدول. وقد يكون من المفيد، ختاما لهذه المقدمات، ان نعرف بعض ما يهمنا من قواعد التعامل بين الدول، حتى لا يعود إلى حديثنا «الإنفعال» فنتذكر من يقول، أو نقول نحن، لا يهم ما يفهمه وما يقوله وما يفعله الآخرون ويكفينا ما نفهم وما نقول وما نفعل نحن لأن إرادتنا حرة. لا. عندما تتفق الدول لا تصبح إرادتها حرة إلا بقدر ما حرصت في الإتفاقات الدولية على الاحتفاظ به من حريتها. ولا ينبغي أن يبلغ الهزل أو الاستخفاف أو الغرور حد التهوين من إلتزاماتنا. فثمة قانون دولي اسمه قانون المعاهدات إتفق عليه دوليا في فيينا يوم ٢٣ مايو ١٩٦٩ . يهمنا من هذا القانون مادتان.

المادة ٣١ التي تنص على أن يشمل إطار المعاهدة إلى جانب نص المعاهدة بما في ذلك الملحقات أي إتفاق يتعلق بالمعاهدة ويكون قد عقد بين الأطراف جميعا بمناسبة عقد المعاهدة وأية وثيقة صدرت من طرف أو أكثر بمناسبة عقد المعاهدة وقبلتها الأطراف الأخرى كوثيقة لها صلة بالمعاهدة.

والمادة ٣٤ التي تنص على ألا تنشئ المعاهدة إلتزاما على الغير أو حقا له بغير رضاه. والغير هو من لم يكن طرفا في المعاهدة.

١٧ـ وبعد فهذه مقدمات إن كانت قد أسرفت طولا فانها ستوفر لنا قدرا كبيرا من الجهد اللازم لعرض وتقييم إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، أردنا أن نعرفها ثم نجنبها حتى لا تتداخل في صميم الموضوع الذي نتناوله، وليكون حديثنا مقصورا على صميم موضوعه.

# (٢)
# الصفقة

لماذا صفقة:

١٨ ـ في يوم ٢٦ مارس ١٩٧٩، قبل رئيس الجمهورية ووقع مع مناحم بيجن وچيمي كارتر رئيس الولايات المتحدة الأمريكية إتفاقا ثبت في عدة وثائق أطلق عليه إسم «معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل». من بينها وثيقة رئيسية وعدة ملاحق وخرائط وخطابات متبادلة. وقد أحالت الوثيقة الرئيسية المسماة «المعاهدة»، في بدايتها على ما يُسمى «إطار السلام في الشرق الأوسط» كما أحال عليه الخطاب المتبادل بين رئيس الجمهورية ومناحم بيجن الملحق بإتفاق ٢٦ مارس١٩٧٩. و«إطار السلام» هذا عبارة عن مجموعة إتفاقات وملاحق ورسائل متبادلة كان قد قبلها ووقع عليها رئيس الجمهورية في كامب ديفيد بالولايات المتحدة الأمريكية، يوم ١٧ سبتمبر ١٩٧٨. ومن ناحية أخرى يشير إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ إلى إتفاقيات أخرى ستعقد فيما بعد التزم الأطراف بعقدها. ومن هنا يتضح ان ما يُسمى «معاهدة السلام» هو مجموعة من الإتفاقات والوثائق والخطابات متعددة التواريخ متعددة الأطراف متعددة الموضوعات، ولكنها تشكل بمجموعها كلا واحدا لا يتجزأ، ولهذا نسميها «صفقة». وأهم ما يترتب على هذا، شرعيا ودوليا، إعتبار كل إلتزام على طرف فيها، أيا كانت الوثيقة

التي ورد بها، سببا لأي إلتزام على الطرف الآخر أيا كانت الوثيقة التي ورد بها. فهي مقبولة وملزمة ككل إلتزامات متبادلة. والأصل فيها ان لا يستطيع أحد الأطراف بعد تبادل التصديقات عليها، إنتقاء ما يرضيه منها لتنفيذه والامتناع عن تنفيذ ما لا يرضيه، ولا أن يحتج بانه كان يقصد أو لم يكن يقصد قبول أية جزئية من أية وثيقة قبلت في أي تاريخ من كامب ديڤيد إلى واشنطجن.

هذه نظرة ملزمة. وقد أوضحنا فيما قبل المصدر الدولي لالزامها. وبدونها قد يكون عسيرا فهم إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ ذاته فهما صحيحا. ولعله من المفيد أن نضرب لهذا مثلا من مسألة المستوطنات التي كانت إسرائيل قد أقامتها في الأرض المحتلة. فقد كان الطرف المصري قدم في كامب ديڤيد وثيقة تتضمن ما قبلته هيئة الأمن القومي قبل السفر إلى كامب ديڤيد. وكانت الوثيقة تنص على «إزالة المستوطنات الإسرائيلية من الأراضي المحتلة طبقا لجدول زمني يتفق عليه خلال الفترة المشار إليها في المادة السادسة» (المادة الثانية فقرة ٢). أي خلال ثلاثة أشهر وقبل إبرام إتفاقية سلام (المادة السادسة). ولم يقبل مناحم بيجين هذا النص. وكادت محادثات كامب ديڤيد أن تنتهي بدون إتفاق. وجاء الحل أخيرا في صورة خطاب موجه من مناحم بيجن إلى الرئيس كارتر يوم ١٧ سبتمبر ١٩٧٨ يقول فيه: «إنه خلال الاسبوعين التاليين لعودتي إلى إسرائيل سأطرح على البرلمان الإسرائيلي (الكينسيت) مشروع قرار للبت فيه يتضمن الإجابة على السؤال التالي: إذا تمت خلال المفاوضات الخاصة بإبرام معاهدة سلام بين مصر وإسرائيل تسوية جميع المشاكل المعلقة هل تؤيدون إجلاء المستوطنين الإسرائيليين من المناطق التي يقيمون فيها شمال وجنوب سيناء أم انكم

تريدون بقاء هؤلاء المستوطنين في تلك الأماكن؟.

ولقد وقعت إتفاقيات كامب ديفيد يوم ١٧ سبتمبر ١٩٧٨ بعد أن أصبح هذا الخطاب من وثائقها وجزءا لا يتجزأ منها. وبه أصبحت إزالة المستوطنات متوقفة على شرط موافقة الكنيست الإسرائيلي الي هي بدورها متوقفة على شرط «تسوية جميع المشاكل المعلقة خلال المفاوضات الخاصة بإبرام معاهدة سلام بين مصر وإسرائيل». ولو وقف الفهم عند حدود هذه الوثائق لكانت إزالة المستوطنات واجبة فور إبرام المعاهدة. إذ بابرامها تكون قد تمت تسوية جميع المشاكل المعلقة خلال المفاوضات الخاصة بها. ولكن رئيس جمهورية مصر أضاف وثيقة جديدة في شكل رسالة «تهديدية» موجهة من سيادته إلى الرئيس جيمي كارتر بتاريخ ٢٢ سبتمبر ١٩٧٨ (بعد التوقيع على إتفاقيات كامب ديفيد وقبل موافقة الكنيست الإسرائيلي). تقول الرسالة في فقرتها الثانية: «ان موافقة حكومة إسرائيل ومؤسساتها الدستورية على هذا المبدأ الأساسي يعتبر شرطا مسبقا لبدء مفاوضات السلام التي تستهدف الوصول إلى معاهدة سلام». ما هو هذا المبدأ الأساسي؟.. جاء في الفقرة الأولى من الرسالة نصه: «يجب إجلاء جميع المستوطنين الإسرائيليين من سيناء طبقا لجدول زمني خلال الفترة المحددة لتطبيق معاهدة السلام». هذه الوثيقة جاءت بشئ جديد فلم تعد المستوطنات واجبة الإزالة قبل توقيع المعاهدة كما كان ينص المشروع المصري، ولا فور توقيع المعاهدة كما جاء في رسالة بيجن إلى الرئيس كارتر المؤرخة ١٧ سبتمبر ١٩٧٨، بل أصبحت باقية خلال الفترة المحددة لتطبيق معاهدة السلام وان كانت إزالتها تخضع لجدول زمني. فتلقفها الرئيس كارتر وأعاد تأكيدها في رسالة وجهت إلى رئيس الجمهورية في اليوم ذاته (٢٢ سبتمبر ١٩٧٨) يقول فيها: «... أنا

أفهم من رسالتكم ان موافقة الكنيست على إجلاء جميع المستوطنين الإسرائيليين من سيناء طبقا لجدول زمني خلال الفترة المحددة لتطبيق معاهدة السلام تعتبر شرطا مسبقا لأي مفاوضات من أجل إبرام معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل»، وأرسل في اليوم ذاته نص الرسالتين إلى مناحم بيجن. وعلى هذا الأساس وافق الكنيست على إخلاء المستوطنات «طبقا لجدول زمني خلال الفترة المحددة لتطبيق معاهدة السلام».. أما الفترة المحددة لتطبيق معاهدة السلام فيرجع في شأنها إلى وثيقة أخرى أسسها «إطار الإتفاق لمعاهدة سلام بين مصر وإسرائيل» (من بين وثائق كامب ديڤيد التي قبلها ووقعها رئيس الجمهورية يوم ١٧ سبتمبر ١٩٧٨). فنجد انها «فترة تتراوح ما بين عامين إلى ثلاثة أعوام من توقيع معاهدة السلام». فلما جاءت «معاهدة السلام» انتهى إتفاق الموقعين أولا على إسقاط مسألة الجدول الزمني فلم يعد لمصر أو غيرها أن تتدخل في كيف ومتى يتم الجلاء عن المستوطنات. ثم إتفق على أن تكون الفترة ثلاث سنوات، لا إعتبارا من التوقيع على المعاهدة، بل إعتبارا من تبادل وثائق التصديقات على المعاهدة (المادة الأولى فقرة ٢ من المعاهدة، والمادة الثالثة فقرة ب من الملحق العسكري).

١٩ـ هذا مثل ضربناه من جزئية واحدة لو أقتصر النظر إليها على ضوء وثيقة واحدة أو لو عزلت عن بقية الوثائق مختلفة التواريخ لما أمكن فهم الوضع النهائي للمستوطنات الإسرائيلية وعلاقته بحقوق مصر وسيادتها على أرضها. ولفاتتنا ملاحظة الإتجاه الذي كانت تندفع إليه المفاوضات لفاتتنا، من هذا المثل، ملاحظة كيف بدا حق مصر في إزالة المستوطنات بدون شرط قبل المعاهدة، ثم بشرط أن تتم تسوية جميع المشاكل خلال

المفاوضات وقبل المعاهدة، ثم فور توقيع المعاهدة ثم بشرط أن تتم تسوية جميع المشاكل خلال المفاوضات وقبل المعاهدة، ثم فور توقيع المعاهدة ثم في خلال فترة تتراوح ما بين سنتين إلى ثلاث سنوات من توقيع المعاهدة، ثم خلال فترة ثلاث سنوات من تبادل وثائق التصديق على المعاهدة، ثم في آخر الثلاث سنوات كما جاء في الملحق العسكري (المادة التاسعة من الملحق العسكري). أي لفاتتنا ملاحظة تطور المواقف التي كانت تتغير من وثيقة إلى أخرى بالنسبة إلى «سيادة مصر وسلامة أراضيها»، إذ انه لا شبهة في أن بقاء المستوطنات مساس خطير بسيادة مصر وسلامة أراضيها وهو ما أكده مجلس الشعب تأكيا صريحا في نص خاص بالمستوطنات على وجه التحديد (الإجتماع غير العادي يوم ٩ أكتوبر ١٩٧٨).

٢٠ـ على أي حال، إنما أردنا هنا أن نحذر من مخاطر الفهم المتسرع أو الجزئي لوثائق الإتفاقات الدولية. أولا لأن القانون الدولي ـ كما أسلفنا ـ يعتبر كل وثائق أو ملحقات أو خطابات أو حتى تصريحات مقبولة أجزاء متكاملة من إتفاق واحد مادامت تتضمن إلتزامات متبادلة. ثانيا لانه بمجرد قبول الإتفاقات الدولية، وحتى غير الدولية، تنفصل عن بواعث ونوايا وأوهام وأحلام وتقديرات الذين أبرموها ويصبح المرجع في تحديد ما تتضمنه من حقوق أو إلتزامات هي النصوص ذاتها. ثالثا، وأكثر أهمية، ان النصوص يضمن بعضها بعضا، فهي ليست قرارات فقط أو تعبيرات عن الإرادة بل هي ضمانات تنفيذ. ولما كانت الإتفاقات تعقد قبل تنفيذها فان الضمان الأصيل لأي إلتزام وارد فيها يأتي مما يسمونه في القانون «حق الحبس» أو حق كل طرف في أن يمتنع عن تنفيذ إلتزاماته إلا إذا نفذ الطرف الآخر إلتزاماته. ولهذا يحرص كل المتعاقدين على كسب ضمانات أكبر عن طريق الإحتفاظ

بالمقدرة ـ بدون خسائر كبيرة وغير متناسبة ـ في الامتناع عن تنفيذ إلتزام أو أكثر مالم ينفذ الطرف الآخر الإلتزام المقابل أو أكثر. والصيغة العادية لهذا الحرص هو الربط المحكم بين الإلتزامات المتبادلة بحيث لا يقدم أحد «شيئاً» بدون أن يضمن مقدما انه سيحصل على مقابل له. وعدم الحرص هو ما يسمى «التفريط».

٢١ـ ما الذي يحدث إذا ما أعطى طرف كل ما هو مطلوب منه، أو بعضه. قبل أو مع أو فور الإتفاق بحيث يصبح نافذا بصرف النظر عن تنفيذ ما وعد الطرف الآخر بتنفيذه من شروط الإتفاق؟ لا نريد أن نستعمل كلمة «تفريط» مرة أخرى، فقد تكون مغامرة أو ما هو أسوأ، المهم ان هذا لا يكون جزءا من الإتفاق حتى لو جاء الإعلان عنه في نصوص الإتفاق ذاته. قد يبدو هذا متناقضا مع ما ذكرناه من وحدة الإتفاقات الدولية، إذ هاهنا «تخرج» من تلك الوحدة ما أعطاه طرف بدون مقابل وضمان. لا. لان الإتفاق هو ما ينصب على إلتزامات متبادلة. وهذه يجب النظر إليها كوحدة مهما تعددت مواثيقها. أما التنفيذ الفعلي لأمر بدون توقف على إلتزام مقابل، فهو «إرادة منفردة» تكسب الطرف الآخر مكسبا مباشرا حتى لو صدرت بمناسبة توقيع إتفاق. وآية هذا إنه لو حدث بعد تنفيذ الإرادة المنفردة ما يحول دون تنفيذ الإلتزامات المتبادلة يبقى الحال على ما هو عليه. يسقط الإتفاق وتبقى الآثار التي ترتبت على ما صدر بدون توقف على ماجاء به.

## الإرادة المنفردة

٢٢ـ هنا نقابل أول وأخطر ما حدث يوم ٢٦ مارس ١٩٧٩ . فبدون إنتظار، وبدون مقابل، وبدون ضمان، وبصرف النظر عما إذا كان الإتفاق

سينفذ أم لا ينفذ، تضمنت الوثائق إلتزاما مصريا ينفذ ويصبح أمرا واقعا فور تبادل التصديقات على المعاهدة. مضامينه هي: إنتهاء حالة الحرب مع إسرائيل (المادة الأولى فقرة ١ من الوثيقة الرئيسية). الإمتناع عن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد إسرائيل على نحو مباشر أو غير مباشر (المادة الثالثة فقرة ١ بند جـ). كفالة عدم صدور أي فعل من أفعال الحرب أو الأفعال العدوانية أو أفعال العنف أو التهديد بها من داخل مصر حتى لو لم تكن صادرة من قوات خاضعة لسيطرة مصرأومرابطة على أرضها إذا كانت تلك الأفعال موجهة ضد سكان إسرائيل أو مواطنيها أو ممتلكاتها والإمتناع عن التنظيم أو التحريض أو المساعدة أو الإشتراك في أي فعل من أفعال الحرب أو أفعال العدوان أو النشاط الهدام أو أفعال العنف الموجهة ضد إسرائيل في أي مكان في العالم، ومحاكمة أي مصري يقيم في أي مكان في العالم أو أجنبي في مصر ينظم أو يحرض أو يساعد أو يشترك في أي فعل عنف ضد إسرائيل (المادة الثالثة فقرة ٢). الإمتناع عن أية دعاية ضد إسرائيل (المادة ٥ فقرة ٣ من البروتوكول). فتح قناة السويس لمرور السفن والشحنات الإسرائيلية (المادة الخامسة فقرة١). فتح مضايق تيران للملاحة البرية والجوية لإسرائيل (المادة الخامسة فقرة ٢).

**٢٣ـ** غير انه لابد من أن يقال ان هذا الالتزام يتضمن عنصرين. أولهما نفاذه فورا، والثاني إستمرار نفاذه. وفي نطاق الإلتزام «بالاستمرار» تستطيع مصر أن تتوقف وتعود مرة أخرى إلى الدعاية، والتحريض، وقفل قناة السويس وحتى إلى الحرب. هذا صحيح فلم توجد ولن توجد إتفاقية دولية غير قابلة للإلغاء من طرف واحد. ولكن على من يلغيها حينئذ أن يدفع ثمن هذا الإلغاء في مواجهة الطرف الآخر والمجتمع الدولي. ومع ذلك

فإن ثمة أمرا، أو أثرا، لا يمكن إلغاؤه. إنه على وجه التحديد التنازل الفوري عن حق مصر المعترف به دوليا في الدفاع الشرعي عن سلامة أراضيها الذي نشأ لها واستمر قائما منذ ٥ يونيو ١٩٦٧. وبالتالي إلى إضفاء الشرعية الدولية على الإحتلال الإسرائيلي لسيناء.. وإنتظار ثلاث سنوات إلى أن تفي إسرائيل بالإنسحاب من سيناء مقابل الإعتراف وتبادل التمثيل الدبلوماسي والتعاون الإقتصادي.. إلى آخر الإلتزامات المتبادلة التي تكون موضوع الإتفاق. هذا لا رجعة فيه، ولو تعثر تنفيذ الإتفاق، أو حدث أي حادث، فعادت مصر إلى الحرب أو التهديد بها. فإنها لن تكون حرب التحرير المعترف بها دوليا، بل سيكون نزاعا مسلحا حول تنفيذ إتفاقية إقتصادية أو تجارية أو ثقافية أو سياسية، يجب أن يعرض على التحكيم أولا وتكون مصر قد خسرت أو تنازلت عن حقها في تحرير سيناء بالقوة، الذي يتجسد في قيام حالة الحرب واستمرارها إلى أن يتم التحرير، كضمان لشرعية العودة إلى القتال إذا لم يتم الإنسحاب بدون قتال. إذ ان استمرار حالة الحرب لا يقتضي استمرار القتال. خسرت مصر حقها في «الحرب الدفاعية» المشروعة أو ـ بوضوح ـ تكون قد قبلت الإحتلال بإرادتها المنفردة ولو لمدة محدودة بثلاث سنوات. ومن نافلة القول ان نقول انه لم يحدث شيء من هذا في تاريخ الدول والشعوب، إلا حينما يملي المنتصرون شروطا على عدو سحقوه عسكريا أولا، إلا في حالات الإستسلام.

الإتفاق:

٢٤ـ فإذا جئنا إلى صلب الإتفاق نجد إنه يلزم مصر بالإعتراف الكامل بإسرائيل وتبادل العلاقات الدبلوماسية والإقتصادية والثقافية (المادة الثالثة

فقرة ٣ من الوثيقة الرئيسية) وان تعقد معها إتفاقا تجاريا بهدف إنماء العلاقات الإقتصادية (المادة الثانية فقرة ٢ من البروتوكول الملحق). وان تعقد معها إتفاقية ثقافية (المادة الثانية فقرة ٢ السابقة). وان تفتح حدودها للإسرائيليين وسياراتهم وتسمح لهم بحرية التنقل داخلها (المادة ٤ فقرة ٤ من البروتوكول). وان توقع مع إسرائيل إتفاقا للطيران المدني وان تقيم معها إتصالات بريدية وتليفونية وتلكس ومواصلات لاسلكية وخدمات نقل الإرسال التليفزيوني عن طريق الكابلات والراديو والأقمار الصناعية. وتنشئ معها سكك حديدية أيضا (المادة ٦ فقرات ٢ و٤ و٥ و٦ من البروتوكول) ثم ان تبيع لإسرائيل بترول مصر (المحضر الملحق بالبروتوكول).

وماذا يمكن أن يقال في هذا؟ ... إنها العلاقات الطبيعية التي تقوم بين الدول وقت السلم. وكل الدول تدخل في مثل هذه العلاقات لتحقيق منافع مشتركة. لا. لان الجوهري في العلاقات الطبيعية بين الدول وقت السلم أن تكون «طبيعية». وهي لا تكون طبيعية إذا كانت على حساب سيادتها وإستقلالها. والتعريف العلمي الدقيق للسيادة والإستقلال كما هو مسلم به في العالم أجمع هو ـ على وجه التحديد ـ «حرية الدولة في أن تتخذ، أو لا تتخذ، قراراتها في شئونها بدون توقف على، أو رقابة من، أية جهة أخرى». ومن هنا يكون الاعتراف، والتبادل الدبلوماسي، والاتفاقات الاقتصادية أو التجارية أو الثقافية، «طبيعية» أي لا تمس سيادة مصر وإستقلالها متى، وإلى المدى، الذي تحتفظ فيه مصر بحريتها في أن تعترف أو تسحب إعترافها أو لا تعترف أصلا، تنشئ العلاقات الدبلوماسية أو توقفها أو تقطعها، تعقد الإتفاقات أو لا تعقدها .. إلخ. وليس الأمر على هذا الوجه

«الطبيعي» في إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ . ان مصر، «ملزمة» بأن تعترف وأن تتبادل العلاقات الدبلوماسية وبدرجة «سفير» على وجه التحديد («الخطابات المتبادلة بين رئيس الجمهورية والرئيس كارتر ومناحم بيجن الملحقة بإتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩)، وملتزمة ـ اكثر من هذا ـ بان تستمر في تلك العلاقات بدون إيقاف أو قطع أو عدول. فإذا لم تفعل تكون قد نقضت المعاهدة. وإذا نقضت المعاهدة تكون «معتدية». فان حدث النقض قبل إتمام الإنسحاب يتوقف ويكون للطرف الآخر، بحكم الشرعية الدولية أن يعود ـ ولو بالقوة ـ إلى مواقعه الأولى. وان حدث النقض بعد إتمام الإنسحاب يكون للطرف الآخر بحكم الشرعية الدولية، أن يلزم مصر ـ ولو بالقوة ـ ان تحترم إلتزاماتها ولا يكون معتديا. وهكذا تكون مصر قد فقدت، أو تنازلت عن، سيادتها وإستقلالها في تلك الخصوصية المميزة له بدون خلاف: حرية إتخاذ أو عدم إتخاذ إقرارات التعامل مع الآخرين والدفاع عن هذه الحرية.

التجريد:

٥٢ـ لم يكن غائبا عن وعي الولايات المتحدة الأمريكية والصهاينة انهم يحاولون إلزام مصر العربية بما لا يمكن أن يتفق قبوله، أو استمراره، مع شعب مصر العربية وتاريخه وحضارته وانتمائه القومي إلى أمة عظيمة، إن كان أو كانت، في حالة عجز مؤقت فغداً أو بعد غد سيحطم تلك القيود. فلم يكفهم ان يقبل رئيس جمهورية مصر وأن يوقع «معاهدة السلام». ولم يكفهم أن تنازلت مصر عن حق إيقاف علاقاتها أو العدول عنها. بل كان لابد تجريد مصر من المقدرة العسكرية اللازمة للدفاع عن

سيناء مرة أخرى، فيما لو نقضت مصر المعاهدة أو استعادت حريتها في إنشاء أو عدم إنشاء علاقات دبلوماسية أو إقتصادية .. إلخ. كان لابد لهم من أن تبقى «سيناء» مرهونة رهنا رسميا (تحت يد صاحبها ولكن لا يستطيع التصرف فيها). وجاءت شروط الرهن في الملحق العسكري على الوجه الآتي:

أولا: لا يجوز لمصر ان تنشئ أي مطارات حربية في أي مكان من أرض سيناء (المادة ٢ فقرة ٥ من الملحق العسكري) (يلاحظ أن ليس لمصر مطارات حربية في سيناء منذ إحتلال ٥ يونيو ١٩٦٧ والمحرم عليها أن تنشئ شيئا منها في المستقبل). كما لا يجوز لها أن تستعمل المطارات التي ستخليها إسرائيل في أغراض حربية (المادة ٥ فقرة ٣ من البروتوكول).

ثانيا: لا يجوز لمصر أن تنشئ أية موانى عسكرية في أي موقع على شواطئ سيناء (على البحر الأبيض المتوسط، أو خليج السويس، أو خليج العقبة) ولا أن يستخدم أسطولها الحربي الموانى التي بها (المادة ٤ فقرة ١ و٥ من الملحق العسكري).

ثالثا: لا يجوز لمصر أن تحتفظ شرق قناة السويس وإلى مدى ٥٨ كيلو مترا تقريبا (لم تنشر الخرائط الرسمية لنقول تحديدا) بأكثر من فرقة مشاة ميكانيكية واحدة لا يزيد مجمل افرادها عن ٢٢ ألفا ولا تزيد أسلحتها عن ١٢٦ قطعة مدفعية و١٢٦ مدفعا مضادا للطائرات عيار ٣٧ مم و٢٣٠ دبابة و٤٨٠ عربة مدرعة من جميع الأنواع ولا يجوز لهذه القوة المحدودة العدد والسلاح أن تخطو خطوة واحدة، ولو لاجراء مناورات تدريبية، شرق الخط

المحدد لها بين أرض وطنها وبقية أرض وطنها (المادة الثانية فقرة ٢ بند ٢ و٣ من الملحق العسكري).

رابعا: لا يجوز لمصر ان تكون لها شرق الخط المشار إليه أية قوة عسكرية مقاتلة أو مسلحة بأسلحة قتالية من أي نوع كان. تبقى سيناء، أربعة أخماس سيناء بمافيها من مدن «منزوعة السلاح»، أما بالنسبة للأمن فتتولى حفظه قوات الشرطة المدنية المصرية. على انه في منطقة تمتد من حوالي الكيلو ٥٨ شرق القناة إلى خط يبدأ من قرية الشيخ زويد على البحر الأبيض المتوسط (شرق العريش) وينتهي عند رأس محمد (غرب شرم الشيخ) ويبعد عن حدود مصر الشرقية بحوالي ٣٣ كيلو مترا، يجوز لمصر ان تستكمل مهمة البوليس المدني في حفظ النظام (هكذا يقول النص) بقوة حرس حدود بشرط ألا تزيد عن أربعة كتائب وان يقتصر تسليحها على الأسلحة الخفيفة والعربات (المادة الثانية فقرة أ بند ب من الملحق العسكري). ولا يجوز ان تساعدها ـ بحريا ـ إلا زوارق خفر الحدود المسلحة تسليحا خفيفا على أن تقصر نشاطها على المياه الإقليمية في هذه المنطقة (المادة الرابعة فقرة ٢ من الملحق العسكرى)

خامساً: أما باقي سيناء على طول الحدود الشرقية وبعمق ٣٣ كيلو مترا تقريبا، بما فيها شرم الشيخ ومضايق تيران وشواطئ خليج العقبة فلا يجوز لمصر ان يكون لها إلا شرطة مدنية فقط. لا قوات مسلحة ولا حرس حدود ولا بوارج ولا زوارق (المادة ٢ فقرة ٥ من الملحق العسكري).

على هذا الوجه تصبح مصر عاجزة عسكريا عن الدفاع عن حدودها

السياسية، او اختيار الاماكن المناسبة عسكريا لمرابطة أو حشد قواتها في سيناء، وهكذا تبقى سيناء مفتوحة لأي غزو جديد فيما لو أرادت إسرائيل، لأي سبب، أن تعود إلى إحتلالها، ولو كعقوبة على سحب الإعتراف، أو قطع العلاقات السياسية، أو إيقاف العمل بالإتفاقات الاقتصادية أو التجارية أو الثقافية .. الأمر على أي حال متروك لتقديرها .. وسيناء منزوعة السلاح «رهينة» لوفاء مصر بالتزاماتها معرضة لانتزاعها من مصر .. وان كانت ستعود ـ بعد تمام الإنسحاب ـ إلى الحيازة المدنية لمصر، التي ستقتصر ممارسة سيادتها فيها على النشاط المدني والمحافظة على النظام.

٢٦ـ لم يكن كل هذا كافيا. أو لم تجد الولايات المتحدة والصهاينة أن كل هذا يكفي لضمان إستمرار شعب مصر العربي «ساكتا» على ما قبله ووقعه رئيس الجمهورية في فترة عجز لابد ان تكون ـ قياسا على ما يعرفونه من القوة الكامنة في هذا الشعب وامته العظيمة ـ فترة مؤقتة. فكان لابد من التحوط ضد «ما يتوقعونه»، بضمانات أضافية تبلغ من القوة ما يحسبون انه كفيل بتجريد الشعب العربي في مصر من القدرة على مجرد الإحتفاظ بأمل التحرير غير المشروط لأرض سيناء، وتشكل الضمانات التي تم الإتفاق عليها في «معاهدة السلام»، أكثر الأعباء ثقلا على كاهل الشعب العربي في مصر، وأكثر الضمانات غرابة في تاريخ الدول والشعوب والمعاهدات .. وهي بهذا تستحق فصلا خاصا من هذه الدراسة.

# (٣)

# الضمانات

قوات الاحتلال:

٢٧ـ لم يرد في النصوص التي نشرتها الصحف شئ عن مكان مرابطة ما اسمى «قوات الأمم المتحدة». جاء في المادة الرابعة فقرة ! : «ضمانا لتوفير الحد الأقصى للأمن لكلا الطرفين وذلك على أساس التبادل ... تسمح باشتراك قوات أمم متحدة ومراقبين من الأمم المتحدة..». وجاء الملحق العسكري فاستبدل «بالتبادل» القسمه والنصيب. فكان من نصيب مصر ان ترابط قوات الأمم المتحدة على أرضها وحدها بالإضافة إلى مراقبين وكان من نصيب الطرف الآخر مراقبون فقط (المادة ٦ فقرة ٣ من الملحق العسكري). أما اين ترابط قوات الأمم المتحدة على أرض مصر فقد جاء تحديده في وثائق إتفاقات كامب ديفيد (إطار الإتفاق لمعاهدة سلام بين مصر وإسرائيل)، حيث نص على أن: تتمركز قوات الأمم المتحدة في: «(أ) جزء من المنطقة التي تقع في سيناء إلى الداخل لمسافة ٢٠ كيلو متر تقريبا من البحر المتوسط وتتأخم الحدود. (ب) منطقة شرم الشيخ..».

ما الذي ستفعله أو في إمكانها أن تفعله تلك القوات؟ قيل عن القوات المتمركزة في منطقة شرم الشيخ انها «لضمان حرية المرور في مضيق

تيران» مع ان حرية المرور لإسرائيل في مضيق تيران لا تحتاج إلى ضمان إلا إذا وصلت القوات المصرية المسلحة إلى حدودها الشرقية في تلك المنطقة وهددت المرور. ولم يقل شيء عن مهمة القوات المتمركزة في الشمال. فهل يمكن أن تكون ضمانا لعدم اختراق القوات المصرية حدودها الشرقية إلى أرض فلسطين المحتلة؟.. أم أنها لضمان عدم إختراق القوات الإسرائيلية حدود مصر مرة أخرى إلى أرض سيناء؟.. النصوص، في وثائق كامب ديفيد والوثيقة الرئيسية الموقعة يوم ٢٦ مارس ١٩٧٩ لا تجيب إجابة واضحة. إنما تأتي الإجابة، واضحة قاطعة، من النصوص التي حددت نشاط قوات الأمم المتحدة ومجالات ذلك النشاط.

فهي كما رأينا، متمركزة في أرض مصر فقط. ومهامها هناك ـ في سيناء ـ «تشغيل نقاط تفتيش والقيام بدوريات إستطلاع» (المادة ٦ فقرة ٢ بند أ من الملحق العسكري). والتحقق الدوري من تنفيذ بنود الملحق العسكري (المادة ٦ فقرة ٢ بند ب من الملحق العسكري) وتقديم تقارير عن نتائج مهمتها لكلا الطرفين (المادة ٦ فقرة ٥ من الملحق العسكري).

أين؟.. يقول الملحق العسكري بالنص: «تشرف قوات الأمم المتحدة على تنفيذ الترتيبات المنصوص عليها في هذه المادة في المناطق أ وب وج» (فقرة ٣)، أي في أرض سيناء إبتداء من قناة السويس ثم شرقا إلى الحدود الشرقية ووضح من هذا أن مهمة قوات الأمم المتحدة المتمركزة على أرض مصر ان تفتش وتراقب وتستطلع جويا وتحقق وتقدم تقارير عن أي نشاط أو تحركات لا على الحدود الشرقية، ولا فيما تتجاوزها شرقا من أرض فلسطين المحتلة، ولكن غربا حتى قناة السويس. تفتش وتراقب وتستطلع وتحقق فيما

إذا كانت مصر قد زادت من قواتها المحدودة أو من تسليحها وفيما إذا كانت مصر قد أنشأت أية مطارات أو مواني حربية وفيما إذا كانت مصر قد زادت من حرس الحدود أو زودته بأسلحة ثقيلة .. الخ. أما ما يلي حدود مصر شرقا فلا يجوز أن يكون محل تفتيش أو مراقبة أو إستطلاع أو تحقيق أو أن تقدم عنه إلى مصر تقارير. انه يتعرض فقط، وبعمق ثلاثة كيلومترات فقط لما يستطيع أن يراقب مراقبون من الأمم المتحدة (المادة ٦ فقرة ٣).

والخلاصة أن مصر تخضع للتفيش والمراقبة والاستطلاع والتحقيق من قبل قوات أجنبية متمركزة على أرضها. وهذا هو المثل الذي يضربه عادة فقهاء القانون الدولي العام وفقهاء القانون الدستوري كحالة نموذجية لما ينقص السيادة ويتناقص مع الإستقلال الوطني. لا يضعف من هذا الرأي إلا القول بان تلك ـ أولا ـ ليست قوات أجنبية بل هي قوات الأمم المتحدة. وثانيا، ان مصر هي التي قبلت تمركزها على أرضها وأرتضت مهمتها «بارادتها الحرة».. فتضطر إلى العودة إلى الوثائق لنكشف الطبيعة المفزعة لحقيقة إنها قوات إحتلال أجنبي.

٢٨ـ لم يرد ذكر للقوات الدولية في أية وثيقة سابقة على يوم ١٧ يناير ١٩٧٤ . لم يردو لو كتوصية في قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ (٢٢ نوفمبر ١٩٦٧). اكتفى بالقول بان مجلس الأمن يؤكد ضرورة حصانة الأراضي والإستقلال السياسي لكل دولة في المنطقة عن طريق إجراءات تشمل مناطق منزوعة السلاح. ولم يرد في قرار مجلس الأمن رقم ٣٣٨ (٢١ ـ ٢٢ أكتوبر ١٩٧٣) الذي صدر بالدعوة إلى إيقاف إطلاق النيران وانهاء كل نشاط عسكري فورا. إنما ورد ذكر «قوات طوارئ دولية» في

إتفاق فصل القوات الأول يوم ١٧ يناير ١٩٧٤، ثم في الإتفاق الثاني الموقع يوم أول سبتمبر ١٩٧٥. في هذا الاتفاق الأخير تنازلت مصر عن حقها في سحب قوات الطوارئ بصيغة غير حاسمة. إذ جاء فيها ان قوات الطوارئ أساسية وسوف تواصل مهمتها التي تتجدد سنويا. وتغير الأمر أو تطور في إتفاقيات كامب ديفيد (إطار الإتفاق لمعاهدة سلام بين مصر واسرائيل) إذ نصت على انه «لا يتم إبعاد هذه القوات مالم يوافق مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة على مثل هذا الإبعاد بإجماع أصوات الأعضاء الخمس الدائمين» (أمريكا وانجلترا وفرنسا والإتحاد السوفييتي والصين). وعاد إلى مصر حق محتمل ومشروط في ممارسة سيادتها واستقلالها: حق طلب سحب القوات تقدمه إلى مجلس الأمن. ولما كان ميثاق هيئة الأمم المتحدة الذي يحكم مجلس الأمن وقراراته يقضي في مادته الأولى بان ليس فيه ما يمكن أن يمس سيادة واستقلال الدول الأعضاء فقد كان من المحتمل في ظل ظروف دولية مواتية ان تمارس مصر حقها في طلب سحب قوات الطوارئ وان يستجاب لطلبها. ولم يكن هذا الاحتمال مما يتفق مع أهداف الولايات المتحدة الأمريكية والصهاينة، فجاء إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ فانشأ قوات إحتلال بدلا من قوات الطوارئ الدولية وذلك على الوجه التالي.

٢٩ـ نصت الفقرة الثانية من المادة الرابعة من الإتفاق الرئيسي على أن «يتفق الطرفان على ألا يطلبا سحب هؤلاء الأفراد (أفراد الأمم المتحدة) على أساس ان سحب هؤلاء الأفراد لن يتم إلا بموافقة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بما في ذلك التصويت الإيجابي للأعضاء الخمسة الدائمين بالمجلس مالم يتفق الطرفان على خلاف ذلك». بهذا النص فقدت مصر حق طلب ـ مجرد طلب ـ سحب القوات من أرضها إلا إذا وافقت

إسرائيل. وأصبح إحتمال سحبها متوقفا على إتفاق الأعضاء الخمسة الدائمين لمجلس الأمن. فاستعملت للحيلولة دون هذا الاحتمال أذكى وأبرع ما استعملته الدبلوماسية في التاريخ. جاء في المادة السادسة فقرة ٨ من الملحق الأول: «يتفق الطرفان على الدول التي تشكل منها قوات الأمم المتحدة والمراقبون على أن تكون من الدول غير ذات العضوية الدائمة بمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة». وهكذا أبعدت هيئة الأمم من عملية اختيار أفراد القوات المنسوبة إليها (الأصل ان يختارها الأمين العام لهيئة الأمم). وبقى احتمال ان تتفق مصر وإسرائيل على الدول التي سترسل أفرادا منها، وان تطلب من تلك الدول ان تقوم بالمهمة المطلوبة منها. وهنا تأتي العقبة التي تجعل هذا الاحتمال مستحيلا. ان الدول التي تقبل إرسال قواتها إلى أرض أية دولة أخرى تحت علم الأمم المتحدة لا تقبل ان تفرط في سيادتها حتى لو لم تهمها سيادة الدولة الأخرى. ومن مظاهر سيادتها ان يكون لها حق سحب قواتها في أي وقت وبدون قيد أو شرط. إذ من المظاهر الجوهرية للسيادة ألا تخضع القوات المسلحة لأية إرادة غير إرادة الدولة. ولن تقبل أية دولة تريد ان تحتفظ بموقف الحياد، أي لا تكون قواتها قوات إحتلال، ان تبعث بجنودها إلى دولة أخرى فقدت حق طلب سحبها. وان تفقد هي أيضا حق سحبها إلا إذا وافقت الدول الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن، التي لن تكون هذه القوات تابعة لها. ثمة إستحالة إذن في أن تقبل أية دولة إرسال قوات إلى مصر لها وظيفة قوات الإحتلال ولا تملك سحبها إلا إذا وافقت دول خمس أخرى. ما الحل؟

في وثيقة أخرى عنوانها: «ملحق متفق عليه» جاء النص التالي: «في حالة عدم الوصول إلى إتفاق بين الطرفين فيما يتعلق باحكام الفقرة الثامنة

من المادة السادسة من الملحق الأول فانهما يتعهدان بقبول أو تأييد ما تقترحه الولايات المتحدة الأمريكية بشأن تشكيل قوات الأمم المتحدة والمراقبين» .. إذن فيكفي ألا توافق إسرائيل لتكون مصر ملزمة بان تقبل ما تراه أمريكا في شأن تشكيل القوات. ومع ذلك فليست هذه هي النهاية، فقد ترى أمريكا رأيا ولا توافق الدول المطلوبة قواتها أو قد يعترض مجلس الأمن. فيأتي الحل المستهدف من وراء كل هذا في شكل رسالة من الرئيس كارتر إلى رئيس الجمهورية ومناحم بيجن. تقول الرسالة: «تعتقد الولايات المتحدة الأمريكية ان المادة الخاصة بوضع قوات للأمم المتحد في المنطقة المحدودة المعنية يمكن ويجب تنفيذها عن طريق مجلس الأمن. وسوف تبذل الولايات المتحدة أقصى جهودها لحث المجلس على القيام بهذا العمل المطلوب منه. وإذا تقاعس المجلس عن ترتيب وتعزيز الترتيبات التي تنص عليها المعاهدة فان الرئيس (رئيس الولايات المتحدة الأمريكية) سيكون مستعدا لإتخاذ هذه الخطوات الضرورية لضمان تشكيل وتعزيز قوة دولية بديلة ومقبولة».

وهكذا ينتهي الأمر، من خلال نصوص وملاحق وإضافات وخطابات. إلى أن تقبل مصر ان تشكل للولايات المتحدة الأمريكية قوات عسكرية تتمركز في سيناء ويكون لها حق التفتيش والمراقبة والتحقيق بدون أن يكون لمصر حتى حق «طلب» سحبها .. وهذا هو الإحتلال الأجنبي بعينه.

## ضمان الشريك:

٣٠ـ كم يخشون ما يتوقعونه من الشعب العربي في مصر؟.. لم يكف التجريد ضمانا، ولم يكف الاحتلال بقوات أجنبية تأمينا، بل لابد من

إلتزام الولايات المتحدة الأمريكية بالوقوف، بكل قوتها الدولية والعسكرية حائلا دون ما يخشونه وما يتوقعونه من الشعب العربي في مصر. فيوجد الرئيس الأمريكي إلى رئيس الجمهورية ومناحم بيجن رسالة تضاف إلى وثائق المعاهدة وتصبح جزءا لا يتجزأ منها يقول فيها: «في حالة وجود إنتهاك فعلي أو التهديد بانتهاك معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل ستقوم الولايات المتحدة بناء على طلب أحد الأطراف أو كليهما بالتشاور مع الأطراف المعنية وستتخذ الإجراء الذي ستراه مناسبا ومفيدا في تحقيق الإلتزام بالمعاهدة وستقوم الولايات المتحدة بعملية الإستطلاع الجوي حسب طلب الأطراف وطبقا للملحق (١) للمعاهدة» (الملحق العسكري).

وهكذا التزمت الولايات المتحدة:

أولا: بأن تتولى هي الإستطلاع والمراقبة الجوية على مصر في سيناء التي أسندت اسميا في الملحق العسكري إلى قوات الأمم المتحدة (المادة ٦ فقرة ٢ بند أ من الملحق العسكري).

ثانيا: ان تتخذ الإجراءات التي تراها (هي) مناسبة ومفيدة (طبقا لتقديرها) لضمان الا تنتهك مصر المعاهدة أو تهدد بانتهاكها.

ومع ذلك فهذه رسالة موجهة إلى الطرفين، ويسبقها تشاور مع الطرفين.

إذن، فهو لا يكفي، لابد من التعهد بصراحة ووضوح بان تقف الولايات المتحدة الأمريكية ضد مصر بالذات. ولقد تعهدت الولايات المتحدة الأمريكية لإسرائيل بان تتخذ كل إجراءات ردع مصر. وأبلغت هذا التعهد

إلى مصر يوم ٢٥ مارس ١٩٧٩، أي قبل التوقيع على إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩.

٣١ـ عنوان التعهد «مذكرة تفاهم».. ولقد نشرت لأول مرة في مصر يوم ٣٠ مارس ١٩٧٩ وفيما يلي نص المنشور: «١ـ حق الولايات المتحدة في إتخاذ ما تعتبره ملائما من إجراءات في حالة حدوث إنتهاك لمعاهدة السلام أو تهديد بالانتهاك بما في ذلك الإجراءات الدبلوماسية والإقتصادية والعسكرية. ٢ـ تقدم الولايات المتحدة ما تراه لازما من مساندة لما تقوم به إسرائيل من أعمال لمواجهة مثل هذه الإنتهاكات خاصة إذا ما رئى ان الإنتهاك يهدد أمن إسرائيل بما في ذلك على سبيل المثال، تعرض إسرائيل لحصار يمنعها من إستخدام الممرات المائية الدولية وإنتهاك بنود معاهدة السلام بشأن الحد من القوات أو شن هجوم مسلح على إسرائيل. وفي هذه الحالة فإن الولايات المتحدة الأمريكية على إستعداد للنظر بعين الإعتبار وبصورة عاجلة في إتخاذ إجراءات مثل تعزيز وجود الولايات المتحدة في المنطقة وتزويد إسرائيل بالشحنات العاجلة وممارسة حقوقها البحرية لوضع حد للإنتهاك. ٣ـ سوف تعمل الولايات المتحدة، بتصريح ومصادقة الكونجرس على النظر بعين الرعاية لطلبات المساعدة العسكرية والإقتصادية لإسرائيل وتسعى لتلبيتها».

لا يحتاج هذا التعهد الأمريكي إلى أيضاح، فيه انعقد حلف سياسي إقتصادي عسكري بين الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل ضد مصر، نعني ضد إحتمالات أن تستطيع مصر التخلص من تلك المعاهدة بالرغم من سبق تجريدها وبالرغم من القوات الأجنبية المحتلة المتمركزة على أرض سيناء. إلى

درجة ان رئيس الوزراء الدكتور مصطفى خليل لم يحتمل مسئولية السكوت على مذكرة التفاهم أو مذكرة التحالف هذه، فوجه في يومين متتالين رسالتين كشف فيهما بعض ما تعنيه «مذكرة التفاهم» الأمريكية الإسرائيلية. قال ان محتوياتهما تمهد لإجراءات تتخذ ضد مصر. إنها يمكن إعتبارها تحالفا متوقعا بين أمريكا وإسرائيل ضد مصر. إنها تعطي الولايات المتحدة حقوقا معينة لم يأت ذكرها أو التفاوض حولها مطلقا معنا. إنها تعطي للولايات المتحدة حق فرض وجودها في المنطقة. إنه يمكن إتهام الولايات المتحدة الأمريكية بالتعاون مع إسرائيل لخلق ظروف معينة قد تؤدي إلى وجود عسكري أمريكي في المنطقة وهو أمر سيكون له بالتأكيد نتائج خطيرة تتعلق بالاستقرار في المنطقة كلها.

كل هذا وأكثر منه صحيح.

ولكن ما هو غير صحيح تصور رئيس الوزراء انه قادر على إلغاء مذكرة التفاهم هذه. لقد أبلغ الولايات المتحدة الأمريكية فعلا ان «حكومة مصر لا تعترف بشرعية هذه المذكرة وتعتبرها ملغاة وباطلة بطلانا مطلقا ولا تأثير لها تحت أي ظرف من الظروف في أمر يتعلق بمصر». ان هذه المذكرة تحررت وأبلغت إلى مصر يوم ٢٥ مارس ١٩٧٩ بمناسبة إبرام معاهدة الصلح مع إسرائيل فهي جزء من المعاهدة. والطريقة الوحيدة التي تستطيع فيها مصر ان تلغيها هي أن ترفض التوقيع أو التصديق على المعاهدة. أما غير ذلك وبعد التوقيع أو التصديق فلا يعتد برفض رئيس الوزراء. وكونها جزءا من المعاهدة هو ما أشارت إليه الولايات المتحدة الأمريكية في ردها على رسالة رئيس الوزراء قالت: «لقد أخطرنا مصر مسبقا بدرجة كافية بان تأكيدات

سوف تقدم لإسرائيل، والواقع ان مصر ذكرت مرارا انه لا مانع لديها من تأكيدات أو ضمانات أمن في إطار السلام.

أما إذا كان رئيس وزراء مصر يعتقد ان مذكرة التفاهم الأمريكية الإسرائيلية ليست جزءا من معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل وإنما هي معاهدة تحالف ثنائي بين أمريكا وإسرائيل خاصة بهما وليست مصر طرفا فيها، فانه لا يملك حق اعتبارها لاغية أو باطلة لأنها غير متوقفة على إرادته مادام ليس طرفا فيها. كل الفارق بين الحالتين هو انه إذا لم تعتبر مصر طرفا في «مذكرة التفاهم» الأمريكي الإسرائيلي فانها لا تكون قد قبلت هذا التحالف. ولكن لما كان ذلك تحالفا ضد مصر فان نفاذه غير متوقف على قبولها وفي جميع الحالات لا شيء يغير من حقيقة انه قد تم قبول إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ والتوقيع عليه في ظل حلف أمريكي إسرائيلي ضد مصر كانت حكومة مصر تعرف انه قد انعقد ضدها.

وهكذا أصبحت مصر تواجه المستقبل وإحتمالاته منزوعة السلاح في سيناء (إلا في منطقة محدودة المساحة محدودة القوة محدودة التسليح)، وتتمركز على أرضها قوة مسلحة أجنبية تقوم بالتفتيش والإستطلاع والتحقيق في تحركات وتصرفات مصر في سيناء، وتواجه حلفا أمريكيا إسرائيليا لضمان إكراه مصر على ان تبقى الحال على ما جاء به إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩.

**٣٢ـ** ومع ذلك فانهم لم يجدوا كل هذا كافيا. ذلك لان مصر جزء من الأمة العربية. ومجرد سلب مصر المقدرة على التغيير لا يضمن بقاء ما أرادوا لها. فقد يرى العرب ان تحطيم حاجز العزلة الذي فرض على مصر

فرض على كل عربي وان يتعاملوا مع واقع العزلة كما تعاملوا مع واقع الاحتلال. ويصبح إلغاء إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ قضية عربية محورية أخرى مع قضية فلسطين أو ربما قبلها. وقد تستطيع الأمة العربية، في المدى القصير أو المدى البعيد أن تتوحد في قوة عربية واحدة تصفي حساباتها مع الولايات المتحدة الأمريكية ومع الصهاينة. لابد، إذن، لضمان عجز مصر الدائم عن نعيير ما جاء به إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ من قطيعة بينها وبين الدول العربية. لا. لا تكفي القطيعة الفعلية بل لابد من أن تلتزم مصر بهذه القطيعة. لا. لا يكفي ان تلتزم مصر بالقطيعة بل لابد من أن تنحاز مصر إلى إسرائيل ضد العرب. وقد كان. قبل رئيس الجمهورية ووقع «معاهدة السلام» التي تلزم مصر بهذا كله.

كيف؟

القطيعة

٣٣ـ لا نقصد قطع العلاقات الدبلوماسية أو الاقتصادية أو الثقافية مع أية دولة عربية أو حتى مع الدول العربية جميعا. بل نعني «القطيعة» التي تحمل أطرافها إلى مواقف الخصومة فلا تكون قطع العلاقات إلا من بين آثارها التلقائية. والأمر أن كل الدول العربية بما فيها مصر مرتبطة بعديد من المواثيق والمعاهدات والقرارات والمواقف التي تلزمها بموقف موحد من الإحتلال الصهيوني لفلسطين. ومن هنا يقال: إن قضية فلسطين هي قضية العرب المركزية. بمعنى ان الدول العربية قد تختلف أو تتخاصم وقد يقاطع بعضها بعضا وقد تتقاتل ولكنها تعود للالتقاء حول قضية فلسطين. ولكن هذا لا يعني أن للدول العربية رأيا موحدا في قضية فلسطين. بل يكاد يكون

لكل دولة عربية أو لكل مجموعة من الدول تصور يختلف قليلا أو كثيرا عن تصور الآخرين خاصة في أساليب تحرير فلسطين ومراحلها الإستراتيجية أو التكتيكية. مرة واحدة وثقت الدول العربية عهدا محدد المضمون. لا مفاوضة لا صلح لا إعتراف بإسرائيل. كان ذلك في مؤتمر الخرطوم على أثر هزيمة يونيو ١٩٦٧ الساحقة. ومع ذلك فهي وحدة على موقف سلبي (امتناع). ومرة أخرى وافقت بالأجماع على أن منظمة تحرير فلسطين هي الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني. وهو موقف إيجابي من المنظمة وليس من إسرائيل. أما ما يتجاوز هذا ففيه خلاف كثير. ولا شك في ان هذا الخلاف بين الدول العربية قد مكّن للصهاينة في أرض فلسطين وأمد من عمر إسرائيل أكثر بكثير مما تستحق أن كانت تستحق الوجود أصلا. كل هذا غير منكور ولا يمكن الدفاع عنه. ولكن الخلاف في مرحلة قلقة لابد من أن تنتهي وستستقر فإما إلى فرقة نهائية وإما إلى إتفاق كامل. فلماذا لا تتفق الدول العربية إتفاقا كاملا أو تفترق نهائيا بالرغم من طول فترة الخلاف. اما أنها لا تستطيع أن تتفق إتفاقا كاملا فذلك يرجع إلى أسباب عربية وخارجية قد تعود إلى الحديث عنها. وإما أنها لا تستطيع أن تفترق نهائيا فذلك لان دون الفرقة النهائية سدا تاريخيا منيعا من الوحدة الموضوعية للأمة العربية تحرسه جماهير الأمة العربية من المحيط إلى الخليج. الفرقة النهائية اضعاف سياسي وإقتصادي واجتماعي وعسكري لكل الدول العربية ولكل دولة عربية على حدة ومخاطر هائلة تهدد أمن الحكومات الداخلي والخارجي كليهما. فكان لابد لسلامة وأمن وتقدم كل الدول العربية ان تبقى على الاتفاق حتى لو كانت غير قادرة على الكف عن الاختلاف. وذلك بان تتفق اتفاقا كاملا على قضية أو قضايا ثم تحاول من خلال الجدل

والصراع معا حل خلافاتها في القضايا الاخرى. وقد وجدت الدول العربية في قضية فلسطين ما تلتقي عليه إلتقاء كاملا فتستجيب به لمتطلبات وحدة إنتمائها إلى أمة واحدة. وتؤمن به نفسها من مخاطر هائلة تهدد أمنها الداخلي والخارجي. ووجدت جماهير الأمة العربية في قضية فلسطين ما يحدد الإتجاه العربي نحو الوحدة حتى لو نكصت أو توقفت أو تعثرت المسيرة العربية إليها. ومن هنا فان قضية تحرير فلسطين قد أصبحت ذات هويتين بعد أن فقد العرب من فلسطين كل هوية. فهي قضية تحرر من الغزو الصهيوني، وهي قضية وحدة عربية. على الوجه الأول يجري النضال العربي بأساليب متعددة إلى أن تتحرر فلسطين. وعلى الوجه الثاني تحفظ قضية فلسطين الدول العربية وتبقيها في إتجاه الوحدة بما تقدمه إليها من محور إلتقاء كامل يحول دون تفرقها نهائيا.

لهذا، وبالرغم من كل الخلافات أو الاتفاقات المناقضة فان كل الدول العربية، بما فيها مصر، وبدون استثناء واحد قد اتفقت إتفاقا كاملا، وبقيت متفقة على ألا تنفرد دولة منها بموقف إيجابي من إسرائيل. مختلفون حول المفاوضة ولكن متفقون على ألا تقوم دولة منفردة بالتفاوض معها. مختلفون حول الإعتراف ولكن متفقون على ألا تقوم دولة منفردة بالاعتراف بها. مختلفون حول الصلح ولكن متفقون على ألا تنفرد دولة بالصلح معها. لذلك حينما خطر للرئيس التونسي بورقيبة أن يقترح الصلح مع إسرائيل، وتعرض حينئذ لغضب عربي عارم، لم يكن يقترح أن تقوم تونس منفردة بالصلح بل كان يقترح أن تقوم به الدول العربية جميعا، فلما لم تقبل الدول العربية تلاشى الإقتراح وبقيت تونس في الصف العربي. باختصار، بالرغم من الخلاف في وجهات النظر وفي النظم حول ما يجب أو ما لا

يجب عمله من أجل تحرير فلسطين، اتفقت كل الدول العربية وبقيت متفقة، بدون استثناء واحد، بان يكون الموقف النهائي من الوجود الإسرائيلي موقفا عربيا موحدا، أيا كان هذا الموقف. وكان ذلك في مصلحة الدول العربية كل الدول العربية، قبل أن يكون في مصلحة فلسطين.

هذه هي النقطة المركزية في القضية العربية المركزية التي منها وإليها وحولها نسجت وتنسج كل خيوط العلاقات الإقتصادية والتجارية والثقافية والتعليمية والعسكرية. وينطلق من هذه النقطة المركزية المحور الثابت الذي تقوم عليه كل علاقات الدول العربية من أول وحدة الصف إلى التضامن إلى القمة.. وتتعايش الدول العربية متصالحة أو متخاصمة أو متصارعة ولكنها تبقى مشدودة بعضها إلى بعض بفعل وحدة الرابطة بهذه النقطة المركزية. وتجد كل الدول العربية، بدون استثناء، ان هذه الرابطة تحقق لكل منها مصالح حيوية. ان كانت عاجزة فهي حماية من الخطر الصهيوني أو الإستعماري وإن كانت قادرة فهي مصدر مزيد من المقدرة السياسية والإقتصادية والعسكرية إذا لزم الأمر. وفي مواجهة العالم والكتل الدولية تصبح بها كل دولة عربية «جامعة عربية».. إنه، إن لم يكن إراديا، يبقى نوعا من التجمع الغريزي في نقطة واحدة الذي تنزع إله الكائنات الحية متعددة الأفراد موحدة النوع في مواجهة خطر مشترك. وفيه يشعر كل كائن بالأمن حتى بدون أن يعرف كيف. وحتى لو كان نفاقا فإن النفاق أهون من الهلاك.

ولقد كانت مصر بخصائصها السكانية (ثلث الأمة العربية) وبتطورها الاقتصادي والثقافي وبممارستها الفعلية لمسئوليات القيادة المركزية لمعارك

التحرر العربي ضد الغزو الصهيوني والسيطرة الإستعمارية، وبما برهنت عليه من مقدرة على تحقيق الإنتصارات العربية وطاقة هائلة على تحمل تضحياتها، وبما اثبتته من مناعة ضد أثار الهزائم الساحقة، ثم بقبول الجماهير العربية لدورها القيادي وأهليتها ـ بفضل هذا كله ـ لتكون المنطلق إلى الوحدة العربية ونواتها .. نقول كانت مصر بهذا كله قطب جذب التجمع العربي عند النقطة المركزية. ولم ينكر أي عربي مسئول في أية دولة عربية تحت أي ظرف وحتى في أشد أوقات الخصومة مع مصر الدولة حق مصر الدولة وجدارتها ومسئولياتها للقيام بهذا الدور. ومن أجل بقائها فيه التفوا حولها بعد هزيمة ١٩٦٧ يعينونها على النهوض.

من هنا نستطيع أن نقرر، بدون خوف من خطأ كبير، ان كلا من الدول العربية على مدى ثلاثين عاما، بينما كانت تنسج علاقاتها السياسية والاقتصادية والثقافية وتعقد المعاهدات العسكرية والمواثيق الجماعية حول، ومن أجل تأكيد وضمان وحدة الموقف العربي من إسرائيل، كانت عينها على مصر بالذات. قد تشرد دولة بعيدا عن الموقف الموحد ثم تعود ولكن ان شردت مصر ينفض الجمع العربي. لن يفاوض أحد مادامت مصر لا تفاوض. لن يعترف واحد مادامت مصر لن تعترف. لن يصطلح أحد مادامت مصر لن تصطلح. كانت هذه هي الفكرة الثابتة التي حكمت العقل العربي طوال ثلاثين عاما. كانت ضابطا لمسالك الحكام والحكومات وكانت بالنسبة إلى الجماهير في مستوى العقيدة. فكانت بذلك الحصانة التي أبقت على قضية فلسطين حية، لتبقى الدول العربية متجمعة وآمنة. لتبقى مصر قائدة تجمع دولي قادرة على أن تضيف ثقل الأمة العربية إلى ثقلها الذاتي دوليا وسياسيا وإقتصاديا وعسكريا .. لتنمو بهذه السلسلة من

العلاقات الجدلية آمال الجماهير العربية في الوحدة .. حيث تقبر إلى الأبد السيطرة الأمريكية وتتحرر فلسطين إلى الأبد من الإستعمار الصهيوني، فيحصل الشعب العربي في مصر وفي كل مكان من الوطن العربي الموحد، على الأمن والسلام والرخاء إلى الأبد. تعبيرا منا عن مدى يتجاوز المقدرة العلمية على التوقيع بدون تسليم فان شيئا يبقى أبدا.

٣٤ـ ويعرف الصهاينة والولايات المتحدة الأمريكية من كل هذا ما نعرف. ولقد حاولوا بكل الأساليب مع كل الدول العربية أن يفضوا هذا التجمع العربي حول قضية فلسطين. ووجهوا إلى مصر بالذات ضربات نفسية وإقتصادية وعسكرية قاصمة، ومع ذلك ثبتت مصر، وبقى التجمع العربي حول قضية فلسطين لا يريد أن ينفض وتزيده الضربات إلتحاما. ثم ليتقدم ملتحما، بقيادة مصر، فيضرب ضربته المجيدة في حرب أكتوبر ١٩٧٣ .. وفتح أمام الآمال العربية أفاقا لا نهائية من الأمن والسلام والرخاء.. وفجأة يبدأ رئيس الجمهورية سلسلة متتابعة من المواقف: إيقاف إطلاق النار، فض الإشتباك الأول (١٧ يناير ١٩٧٤) فض الإشتباك الثاني (أول سبتمبر ١٩٧٥) زيارة القدس المحتلة (١٩ نوفمبر ١٩٧٧)، مفاوضات كامب ديفيد (١٧ سبتمبر ١٩٧٨)، وأخيرا قبول وتوقيع معاهدة سلام مع إسرائيل (٢٦ مارس ١٩٧٩) وتكون السمة «المميزة» لكل هذه المواقف إنها مواقف منفردة. أي مواقف اتخذها رئيس جمهورية مصر منفردا، بدون موافقة أو إشتراك باقي الدول العربية. طبيعي إنه لم يتخذها وحيدا، بل شاركه فيها كثيرون ومن بينهم مصريون وإسرائيليون وأمريكيون. ولكنها بالنسبة إلى الدول العربية مواقف منفردة لم يشاركه فيها أحد حتى الذين لم يعترضوا عليها.

٣٥ـ وليس ثمة شيء أدعى للدهشة من إنكار ان إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ إتفاق منفرد ثم بناء على مفاوضات منفردة وتضمن إعترافا منفردا وصلحا منفردا مع إسرائيل إذ لا يستطيع أحد أن يدعي ان ثمة دولة عربية، إية دولة عربية، قد شاركت في مفاوضات كامب ديفيد أو بلير هاوس (من ١٢ أكتوبر إلى ٤ ديسمبر ١٩٧٨) أو قبلت ووقعت إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ . ولا يستطيع أحد أن يدعي إن الدول العربية مجتمعة أو منفردة قد وكلت حكومة مصر في أن تتفاوض أو تتفق أو تصطلح نيابة عنها، ولا يستطيع أحد أن يدعي ان حكومة مصر وصية أو ولية أمر شرعية على دول عربية ناقصة الأهلية ليكون رئيس الجمهورية قد تفاوض وإتفق وأصطلح بدلا منها. ومع ذلك فثمة من ينكر انه إتفاق منفرد متضمن إعترافا منفردا وصلحا منفردا مع إسرائيل. أليس هذا مثيرا للدهشة حقا؟.. ان لم يكن فلننظر إلى ما يستند إليه الإنكار.

يقال إنه ليس إتفاقا منفردا لان الإتفاق لم ينصب على سيناء فقط بل تمت المفاوضة والإتفاق مع إسرائيل على «إطار السلام في الشرق الأوسط» (من وثائق كامب ديفيد التي قبلها ووقع عليها رئيس الجمهورية يوم ١٧ سبتمبر ١٩٧٨). وان مرجع الإتهام «الغبي» ان أحدا لا يريد أن يقرأ الوثائق!! .. ربما. فلنعد إلى تلك الوثائق لنقرأ تجنبا لتهمة الغباء على الأقل.

يبدأ «إطار السلام في الشرق الأوسط». بالنص التالي: «اجتمع الرئيس محمد أنور السادات رئيس جمهورية مصر العربية ومناحم بيجين رئيس وزراء إسرائيل مع جيمي كارتر رئيس الولايات المتحدة الأمريكية في كامب ديفيد من ٥ إلى ١٧ سبتمبر ١٩٧٨ واتفقوا على الإطار التالي للسلام في الشرق

الأوسط وهم يدعون أطراف النزاع العربي الإسرائيلي الأخري إلى الإنضمام إليه».. وبعد حديث طويل عن النزاع والسلام تنتهي المقدمة إلى القول: «لذا، فانهم يتفقون على ان هذا الإطار المناسب في رأيهم يشكل أساسا للسلام، لا بين مصر وإسرائيل فحسب بل وكذلك بين إسرائيل وكل من جيرانها الآخرين من يبدون إستعدادا للتفاوض على السلام مع إسرائيل على هذا الأساس».. ثم يلي ذلك ما إتفق المجتمعون على إنه أسس للسلام بين الدول العربية وإسرائيل. «في رأيهم»..

فمن من الدول العربية إشترك في الاجتماع أو في المناقشة أو في الرأي أو في الإتفاق؟. لا أحد. أما إذا كان المجتمعون قد رأوا أن يناقشوا ويتفقوا على الشرق الأوسط أو الشرق الأقصى أو على العالم كله فان هذا لا يغير شيئا من الواقع إنهم يناقشون ويتفقون «منفردين» في إجتماعهم. ولا تقوم أية شبهة في أن هذا الإتفاق يمثل بالنسبة إلى الدول العربية إتفاقا منفردا وإعترافا منفردا وصلحا منفردا، إلا .. إذا كانت الدول العربية قد فوضت رئيس الجمهورية بالإتفاق والإعتراف والصلح نيابة عنها، وهذا ما لم يحدث، وإلا إذا قبلت الدول العربية الموافقة على ما وافق عليه رئيس الجمهورية وهذا مالم يحدث، إذ ان شرط قبوله كما هو واضح من النص «إبداء» الإستعداد للتفاوض على السلام مع إسرائيل ولم تبد أية دولة عربية حتى الآن رغبتها في أن تكون طرفا في أية علاقة مع إسرائيل. بل العكس هو الذي أيدته الدول العربية. وأخيرا إلا ... إذا كان القانون الدولي يلزم الدول العربية بهذا الإتفاق حتى ولو لم تكن أطرافا فيه. وهذا ما حرصت إتفاقية فيينا الدولية المعقودة يوم ٢٣ مايو ١٩٦٩ على إعادة تأكيده كمبدأ من مبادئ القانون الدولي في المادة ٣٤: «لا تنشيء المعاهدة إلتزاما على

الغير أو حقا له بغير رضاه»..

أليست إذن معاهدة منفردة تتضمن إعترافا منفردا وصلحا منفردا مع إسرائيل؟.. بلى بدون شك.

٣٦ـ ولكن لماذا هذا الإصرار في الهجوم أو الدفاع، في التأكيد أو النفي، لكون «المعاهدة» تصرفا منفردا. لماذا تقيم الدول العربية الدنيا وتقعدها غضبا لان مصر قد عقدت إتفاقا «منفردا» مع إسرائيل؟ ولماذا تصر حكومة مصر وتؤكد إصرارها بكل وسائل القول والإعلام على إنها لم تعقد إتفاقا «منفردا» ولماذا تتحفظ كل دول العالم، والأمين العام لهيئة الأمم المتحدة، على الإتفاق لانه إتفاق «منفرد» ما قيمة أن يكون منفردا أو غير منفرد؟

نعرف بالإجابة بما ذكرناه من قبل. ان ثمة إتفاقا جماعيا دائما بين كل الدول العربية بألا تتخذ أحداها موقفا إيجابيا منفردا من إسرائيل؟.. وعرفنا ان هذا الإلتزام هو النقطة المركزية الثابتة التي تلتقى عندها أرادات وعهود ومواثيق الدول العربية جميعا. فجاء إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ متضمنا قبول مصر الدولة بالإتفاق المنفردة والإعتراف المنفرد والصلح المنفرد. وبه، أي بالإتفاق، إتفقت وإعترفت واصطلحت منفردة بالفعل. فخرجت منفردة «من» الإجماع العربي بالصلح المنفرد مع إسرائيل. وبقى الصراع العربي الإسرائيلي قائما بدون نهاية وهو ما يقلق الأمين العام للأمم المتحدة ومجموعة الدول الأوروبية وكل دول العالم. إنه لا ينهي الصراع في الشرق الأوسط لانه صلح منفرد.

ولكن هل يعني ذلك انه خروج «على» الإجماع العربي؟

سنرى.

٣٧ـ هذا الخروج المنفرد «من» الإجماع العربي يتضمن في ذاته إحتمالات إنهاء كافة علاقات الدول العربية مع مصر الدولة. نقول إحتمالات لان هذا الإنهاء لعلاقات متعددة الأطراف يقتضي الإتفاق عليه، أو التمسك به قبل الدولة التي أخلت بالتزامها. وكان يكفي مصر الدولة أن توقف عند حدود الإتفاق والاعتراف والصلح المنفرد ثم تنتظر ما ستفعله الدول العربية بالنسبة للعلاقات الجماعية التي تربطها بها. ولقد حاول المفاوضون المصريون أن يوقفوا عجلة الإندفاع عند هذا الحد ولكن الصهاينة كانوا يدركون جيدا ما وراء تلك المحاولة. ودارت بين الطرفين معركة تفاوضية انتهت بالتسليم لإسرائيل بما أرادت. إنها ما يمكن أن نسميها «معركة المادة السادسة التفاوضية».. وهي تحتاج إلى قدر خاص من الإنتباه.

٣٨ـ ما هو أثر أي إتفاق تعقده مصر مع إسرائيل على الإتفاقات الجماعية المعقودة من قبل بين مصر والدول العربية؟.. كان هذا السؤال هو موضوع «معركة المادة السادسة التفاوضية» ولقد تسرع بعض الذين نقدوا الإتفاق في كامب ديڤيد أو واشنطن فرفعوا ضده القاعدة الأصولية التي تقول كل إتفاق لاحق يلغي ما سبقه من إتفاقات في حالة التعارض. وهو غير صحيح على إطلاقه. خبراء القانون المصريون (أولئك الذين اتهمهم مناحم بيجن بانهم يعرقلون الإتفاق) يعرفون أنه غير صحيح على إطلاقه وكذلك يعرف خبراء القانون الصهاينة والأمريكيون «هذه قاعدة أصولية صحيحة في القوانين الداخلية، أما في العلاقات الدولية فهي صحيحة إذا كان الإتفاق السابق والإتفاق اللاحق كلاهما معقودين بين الأطراف ذاتها. أما إذا كان الإتفاق الأول إتفاقا جماعيا، ثم انفرد أحد أطرافه فعقد مع

طرف جديد (لم يكن طرفا في الإتفاق الأول) إتفاقا يتعارض مع الإتفاق الأول، فان الذي ينفذ عند التعارض هو الإتفاق الأول» هذه قاعدة أصولية مقررة في القانون الدولي.

فلو ان إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ قد جاء خاليا من أية إشارة أو تنظيم لهذا الموضوع لبقيت كل الإتفاقات العربية المعقودة بين مصر والدول العربية في نطاق الجامعة العربية، نعني على أي حال الإتفاقات العربية الجماعية، سارية ونافذة تستطيع مصر أن تتمسك بها عند تنفيذ التزاماتها العربية إذا تعارضت مع إتفاقها مع إسرائيل. لعلنا قد أدركنا مدى أهمية الموضوع. فطبقا للقواعد الدولية تبقى الإتفاقات المتعارضة قائمة حبرا على ورق، وقد تنفذ فيما لا تعارض فيه، ولكن إذا كان لابد من تفضيل بعضها على بعض عند التعارض في مرحلة التنفيذ، يكون من حق مصر أن تلتزم الموقف الذي تلزمها به إتفاقاتها العربية الجماعية. هذا لو جاء إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ خاليا من إتفاق جديد على هذه الجزئية بالذات. أو حتى لو اكتفى بالإحالة على ميثاق هيئة الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي.

ولم تقبل إسرائيل.

فجاءت المادة السادسة من الإتفاقية الرئيسية تقول:

«١- لا تمس هذه المعاهدة ولا يجوز تفسيرها على أي نحو يمس حقوق وإلتزامات الطرفين وفقا لميثاق هيئة الأمم المتحدة ٢- يتعهد الطرفان بان ينفذا بحسن نية إلتزاماتهما الناشئة عن هذه المعاهدة بصرف النظر عن أي فعل أو إمتناع عن فعل من جانب آخر وبشكل مستقل عن أي وثيقة خارج هذه المعاهدة ٣- كما يتعهدان ان يتخذا كافة التدابير اللازمة لكي

تنطبق في علاقاتهما احكام الإتفاقات المتعددة الأطراف التى يكونان من أطرافهما بما في ذلك تقديم الاخطار المناسب للأمين العام للأمم المتحدة وجهات الإيداع الأخرى لمثل هذه الإتفاقات ٤ـ يتعهد الطرفان بعدم الدخول في أي إلتزام يتعارض مع هذه المعاهدة ٥ـ مع مراعاة المادة ١٠٣ من ميثاق الأمم المتحدة يقر الطرفان بانه في حالة وجود تناقض بين إلتزامات الأطراف بموجب هذه المعاهدة وأي من التزاماتهما الأخرى فان الإلتزامات الناشئة عن هذه المعاهدة هي التي تكون ملزمة ونافذة».

الفقرة الأخيرة هي الجديرة بقدر خاص من الإنتباه. إنها تنظم حالة التعارض في التنفيذ بين إلتزامات مصر بموجب معاهدة وبين «أي إلتزامات أخرى» بدون تحديد مصدر أو مصادر تلك الإلتزامات الأخرى. وبالتالي «قد يكون تفسيرها على إنها تلك الإلتزامات الأخرى التي لم يقرر لها القانون الدولي أولوية في التنفيذ عند التعارض مع المعاهدة الجديدة. بوضوح أكثر تجنبت المادة السادسة فقرة ٥ الإشارة إلى الإتفاقات أو المعاهدت اتي تلزم مصر باحكام لا تتفق مع إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، وفي أذهان الجميع الإتفاقات الجماعية العربية وعلاقتها بالإتفاق الجديد. فترك هذا إمكانية ولو ضئيلة لتفسير المادة السادسة على انها تقع بجملتها خارج نطاق الإتفاقات الجماعية العربية المعترف لها دوليا بأولوية التنفيذ عند التعارض.

ما كان يريده الصهاينة هو تنازل مصر عن حق مقرر لها دوليا. وهو التمسك بأولوية الإتفاقات الجماعية العربية في التنفيذ عند التعارض. ولما كان هذا يعني ان مصر تنهي من جانبها الإلتزام بالإتفاقات الجماعية العربية، فان قبوله كان عسيرا إلى درجة تهدد بإفشال مجهودات السيد جيمي كارتر.

ولكن ما تريده إسرائيل لابد أن تحصل عليه ولو كان فيه تنازل عن حق مقرر في قاعدة أصولية مستقرة للعلاقات بين الدول. وقد كان.

جاء في وثيقة عنوانها «محضر متفق عليه للمواد الأولى والرابعة والخامسة والسادسة وللملحق الأول لمعاهدة السلام ما يلي: «من المتفق عليه بين الأطراف إنه لا توجد أية دعاوى بان لهذه المعاهدة أولوية على المعاهدات والإتفاقات الأخرى (وهو ما لم يدعه أولا يمكن ان يدعيه أحد) أو أن للمعاهدات الأخرى أولوية على هذه المعاهدة (المقصود الإتفاقات الجماعية العربية ذات الأولوية المعترف بها دوليا)».. وهكذا تنازل المفاوض المصري عن حق التمسك بأولوية الإتفاقات الجماعية العربية. وحتى لا يمكن «التمحك» أو القول بان هذا النص يترك الإتفاقيات جميعا على مستوى واحد بلا أولوية. أضاف المحضر المتفق عليه: «ولا يفسر ما تقدم على انه مخالف لاحكام المادة السادسة فقرة ٥ من المعاهدة التي تنص على ...» وارد النص.

وقضى الأمر وأنهى المفاوض المصري من جانبه كل الإتفاقات الجماعية التي كانت تربطه بمجموعة الدول العربية وجامعتها .. ونقض كل القرارات والعلاقات والإلتزامات التي تتعارض مع إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، وألتزم بأن ينفذ هذا الإتفاق بصرف النظر عن أي فعل وامتناع عن فعل (المادة الخامسة فقرة ٢) من جانب أية دولة عربية.

**٣٩ـ ولكن يبدو انهم يعرفون، وهم يعرفون فعلا ان علاقة مصر** بالأمة العربية ليست علاقة حكومات ودول بل هي علاقة إنتماء قومي واحد إلى أمة عربية واحدة صنعها التاريخ الموحد وتراثها الحضاري المشترك.

فلتتصرف الدول كما تشاء فان كل الدول والحكومات والحكام إلى زوال وتبقى الأمة العربية وفي موضع القلب منها تبقى مصر، فما الذي سيكون عليه الأمر حينئذ؟..

إذن لا تكفي القطيعة السياسية والإقتصادية والثقافية. لا يكفي الخروج «من» الإجماع العربي. لابد من قطع العلاقات القومية ذاتها فتحطيم وحدة الشعور بالإنتماء القومي إلى أمة واحدة. لابد من معركة بين مصر وباقي العرب تواجه فيها مصر الدولة باقي الدول العربية وأكثرها يكون من أثارها غرس بذور الكراهية والعداء في رأس الإنسان في الدول العربية لمصر وغرس بذور الكراهية والعداء في رأس الإنسان في مصر للدول العربية.

كيف؟

بان تنحاز مصر إلى إسرائيل في الصراع العربي الصهيوني. لا تقف على الحياد بل تنحاز إيجابيا إلى الصهاينة ضد العرب. ان هذا قد يتجاوز حد التصور ومع ذلك فهو واقع. نعني واقع نصوص قبلت ووقعت يوم ٢٦ مارس ١٩٧٩ تتضمن إلتزام مصر بموقف الإنحياز إلى الصهاينة ضد العرب.

ولنعد إلى الوثائق.

ـــــــــ

( ٤ )

# الإنحياز

التجاوز:

٤٠ـ فيما وراء حدود مصر الدولة، شرقا وغربا وشمالا وجنوبا، عالم كامل من الدول والشعوب والأمم المتراصة. ويصدق هذا على كل دولة في الأرض. فإلى أي مدى يمكن أن تمتد سيادة وإرادة من اية دولة؟.. تمتد سيادتها إلى حدود إقليمها البري والبحري فقط لا تتجاوزه. وتمتد إرادتها إلى رعاياها فقط لا تتجاوزهم. وأقصى ما يمكن أن تطمح إليه دولة طموحا شرعيا أن تكون لها ـ وحدة ـ السيادة الكاملة على إقليمها كله وان تكون إرادتها وحدها هي المؤثرة في شئون رعاياها كلهم، حينئذ تكون دولة مستقلة ذات سيادة. أما إذا مدت سيادتها إلى ما وراء حدودها أو مدت إرادتها إلى غير رعاياها فهو تجاوز تختلف أوضاعه تبعا لمضمونه وجسامته، فقد يكون تدخلا في شئون الدول الأخرى وقد يكون إعتداء وقد يكون إحتلالا وقد يكون حربا.. وفي كل هذه الحالات يكون عدوانا غير مشروع.

**٤١ـ على أساس ما تقدم كان الذين قبلوا ووقعوا إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ يستطيعون** الاحتجاج على أي نقد يأتي من خارج مصر بان مصر قد تصرفت في حدود إقليمها، وان من حقها كدولة مستقلة «ذات سيادة»

ان تختار لنفسها وأن ليس للدول العربية، ولا لغيرها، ان تتدخل في شئونها الداخلية أو أن تفرض عليها مواقف لا تريدها. وانها إذا نقضت الإتفاقات والمواثيق والقرارات الجماعية التي كانت تربطها بالدول العربية لم تفعل شيئا أكثر من ممارسة سيادتها والتعبير عن إستقلالها بإرادتها، إذ لا يخفي على أحد ان إلتزام أية دولة بمواثيق أو إتفاقات أو معاهدات أو علاقات لمدة غير محدودة، وحرمانها من المقدرة على التحلل منها بإرادتها المنفردة، يمس صميم إستقلالها وحريتها في أن تختار لنفسها ما تريد في الوقت الذي تريده.

وكان من الممكن أن يكون هذا «المنطق» قابلا للدفاع عنه دفاعا تسانده الشرعية الدولية والشرعية الدستورية معا. وكل ما كان يمكن مطالبة الذين قبلوا ووقعوا إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، حينئذ، هو ألا يغضبوا إذا استعملت الدول العربية، أو أية دولة أخرى، ذات المنطق في تحديد مواقفهم من مصر الدولة، فقطعوا علاقاتهم بها سياسيا أو إقتصاديا أو ثقافيا. ولسنا نشك لحظة في أن دولا عربية كثيرة كانت ستبقى «صامتة» أو ستعود بعد الإنقطاع إلى «وصل» علاقات جديدة مع مصر الدولة وستردد حججا يبدو عليها وقار «الحكمة والتعقل».. والله، نحن لا نتدخل في شئون مصر الداخلية، ولقد اختارت مصـــــر لنفسها ما لم نكن نتمناه لها ولكنها ـ والحق يقال ـ لم تتدخل في شئوننـــا. صحيح انه لم يكن هذا هو المنتظر من مصر «الشقيقة الكبرى» ولكن قد وقع ما وقع فلا داعي للقطيعة. ثم ان مصر قد خرجت «من» الإجماع العربي ولكنها لم تخرج «على» الاجماع العربي. فلماذا طال عمرك، لا نعاملها ونتعامل معها كما نعامل ونتعامل مع دول كثيرة سبقت إلى الاعتراف بإسرائيل؟.. ولماذا نحمل مصر أو نتوقع

منها البقاء في الصف العربي دائما؟ لا تنســوا ـ يا اخوان ـ ان مصر حديثة العهد بالعروبة. بل لم نكن ندخلها ضمن الدولة العربية التي قامت من أجلها الثورة العربية الكبرى عام ١٩١٦ . وحتى لو كانت مصر عربية، وهي بالقطع عربية (هكذا يقول فريق آخر..) فان الوعي القومي في مصر يفتقد العمق ولقد فجره حديثا المرحوم جمال عبد الناصر ولم تمتد جذوره إلى أبعد مما سمحت فترة حكمه، وبالتالي فان جدارة مصر بالقيادة العربية تفتقد الأسباب الموضوعية والوعي العقائدي والحس الثوري الذي تتطلبه معركة العروبة، ولقد قدم إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ ذاته دليلا من الواقع بصحة هذا الذي نقول، بل لعله إذ كشف للأمة العربية، بالرغم من مرارة الكشف، انها كانت تتبع قيادة غير مؤهلة موضوعيا، قد صحح المسيرة العربية أو أتاح فرصة «تاريخية» لتصحيحها ليقودها في نضالها القومي المؤهلون الحقيقيون لقيادتها. ومن ثم فلا داعي لإستمرار القطيعة، ومن أجل «شعبنا العربي» في مصر فان الأمة العربية بخير. «ولم تخسر شيئا كثيرا بخروج مصر» من «الإجماع العربي ... إلى آخره».

لا نشك لحظة في ان شيئا مثل هذا كان سيقال تمهيدا للعودة إلى وصل ما انقطع من علاقات مصر الدولة بالدول العربية أو بعض الدول العربية. لا لأن مثل هذا قد قيل علنا على أثر زيارة رئيس الجمهورية للقدس المحتلة ولكن لانه يقال خفية على نطاق أوسع من ساحات الدول التي يقال لها «معتدلة» ومصدر العلم بما هو خاف ما نعرفه من تاريخ قريب وهو ان حكومات عربية كثيرة أبعد ما تكون عن «البراءة» مما مهد وساعد على ان تنتهي الأمور إلى قبول وتوقيع رئيس جمهورية مصر العربية إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ .

وسنعود إلى هذا الموضوع الخطير فيما بعد.

نحن نتابع الآن منطق الاقليمية المصرية.

٤٢ـ المهم ان لو حدث هذا لما خسرت مصر الدولة كثيرا مما كانت تحصل عليه من بعض الدول العربية. ولكنها لم تفعل فقد تجاوز إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ حدود مصر، وامتدت إرادة الذين وقعوه إلى ما يتجاوز الحدود المشروعة لإرادة مصر الدولة. وذلك على الوجه التالي:

الإعتراف:

٤٣ـ تنص المادة الأولى فقرة ٣ من الإتفاقية الرئيسية على انه: «عند إتمام الإنسحاب المبدئي المنصوص عليه في الملحق الأول (بعد ستة أشهر من تبادل وثائق التصديق على المعاهدة) يقيم الطرفان علاقات طبيعية وودية بينهما طبقا للمادة الثالثة فقرة ٣» وتقول المادة الثالثة فقرة ٣: «يتفق الطرفان على ان العلاقات الطبيعية التي ستقام بينهما ستتضمن الإعتراف الكامل ...»

هذا النص يتضمن رداً، نرجو أن يكون مقنعا، على كثيرين ممن هاجموا أو دافعوا عن مواقف وقرارات رئيس الجمهورية قبل توقيع إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩. ولنبدأ بالذين هاجموه.

لقد قيل وتردد، بكل الصيغ، ان رئيس الجمهورية إذ قبل فض الإشتباك الأول، والثاني، وإذ زار القدس وإذ فاوض إسرائيل في كامب ديفيد، وإذ وقع إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ تكون مصر قد أعترفت بإسرائيل. هذا النص يقدم ردا على ما قيل وتردد. فهو اتفاق الطرفين، أي بإقرار من إسرائيل نفسها،

يؤجل الاعتراف الكامل بها إلى ما بعد تسعة أشهر من تبادل وثائق التصديق على المعاهدة ويعلقه على شرط إتمام الإنسحاب المبدئي. وهذا يعني انه إلى أن يتم الإنسحاب المبدئي في موعده لا تكون مصر قد اعترفت بإسرائيل ولو كانت الولايات المتحدة الأمريكية أو الصهاينة يعرفون ان مصر قد «اعترفت» بإسرائيل قبل ٢٦ مارس ١٩٧٩، لما همهم، ولما أصروا، على ان تلتزم مصر بالإعتراف بإسرائيل بنص صريح في الإتفاق. ولو كانت حكومة مصر تعرف إنها قد سبق لها أن أعترفت بإسرائيل قبل ٢٦ مارس ١٩٧٩ لما علقت إعترافها ـ بنص صريح ـ على شرط وحددت له موعدا في المستقبل. كل ما يمكن أن يقال الآن ان ما حدث قبل ٢٦ مارس ١٩٧٩ كان إعترافا «واقعيا» أي إعتراف بواقع، أو إعترافا «ضمنيا». إعترافا قانونيا «ضمنيا». وان إسرائيل كانت تريد الإعتراف القانوني الصريح وقد حصلت عليه أخيراً.. ومع ذلك فان مثل هذا القول يمكن الرد عليه بالإضافة إلى انه لم يعد مفيداً الآن. لقد كان نقد الإعتراف «الضمني» مفيدا للتحذير من مخاطر الاستدراج إلى الإعتراف الصريح.. أما ،قد أصبح الأمر أمر إعتراف كامل صريح فلا فائدة في إعادة المناقشة في الدلالة القانونية للتصرفات السابقة. وقد نعود إلى دلالتها السياسية فيما بعد.

٤٤ـ ولكن هذا النص يرد ردا أكثر إقناعا على الذين دافعوا ويدافعون عن «الإعتراف» بإسرائيل. يقولون إن إسرائيل أمر واقع. لا يستطيع عربي أو غير عربي ان ينكره. وإلا فضد من كان يناضل العرب ويحاربون منذ ١٩٤٨ ؟.. ومن الذي طرد العرب من فلسطين ومن الذي يمنعهم من العودة؟ ومن الذي هزم الجيوش العربية أعوام ١٩٤٨، و١٩٥٦ و١٩٦٧؟ ومن الذي إحتل سيناء والضفة الغربية والمرتفعات السورية؟ ومن الذي كان

يفاوض العرب في رودس ؟ومن الذي إعترفت به أغلب دول العالم؟ ومن الذي يجادل العرب في هيئة الأمم المتحدة ويشتكيهم فيدافعون أو يشتكونه فيدافع أمام مجلس الأمن الدولي؟ ومن هو الطرف الآخر في قرار ٢٤٢ ؟.. إلى آخره. ليس ثمة أية أوهام في شأن وجود إسرائيل فإن العرب لم يتعاملوا خلال ثلاثين عاما مع أشباح. ومادامت موجودة فليعترف العرب بها، بل ان العرب قد اعترفوا بها في الحقيقة منذ أن وجدت وكان أول إعتراف بها في إتفاقيات الهدنة في رودوس. ثم إنهم يعترفون بها كل يوم عندما يتحدثون عن «الحرب» مع إسرائيل و«حالة الحرب» مع إسرائيل، بل وهم يملأون الدنيا صراخا لأن مصر أنهت «حالة الحرب» مع إسرائيل لان حالة الحرب لا تقوم إلا بين دول ... إلى آخره.

الواقع ان الرد على كل هذا قد جاء في إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ . إذا كان مجرد ان إسرائيل موجودة كأمر واقع وان أغلب دول العالم قد اعترفت بها .. إلى آخره، يعني أو يقتضي إعتراف مصر بها، فلماذا الإلتزام بالإعتراف بها في موعد محدد في المستقبل وبالشروط الواردة في إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ ؟.. وإذا حدث ما يحول دون تنفيذ هذا الإتفاق قبل أن يتم الإنسحاب المبدئي فهل يقال أيضا ان مصر ـ على أي حال ـ معترفة بإسرائيل لانها أمر واقع أو لأن أغلب الدول معترفة بها، أو لانها كانت معها في «حالة الحرب».. أو حتى لانها وقعت معها «معاهدة» وان كانت لم تنفذ ؟

أين الحقيقة وأين المغالطة في كل هذا الذي يقال إتهاما وفاعا؟

٤٥ـ الحقيقة ان إسرائيل موجودة على أرض فلسطين كأمر واقع لا

يمكن إنكاره أو تجاهله. بل لعل تجاهله هو السبب الأساسي في كل ما أصاب العرب من كوارث منذ أن وجدت إسرائيل. أما المغالطة فهي في القول بانها مادامت موجودة فيجب «الإعتراف» بها. ذلك لان «الاعتراف» شيء مختلف عن «عدم الإنكار». الإعتراف تصرف قانوني تكسب فيه الدولة المعترف بها شرعية الوجود في مواجهة من اعترف بها فقط. نقول من اعترف بها فقط لان الإعتراف مثله مثل كافة التصرفات الدولية لا يلزم إلا الدولة التي يصدر منها، ولا تترتب عيه آثار إلا في مواجهتها ولا يضار منه الذين لم يصدر عنهم. ونقول «تكسب به الدولة المعترف بها شرعية الوجود» لان التعامل السياسي والإقصادي والتجاري والمالي والثقافي .. إلخ ممكن بدون إعتراف ولقد بقيت مجموعة من الدول دهرا تتعامل مع جمهورية الصين الشعبية بدون ان تعترف بها. انه ما يسمى «الإعتراف الواقعي» أي التعامل مع أمر واقع غير منكور ولكن بدون «الإعتراف» بشرعية وجوده. كما ان «الإعتراف» بشرعية الوجود لدولة ما لا يستتبع بالضرورة التعامل معها سياسيا أو إقتصاديا أو تجاريا أو ماليا أو ثقافيا وذلك في حالة قطع العلاقات. ومثالها مصر الآن، إن علاقاتها مقطوعة مع أغلب الدول العربية ولكن الإعتراف بها ما يزال قائما ونعتقد إنها ما تزال تعترف بالدول العربية التي قطعت علاقتها معها.

٤٦ـ على هذا الأساس نستطيع أن نعرف الدلالة الحقيقية لما جاء في إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ من إلتزام مصر بالإعتراف بإسرائيل. ان الإتفاق يلزم مصر بأن تعترف «بشرعية» إسرائيل. وما معنى هذا على وجه الدقة؟.. معناه ان الإتفاق يلزم مصر بان تعترف بان إسرائيل هي صاحبة الحق الشرعي في أرض فلسطين. وما الذي يهم العرب مادام المسلم ان إرادة

الدول لا تمتد إلى أبعد من إقليمها ورعاياها وإنها لا تلزم إلا نفسها وانه لا أحد يضار مما تفعل مادام ليس طرفا فيه؟.. ما الذي يضير العرب من فعل لا تمتد أثاره إليهم؟

قلنا في البداية اننا لا نتحدث عما يضر أو ينفع أحداً خارج مصر. فلا مبرر للحديث عما يضر العرب من إعتراف مصر بإسرائيل. وقلنا اننا سنحصر إنتباهنا فيما يضر أو ينفع مصر. فلنبق في هذه الدائرة مهما تكن ضيقة. ولنعرف إلى أي موقع حمل إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ مصر، أي ما هي آثار الإعتراف بإسرائل في موقف مصر من الصراع العربي الصهيوني.

٤٧ـ جوهر الصراع العربي الصهيوني هو لمن أرض فلسطين. منذ عشرات القرون وهي للشعب العربي ثم غزاها الصهاينة بحجة انها أرضهم وأقاموا عليها دولة أسموها «إسرائيل». وما يزال الصراع دائرا بين العرب والصهاينة حول هذا الجوهر. الشعب العربي الفلسطيني ثار وهزم وطرد وتشرد ثم عاد فتجمع فقاتل ومايزال يقاتل من أجل «استرداد أرضه» فلسطين السليبة كما يعبرون عنها. والدول العربية، كل الدول العربية، تدعم نضاله أو لا تدعم ولكنها تقر له بحقه المشروع في أرضه فلسطين فلا تعترف بإسرائيل. وكل دولة اعترفت بإسرائيل أو تعترف بها تقر لها بحق مشروع في أرض فلسطين وبالتالي تنكر على الشعب العربي الفلسطيني أي حق في أرض فلسطين. ذلك لان الموقف لا يحتمل الحياد. فالصراع يدور حول أرض واحدة اسمها فلسطين بين طرفين كل منهما يقول انه صاحبها الشرعي. الشعب العربي الفلسطيني من ناحية والصهاينة من ناحية أخرى. فمن يعترف باسرائيل يحدد موقفه من كل من الطرفين، أما مع هذا واما مع

ذاك. اما مع الشعب العربي الفلسطيني واما مع الصهاينة. ولما كان الصراع ما يزال قائما، إذ لم «يعترف» الشعب العربي الفلسطيني بإسرائيل ولم يقبل أية وثيقة أو قرار دولي أو عربي يتضمن هذا الإعتراف، فان قرار الإعتراف بإسرائيل يتضمن تلقائيا وبالضرورة الإنحياز إلى الصهاينة ضد الشعب العربي الفلسطيني في الصراع حول الأرض لمن تكون. ولما كانت الدول العربية الأخرى، كل الدول العربية الأخرى، منحازة إلى الشعب العربي الفلسطيني إنحيازا حده الثابت والمشترك عدم الإعتراف للصهاينة بحق مشروع في أرض فلسطين وهو ما يعني تلقائيا وبالضرورة حق الشعب العربي الفلسطيني المشروع في أرضه فان الإعتراف بإسرائيل يمثل بالنسبة إلى الدول العربية موقفا معاديا. وليس بين الموقفين مساحة لموقف محايد بحكم الطبيعة الخاصة للصراع ذاته.

٤٨ـ ومن هنا لا يستطيع أحد أن ينكر على الذين قبلوا ووقعوا إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ انهم ألزموا مصر، ومصر فقط، بالإعتراف بإسرائيل، وان على الفلسطينيين أو العرب أن يقبلوا أو يرفضوا إتفاق ما جاء خاصا بهم في إتفاقات كامب ديفيد التي يحيل عليها إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ . لا يستطيع أحد أن ينكر عليهم هذا، بالعكس، ان أحدا في العالم. وبخاصة العرب الفلسطينيون، لا يجهل ان إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ غير ذي أثر إلا بالنسبة إلى من قبلوه ووقعوا عليه. ولكن أحدا أيضا لا يستطيع أن ينكر ان الذين قبلوه ووقعوا عليه قد انتقلوا به من موقع الإنحياز إلى الشعب العربي الفلسطيني ضد الصهاينة إلى موقع الإنحياز إلى الصهاينة ضد الشعب العربي الفلسطيني إنحيازا ثابتا حده الأدنى الإعتراف بإسرائيل

هكذا نرى كيف ان إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ لم يقف عند حد الخروج «من» الاجماع العربي بل تجاوزه إلى الخروج «على» الاجماع العربي. مواجهته في صف واحد مع الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل ...

وليس هذا هو كل ما في التجاوز من مواقف ...

الشروط:

٤٩ـ قبل زيارة رئيس الجمهورية للقدس (١٩ نوفمبر ١٩٧٧) كانت الضغوط الدولية التي لم تتوقف منذ يونيو ١٩٦٧ قد انتهت إلى اسلوب «يحفظ ماء الوجه» ويجمعهم على مائدة مفاوضات دولية تشترك فيها الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد السوفييتي ويرأسها الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة تدور في جنيف تحت علم الأمم المتحدة وأسموه مؤتمر جنيف. وبينما رفضته دول عربية لم يكن مطلوبا منها حضوره كان الإعلان المصري القاطع بان فض الإشتباك الثاني (أول سبتمبر ١٩٧٥) هو آخر تحرك منفرد وان ليس بعد هذا إلا العمل العربي الجماعي في جنيف مبرر لدى بعض الدول العربية الأخرى لقبول صيغة مؤتمر جنيف أو عدم الاعتراض عليها. وبدأ جميع الأطراف مرحلة «مناورات» سياسية تمهيدا لما يعتقدون انه سيساعدهم على إحراز مكاسب في مؤتمر جنيف أو حتى قبل مؤتمر جنيف. وكان من بين هذه المناورات ما اشترطته منظمة تحرير فلسطين من ضرورة ان تعترف إسرائيل بها أولا وان توجه إليها دعوة رسمية للحضور قبل ان تقرر ما إذا كانت ستحضر أم لا. ومنها ما إذا كان العرب يمثلون بوفد واحد ام بوفود متعددة بتعدد دول المواجهة .. وكان لإسرائيل شرطان لا أكثر. الشرط الأول عدم إشتراك منظمة تحرير فلسطين. وكان هذا متوقعا

وتعرفه المنظمة تماما. اما الشرط الثاني، وهو ما يهمنا هنا، فهو بدء المفاوضات في جنيف «بدون شروط مسبقة» تلك كانت أمنية إسرائيل إلى ما قبل شهر واحد من الموعد الذي كان محددا لإنعقاد مؤتمر جنيف. المفاوضة بدون شروط سابقة. وكان هذا الشرط يفتح أمام المفاوض العربي في جنيف مجالات واسعة للرفض أو القبول تبعا لما تسفر عنه المفاوضات.

وفجأة زار رئيس الجمهورية القدس المحتلة فقبرت في القدس، كل الجهود الدولية التي بذلت من أجل الوصول إلى صيغة مؤتمر جنيف. وبدأت سلسلة المفاوضات والإتفاقات المنفردة. وكان يمكن للمفاوض المصري ان يتمسك بانه لا يملك حق وضع شروط سابقة لحل مشكلة الصراع العربي الصهيوني، وان يحتج بان إسرائيل نفسها قد أعلنت قبولها المفاوضة بدون شروط سابقة، وبالتالي ان اقصى ما يستطيع أن يوافق عليه في إتفاقه مع إسرائيل هو تأكيد إسرائيل قبولها المفاوضة بدون شروط سابقة ودعوة الأطراف العربية الأخرى إلى قبول المفاوضة على هذا الأساس. ولم يكن أحد في العالم غير العربي يستطيع أن يلومه على هذا الموقف.

ولكنه لم يفعل

عاطفة عاصفة غريبة كانت تندفع إلى النهاية، ولم تترك الولايات المتحدة الأمريكية ولا تركت إسرائيل هذه الفرصة فاستغلتها إلى حد لم يكن يخطر على بال أحد ولم يكن لازما حتى لتأكيد العواطف العواصف.. فجاء إتفاق كامب ديڤيد الذي يحيل عليه إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ متضمنا عديدا من الشروط السابقة التي يرى الموقعون ان «على الدول العربية» قبولها مسبقا قبل أية مفاوضة مباشرة أو غير مباشرة مع إسرائيل.

٥٠ـ تقول الوثيقة التي تحمل عنوان «إطار السلام في الشرق الأوسط» تحت العنوان الفرعي «المبادئ المرتبطة»:

«١ـ تعلن مصر وإسرائيل ان المبادئ والنصوص المذكورة أدناه ينبغي أن تطبق على معاهدات السلام بين إسرائيل وبين كل جيرانها مصر والأردن وسوريا ولبنان..»

«٢ـ على الموقعين (.. الأردن وسوريا ولبنان) ان يقيموا فيما بينهم علاقات طبيعية كتلك القائمة بين الدول التي هي في حالة سلام كل منها مع الأخرى. وعند هذا الحد ينبغي أن يتعهدوا بالإلتزام بنصوص ميثاق هيئة الأمم..»

«ويجب ان تشمل الخطوات التي تتخذ في هذا الشأن: «(أ) الإعتراف الكامل (ب) إلغاء المقاطعة الاقتصادية (جـ) الضمان في أن يتمتع المواطنون في ظل السلطة القضائية بحماية الإجراءات القانونية في اللجوء إلى القضاء..

«٣ـ يجب على الموقعين استكشاف إمكانية التطور الإقتصادي في إطار إتفاقية السلام النهائية بهدف المساهمة في صنع جو السلام والتعاون والصداقة التي تعتبر هدفا مشتركا لهم..»

«٤ـ يجب إقامة لجان للدعاوي القضائية للحسم المتبادل لجميع الدعاوى القضائية المالية..»

«٥ـ يجرى دعوة الولايات المتحدة للاشتراك في المحادثات بشأن موضوعات متعلقة بشكليات تنفيذ الإتفاقيات وإعداد جدول زمني لتنفيذ

تعهدات الطرفين..»

«٦ـ سيطلب من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المصادقة على معاهدات السلام وضمان عدم إنتهاك نصوصها وسيطلب من الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن التوقيع على معاهدات السلام وضمان إحترام نصوصها، كما سيطلب منهم مطابقة سياستهم وتصرفاتهم مع التعهدات التي يحتويها هذا الإطار..»

يا سلام.

مطلوب من الولايات المتحدة والإتحاد السوفييتي وإنجلترا وفرنسا والصين أن يطابقوا سياساتهم وتصرفاتهم مع المبادئ التي رأى رئيس جمهورية مصر العربية ومناحم بيجن في كامب ديفيد انها «يجب» أن تحكم العلاقة بين إسرائيل والأردن وسوريا ولبنان.. وما الذي يحدث إذا «تنطعت» واحدة من هذه الدول الكبرى فلم تطابق سياستها وتصرفاتها مع هذه المبادئ أو استعملت حقها في «الفيتو» عند طلب التصديق على معاهدة السلام من مجلس الأمن..؟!

ما علينا. نريد أن نبقى في حدود الجدية. وعلى أي حال فان أحدا لم يتمسك بالفقرة السادسة بجملتها في إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩. فلم يطلب أحد من مجلس الأمن المصادقة على «معاهدة السلام» بين مصر وإسرائيل، ولم يطلب أحد أن يضمن مجلس الأمن عدم إنتهاك نصوصها، ولم يطلب أحد من الأعضاء الدائمين لا التوقيع عليها وضمان إحترام نصوصها ولا مطابقة سياستهم وتصرفاتهم مع التعهدات التي تحتويها.. وحلت الولايات المتحدة الأمريكية محل مجلس الأمن وباقي الأعضاء الدائمين فيه.. مع ان

«المبادئ المرتبطة كانت واجبة التطبيق في رأي المتفقين في كامب ديڤيد على معاهدة السلام المصرية الإسرائيلية. لانها ـ كما قالوا ـ مبادئ مشتركة بين كل المعاهدات.

على أي حال نلاحظ في الوثيقة:

ان كل فقرة من فقراتها تبدأ بكلمة «يجب» أو ما يماثلها من صيغ الأمر والوجوب. والخطاب موجه إلى الدول العربية التي «تبدي إستعدادا للتفاوض على السلام مع إسرائيل» كما تقول الوثيقة في موضع آخر. إذن فعلى الدول العربية ان تبدي أولا إستعدادها للتفاوض على السلام مع إسرائيل، على أن يكون مفهوما انه «يجب» عليها ان تقبل في المفاوضة إقامة علاقات طبيعية مع إسرائيل تشمل الإعتراف الكامل بها وإلغاء المقاطعة الإقتصادية معها والمساهمة معها في صنع جو السلام والتعاون والصداقة .. حتى الصداقة أصبحت واجبة..

هذه هي الشروط السابقة التي لم تصدر عن إسرائيل قبل زيارة القدس، ولا بعد زيارة القدس، إلى أن اشترك المفاوض المصري معها في إشتراطها على الدول العربية من موقف واحد في كامب ديڤيد. فإذا لم تقبل أية دولة منها هذه الشروط يبقى الاحتلال الإسرائيلي للمرتفعات السورية (الجولان) وفي جنوب لبنان. أما من الضفة الغربية وغزة فسنري ما هو أدهي وأمر.

ثم نلاحظ ان ليس في هذه المبائ المرتبطة كلها ما «يجب» على إسرائيل عمله. لم توجه كلمة «يجب» إلى إسرائيل في أية فقرة أو جملة. فلم يقل ـ مثلا ـ «يجب» على إسرائيل أن تنسحب من الجولان أو جنوب

لبنان فيما لو قبلت سورية أو لبنان هذه الشروط.

وهكذا نرى ان إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، الذي يحيل على إتفاقيات كامب ديڤيد، لم يقف عند حد الخروج «من» الإجماع العربي، ولا عند حد الخروج «على» الاجماع العربي ومواجهته في صف واحدا مع الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل، بل تجاوز كل هذا إلى المواجهة الإيجابية: الإشتراك مع إسرائيل في توجيه شروط «يجب» على الدول العربية ان تقبلها مقدما إذا أرادت أن تسترد أراضيها المحتلة.

فهل بعد هذا تجاوز؟..

نعم...

## التطوع:

٥١ـ ينص «إطار السلام في الشرق الأوسط» على انه: «ينبغي ان تشترك مصر وإسرائيل والأردن وممثلو الشعب الفلسطيني في المفاوضات الخاصة بحل المشكلة الفلسطينية بكل جوانبها. «وعلى مراحل تنتهي بإقامة «سلطة حكم ذاتي ـ مجلس إداري ـ في الضفة الغربية وغزة في أسرع وقت ممكن». بعدها تبدأ فترة إنتقالية مدتها خمس سنوات. في نهاية الخمس سنوات تجري المفاوضات بين مصر وإسرائيل والأردن والممثلين المنتمين لسكان الضفة الغربية وغزة «لتحديد الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة وعلاقاتها مع جيرانها» وإبرام معاهدة سلام بين «الإردن وإسرائيل»..

وتقول الوثيقة: «وستقرر هذه المفاوضات ضمن أشياء أخرى بوضع الحدود وطبيعة ترتيبات الأمن. ويجب أن يعترف الحل الناتج عن المفاوضات بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني ومتطلباتهم العادلة».. وتضيف الوثيقة

انه «بهذا الأسلوب سيشارك الفلسطينيون في تقرير مستقبلهم .. لان (١) «ممثلي السكان في الضفة الغربية وغزة» سيشتركون في المفاوضات مع مصر وإسرائيل والأردن على الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة». ولان (٢) ما يتفقون عليه سيعرض على التصويت «من جانب الممثلين المنتخبين لسكان الضفة الغربية وغزة»، ولانه (٣) ستتاح الفرصة «للممثلين المنتخبين عن السكان في الضفة الغربية وغزة» لتحديد الكيفية التي سيحكمون بها أنفسهم تمشيا مع نصوص الإتفاق (الحكم الذاتي) ولانهم (٤) سيشارك «ممثلو السكان في الضفة الغربية وغزة» في المفاوضات بشأن معاهدة سلام بين إسرائيل والأردن.

عمن تتحدث هذه الوثيقة؟ من هم الذين سيشتركون في المفاوضة بعد خمس سنوات من إقامة الحكم الذاتي (المجلس الإداري) على «الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة» .. انهم بصريح نص الوثيقة فقراتها جميعا: «ممثلو السكان في الضفة الغربية وغزة».. السكان كل السكان العرب الفلسطينيون والإسرائيليون المقيمون في الضفة الغربية وغزة كما تكون أعدادهم بعد خمس سنوات من إقامة الحكم الذاتي الذي ستنتهي المفاوضة عليه بعد عام يبدأ بعد شهر من تبادل وثائق التصديق على إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩. (الخطاب المتبادل بين رئيس الجمهورية ومناحم بيجن يوم ٢٦ مارس ١٩٧٩). كيف، إذن، يعتبر هذا مشاركة من الفلسطينيين في تقرير مستقبلهم؟ .. تماما. لان المتفق عليه ان يشتركوا بوصفهم «سكانا» في تقرير الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة. يشتركوا مع باقي السكان لا أن ينفردوا بوصفهم «عربا فلسطينين» بتقرير مستقبلهم.

واضح.

ولكن الوثيقة تتحدث عن «ممثلي الشعب الفلسطيني» وعن «الحقوق المشرعية للشعب الفلسطيني» فكيف يتفق هذا مع تعبير «السكان». أولا، لان هذا التعبير جاء في إتفاقيات كامب ديڤيد في خصوصية إقامة الحكم الذاتي، وليس تقريرالوضع النهائي للضفة الغربية وغزة. أي انه بالنسبة للوضع النهائي للضفة الغربية وغزة لم يرد تعبير الشعب الفلسطيني إطلاقا. وحتى لا يثور أي شك فيمن تعنيهم الإتفاقية نصت على انه في خلال فترة الإنتقال «يشكل ممثلوا مصر وإسرائيل والأردن وسلطة الحكم الذاتي» لجنة تكون صلاحياتها الموافقة (بالإجماع) على «السماح بعودة الأفراد الذين طردوا من الضفة الغربية وغزة في عام ١٩٦٧ مع إتخاذ الإجراءات الضرورية لمنع الإضطرابات وأوجه التمزق». فاستبعد الذين تركوا الضفة الغربية وغزة بعد عام ١٩٦٧ ولم يطردوا. واستبعد ممن طردوا بعد عام ١٩٦٧ من ترى إسرائيل ان عودته تسبب الإضطرابات. واستبعد كل الذين غادرو الضفة الغربية أو غزة أو باقي الأرض المحتلة من فلسطين قبل ١٩٦٧. وانحصر الأمر في «الشعب الفلسطيني» المقيم في الضفة الغربية وغزة.

ولقطع سبل التأويل والتفسير على ما تعنيه كلمة الشعب الفلسطيني ألحقت بإتفاق كامب ديڤيد رسالة موجهة من مناحم بيجن إلى الرئيس كارتر رد عليها الرئيس كارتر برسالته المؤرخة ٢٢ سبتمبر ١٩٧٨ يقول فيها: «أحيطكم علما هنا انكم أبلغتموني بما يلي (أ) انكم ستفسرون وتفهمون عبارات «الفلسطينيون» أو «الشعب الفلسطيني» الواردة في كل فقرة من وثيقة إطار التسوية المتفق عليها باعتبارها تعني «عرب فلسطينيون».. (ب) ان الحكومة الإسرائيلية تفهم وتفسر تعبير «الضفة الغربية» في أي فقردة يرد فيها في وثيقة إطار التسوية على انه يعني يهودا والسامرا وأصبحت هذه

الرسالة جزءا من الإتفاق.. وهكذا أصبح تعبير «الشعب الفلسطيني» يدل على العرب الفلسطينيون الذين يسكنون أرض إسرائيل. ذلك لان الفرق بين اسم الضفة الغربية وبين يهودا والسامرا هو ما يعنيه الاسم الأخير من انها أرض إسرائيل التي تحررت في ١٩٦٧,

**٥٢ـ** أما عن القدس العربية فلم يتفق عليها. تبادل رئيس الجمهورية والرئيس كارتر ومناحم بيجن ثلاث رسائل بشأنها يوم ٢٢ سبتمبر ١٩٧٨. تمسك المفاوض المصري ببقاء القدس تحت السيادة العربية ولكنه قبل أن تبقى موحدة مع القدس الغربية. وتمسك مناحم بيجن بان القدس الموحدة جزء من أرض «إسرائيل الكبرى» (لأول مرة يرد هذا التعبير في وثيقة رسمية) وانها عاصمة دولة إسرائيل. وأحال الرئيس كارتر على موقف أمريكا المعلن يوم ١٤ يوليو ١٩٦٧ وأول يوليو ١٩٦٩ ومضمونه ان الولايات المتحدة الأمريكية لا تقبل ولا تقر الإجراءات التي أتخذتها حكومة إسرائيل يوم ٢٨ يونيو ١٩٦٧ بشأن ضم القدس واعتبارها عاصمة لها.

ولم يعد أحد بعد هذا إلى الحديث عن القدس العربية.

**٥٣ـ** أما عن منظمة التحرير الفلسطينية، التي اتفقت الدول العربية جميعا، بما فيها مصر، في مؤتمر الرباط على انها الممثل الشرعي الوحيد للشعب العربي الفلسطيني، وقبلتها الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة عضوا مراقبا بهذه الصفة، واحتلت ـ بهذه الصفة ـ مقاعد في عدة منظمات تابعة لهيئة الأمم المتحدة وتعاملت معها أغلب الدول بصفتها الممثل الشرعي الوحيد للشعب العربي الفلسطيني فان الإتفاق تجاهلها تماما ولم يشر إليها بأية كلمة في أية وثيقة.

٥٤ـ على أي حال. هذا هو ما حصل عليه المفاوض المصري في كامب دڤيد. وهو غير ملزم للشعب العربي الفلسطيني أو الأردن. ويستطيع الشعب العربي الفلسطيني أن يرفضه. أن له عليه حق «الفيتو» كما يقال.. ولكـــــن ـ طبعا ـ إذا رفضه يبقى الأمر على ما هو عليه. هو حر. «الأصل ان الأردن حر أيضا. وان لبنان حر. كل حر في ان يقبل أو يرفض ما يراد له. و«ذنبه على جنبه» ومؤدى هذا انه إذا ما رفض الشعب العربي الفلسطيني والأردن ولبنان «إطار السلام في الشرق الأوسط» يسقط هذا الإطار فيما يتعلق بالضفة الغربية وغزة ولبنان والأردن ويبقى مقصورا على مصر وإسرائيل.

إلى أن بدأت المفاوضات حول إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ كان الأردن ولبنان والشعب العربي الفلسطيني (في الأرض المحتلة وخارج الأرض المحتلة) قد عبروا علنا عن رفضهم الجماعي لما جاء لهم به المفاوض المصري في كامب ديڤيد. وبالتالي كان المفاوض المصري الذي قبل ووقع إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ في واشنطجن يستطيع أن يفض يده من «إطار السلام في الشرق الأوسط» إلا فيما يخصه ويبرئ ذمته من مسئولية المساس بحقوق يتمسك بها أصحابها. أو كان يستطيع أن يترك الأمر معلقا وأن يحتج بانه لا يملك الحق أو المقدرة على إرغام الفلسطينيين عى أن يقبلوا ما رآه لهم في كامب ديڤيد أو يرغم الأردن على أن يقوم بالدور الذي حدده له في كامب ديڤيد.

ولكنه بدلا من هذا تطوع بان يتفاوض ويتفق «منفردا» مع إسرائيل على الضفة الغربية وغزة فتبادل مع مناحم بيجن رسالة تقول: «في حالة ما

إذا قرر الأردن عدم الإشتراك في المفاوضات فستجرى المفاوضات بين مصر وإسرائيل».. بقصد.. «إقامة سلطة الحكم الذاتي في الضفة الغربية وغزة من أجل تحقيق الحكم الذاتي للسكان» .. مرة أخرى السكان.

٥٥ـ ولما كانت منظمة التحرير الفلسطينية قائمة تمثل وتقود الكفاح المسلح وغير المسلح لتحرير فلسطين وتدبر معاركها بأساليب متنوعة طبقا لمواقعها وإمكاناتها وظروفها فإن المفاوض المصري تطوع بان «يكفل» لإسرائيل ألا يصدر ضدها أو ضد سكانها أو مواطنيها أو ممتلكاتهم «اي» فعل من أفعال الحرب أو الأفعال العدوانية أو أفعال العنف أو التهديد بها من داخل إقليمه أو بواسطة قوات خاضعة لسيطرته» .. إلى هنا معقول. فمادامت خاضعة لسيطرته فهو قادر على أن يحول بينها وبين أي فعل حتى التهديد بأفعال العنف. أي التهديد «بالكلمات».. ولكن الوثيقة تضيف: «أو مرابطة في أرضه».. فما معنى التعهد بكفالة عدم صدور أي فعل تهديد من قوة ليست تحت سيطرته الدولة أو تابعة لها .. انه البحث الإيجابي عنها وتصفيتها على الوجه الذي يكفل لإسرائيل ألا تصدر من أرض مصر أية أفعال تهديد .. اما ما هي أفعال العنف أو التهديد به. فلا أحد يستطيع آن يعرف من الآن.

٥٦ـ وهكذا لم يكف المفاوض المصري أن يتفاوض ويعترف ويصطلح مع إسرائيل عى أرض مصر الدولة وفي حدود سياستها وإرادتها، بل تجاوز تلك الحدود إلى الإقرار لإسرائيل بشرعية إستيلائها على أرض لا يملك عليها حق التنازل، ثم تجاوز هذا إلى الإشتراك مع إسرائيل في فرض شروط سابقة يجب على الدول العربية ان تقبلها قبل المفاوضة وهو لا يملك

على الدول العربية، أو غيرها، حق الأمر، ثم تجاوز هذا إلى الإتفاق مع إسرائيل على كيفية إدارة الضفة الغربية وغزة وهو لا يملك عليها حق الحكم، وقبل مقدما ان تبقى القدس موحدة وهو لا يملك عليها حق القرار، وختاما تكفل بان يحمى أمن إسرائيل من «التهديد» بافعال العنف وهو اقصى تجاوز لكل الحدود.

٥٧ـ والغريب ان مصر الدولة لم تكن ملزمة طبقا لقواعد القانون الدولي أو ميثاق هيئة الأمم المتحدة أو قرارات مجلس الأمن بأي من هذه التجاوزات. كما ان هذه التجاوزات لا تستند إلى أية سلطة مقررة في دستور مصر وقوانينها. انها فقط تعبير قوي عن الإنحياز إلى إسرائيل والوقوف معها ضد العرب، وعن تحدي متعمد لمشاعر الجماهير العربية. لا أكثر. نقول لا أكثر لان كل هذه التجاوزات ليس لها أثر ولا يمكن أن تحدث أثرا، بالنسبة إلى العرب أو الحقوق العربية، أثرها الوحيد يرد على موقف مصر الدولة. انه يحولها من موقف القيادة العربية ضد الصهيونية ودولتها إسرائيل إلى موقف الشريك لإسرائيل في موقفها العدواني على الحقوق العربية. اثرها الوحيد دخول مصر حربا غير معلنة ضد الشعب العربي الفلسطيني والدول العربية التي تسانده.

وهذا ما كانت تريده الولايات المتحدة والصهيونية منذ ثلاثين عاما وفشلتا في تحقيقه. بل ان هذا الإتفاق (إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩) قد حقق لهما أكثر بكثير مما كانت تريدا، لقد كانتا تريدان عزلة مصر أو انعزالها عن الأمة العربية. ولكن لم يكن يخطر على بال أحد ان تتجاوز مصر الدولة الإنعزال عن الأمة العربية إلى الإنحياز ضدها. وهذا على وجه التحديد ما حققه إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ .

# (٥)

# إلـــى مـــتى؟

الأبـــــد:

٥٨ـ لو أن المفاوض المصري وضع حدا زمنيا لهذا الإتفاق (إتفاق ٢٦ مارس وملاحقه ووثائقه التي تحيل عليها) لأمكن القول انه إتفاق مرحلي مؤقت تم في ظروف مرحلية مؤقتة لتجاوز أزمة عجز سياسي أو اقتصادي أو عسكري مؤقتة، أو لإلتقاط الأنفاس، أو لتوزيع الأعباء على الأجيال.. أو ما شاء القادرون على إلتماس الأعذار والإبقاء على الآمال ولهان الأمر على كثيرين.. هذا فقط كان يهوّن الأمر على كثيرين ويبقى على أمل الشعب في التحرر الكامل وإسترداد الحق الكامل في ممارسة سيادته على أرضه. ولكن المفاوض المصري لم يفعل حتى هذا. حول الإتفاق مع إسرائيل إلى «زواج كاثوليكي» كما قال أمين عثمان ـ غفر الله له ـ عن العلاقة بين مصر وإنجلترا منذ ثلاثين عاما، فقد جاء الإتفاق خاليا من مدة سريانه ممدود الأثر إلى مستقبل غير محدود..

مسألة واحدة يمكن أن تتغير في مدة سريانه غير المحدودة. جاء في المادة الرابعة فقرة ٤ من الوثيقة الرئيسية الموقعة يوم ٢٦ مارس ١٩٧٩: «يجوز بناء على طلب أحد الطرفين إعادة النظر في ترتيبات الأمن المنصوص

عليها في الفقرتين ١ و٢ من هذه المادة وتعديلها باتفاق الطرفين «وكما لابد ذكر ترتيبات الأمن هذه هي الخاصة بنزع سلاح سيناء وتحديد القوات على الضفة الشرقية للقناة بعمق ٥٨ كيلو مترا والقوات الأجنبية التي تتمركز على أرض سيناء وحقها في التفتيش والإستطلاع والتحقيق.. إلخ (راجع الفقرات من ٢٥ إلى ٢٩ من هذه الدراسة). ويلاحظ ان النص قد قصر حق مصر على طلب إعادة النظر في هذه الترتيبات وتعديلها ولم يقل إلغاءها، وجعل ذلك متوقفا على قبول إسرائيل. ومع ذلك بلغ تحوط الأعداء ضد إمكانية التعديل بدون موافقتهم إلى حد إعادة تأكيده في وثيقة أخرى تفسر المادة الرابعة وتقول: «من المتفق عليه بين الأطراف ان تتم إعادة النظر المنصوص عليها في المادة الرابعة فقرة ٤ عندما يطلب ذلك أحد الأطراف وعلى ان تبدأ في خلال ثلاثة أشهر من طلبها ولكن لا يجرى أي تعديل إلا باتفاق كل من الطرفين»..

لا يضيف هذا النص شيئا يجعل الإتفاق مؤقتا بمدة، أية مدة، ذلك لانه من المقرر بدون نص ان لكل طرف في معاهدة دولية ان يطلب إعادة النظر فيها وان يطلب تعديل نص فيها أو آخر ولكن لا «يجرى أي تعديل إلا باتفاق كل من الطرفين». فإذا تعنتت إسرائيل ولم توافق هل يمكن إنهاء الإتفاق أو أحد بنوده «سليما» ولو عن طريق التوفيق أو التحكيم أي عن طريق الإستعانة بطرف ثالث؟.. أبدا. كان العدو حريصا على أن يقصر التوفيق أو التحكيم على «الخلافات بشأن تطبيق أو تفسير» الإتفاق. اما الخلاف بشأن إنهائه أو تعديله فلا سبيل إليه عن طريق التوفيق أو التحكيم.

٥٩ـ وكل هذه نصوص تلزم من قبلوها، ولكنها لا تلزم حركة التاريخ

بان تتوقف عندها أو تكف عن التطور إلى ما يتجاوزها ويتخطاها .. ويعطي القانون الدولي كل دولة حقا مشروعا في أن تنهي من جانبها، وبدون حاجة إلى موافقة الطرف الآخر، أية معاهدة أو إتفاق في عديد من الحالات منها ما قررته إتفاقية فيينا في المادة ٤٩ : «يجوز للدولة التي يدفعها السلوك التدليسي لدولة متفاوضة أخرى إلى إبرام معاهدة أن تستند إلى الغش كسبب لإبطال أرتضائها الإلتزام بالمعاهدة». ومنها ما نصت عليه المادة ٥٢ من الإتفاقية الدولية ذاتها من ان المعاهدة التي تنعقد في ظل إكراه موجه أو واقع على الدولة في صورة إستعمال القوة تجاهها أو التهديد باستعمالها في ظروف تعد خرقا لأحكام ميثاق هيئة الأمم المتحدة فان المعاهدة تعد باطلة بطلانا مطلقا ولا يترتب عليها أثر قانوني. ومنها حالة تغير الظروف التي تمت فيها الموافقة على المعاهدة. ومن قبل ألغت مصر (يوم ٨ أكتوبر ١٩٥١) ثلاثة إتفاقات دولية مرة واحدة (معاهدة ١٩٣٦ وإتفاق ١٩ يناير ١٨٩٩ و (إتفاق ١٠ يوليو ١٨٩٩ وكلها كانت معقودة بينها وبين إنجلترا) وقالت في مذكرتها «... وإذا كانت مصر قد قبلت المعاهدة بكل ما انطوت عليه من قيود تحد من إستقلالها فلانها كانت تعرف انها قيود املتها ظروف واحدات وقتية تزول بزوال هذه الظروف التي قضت بقبولها». مع ان معاهدة ١٩٣٦ كانت موقوته بأجل محدد لم تنتظر مصر حتى يحل. ومنها أخيرا الحرب. فالحرب بين طرفي إتفاق دولي تنهي فورا وبدون حاجة إلى إجراء هذا الإتفاق. وقد انتهت إتفاقية الجلاء المعقودة بين مصر وإنجلترا عام ١٩٥٤ بمجرد إعتداء إنجلترا عى مصر عام ١٩٥٦ ... إلى آخره.

٦٠ـ تستطيع مصر إذن أن تنهي إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ إنهاء مشروعا في حالات عدة. ولن تحول دون هذا حتى كل الضمانات التي

أوردها الإتفاق بما فيها الوجود العسكري للولايات المتحدة الأمريكية. وتبقى إرادة الشعب في كل الظروف هي العامل الحاسم. كل ما في الأمر ان الشعب سيدفع أثمانا فادحة وتضحيات هائلة إذا أراد يوما أن يتخلص من هذا الإتفاق. سيكون عليه أن يواجه الحلف الأمريكي الإسرائيلي على طريق تحرير وطنه وسيادته واستقلاله بما فرضه عليها الإتفاق من قيود. ولكن هذا أيضا ممكن فلا شيء يستعصي على الشعوب إذا أعدت لهم ما تستطيع من قوة. ومن قبل دحر الفيتناميون الولايات المتحدة وأجبروها على الجلاء من أرضهم.

٦١ـ شيء واحد جاء في الإتفاق ويتضمن أخطر ما فيه على مستقبل مصر، لانه ينطوي على إلتزام باعادة صياغة العقل العربي في مصر على الوجه الذي يؤثر في إرادته ذاتها. نص صغير جاء في «البروتوكول» الملحق بالإتفاق. يقول النص الصغير: «يعمل الطرفان على تشجيع التفاهم المتبادل والتسامح ويمتنع كل طرف عن الدعاية المعادية للطرف الآخر» (المادة ٥ فقرة ٣). ومن قبله جاء نص صغير في «إطار السلام» (المبادئ المرتبطة) تلزم مصر بالمساهمة في «صنع جو من السلام والتعاون والصداقة التي تعتبر هدفا مشتركا لهم».

بعد تبادل وثائق التصديق على الإتفاق يصبح الإتفاق قانونا واجب النفاذ في مواجهة مصر الدولة بكل أجهزتها وفي مواجهة كل مصري. فإذا لم يكن بذاته قابلا للنفاذ تعين على مصر الدولة ان تصدر القوانين اللازمة لنفاذه. ومن هنا يصبح لزاما ـ بحكم القانون ـ على كل مصري أن يحترم ما جاء في النص الصغير. ويهمنا من المصريين أولئك الذين يسهمون في

صياغة العقل العربي وبالتالي يسهمون في تشكيل مضمون إرادته. انهم الفلاسفة والعلماء وأساتذة الجامعات والمعاهد اعليا وأئمة الدين وعلماؤه والكتاب والصحفيون والفنانون .. أولئك الذين تضع الدولة تحت تصرفهم، أو تتيح لهم، أو يجب أن تضع، مصادر المعرفة والبحث والثقافة والاجتهاد والنشر والصحافة والإذاعة والتليفزيون والسينما والمسرح وإمكانات الفن التشكيلي ومعارضه.. ليسهموا في بناء العقل العربي. أولئك «المربون» الذين ينشئون الشباب على ما يزودونه من فكر وثقافة وقيم وأخلاق. أولئك «الثروة» التي احتفظت لمصر بدورها الثقافي العظيم في الأمة العربية والعالم الإسلامي.

أولئك يصبح عليهم، بعد تبادل وثائق التصديق على المعاهدة، ان يعيدوا صياغة العقل العربي في مصر وحيث يمتد تأثيرهم في العالمين العربي والإسلامي ليتفهم ويتسامح ويصادق ويصدق «الصهيونية» نعم نقول «الصهيونية» وليس مجرد «إسرائيل». فليس للعرب ذنب في ان إسرائيل الأمر الواقع هي دولة صهيونية. ولقد يصبح محرما على أي مصري في وقت قريب أن يذكر الصهيونية بسوء. ان يقول مثلا انها عنصرية. ان يقول مثلا انها نظرية خاطئة في كل عناصرها الفكرية. ان يقول ان اليهود ليسو أمة. وان ليس لهم بالتالي أن يقيموا دولة قومية. وان ليس لهم بالتالي ان يستولوا على أرض ليقيموا دولة. وأن يقول ان الله لم يعدهم بأرض فلسطين. وأن يقول انهم ليسو شعب الله المختار. إلى آخر تلك العناصر الفكرية التي تتكون منها النظرية الصهيونية وتقوم عليها الحركة الصهيونية وتعتبر العقيدة الرسمية لإسرائيل.

اما إذا تحول التعبير إلى شعر أو رسم أو مسرح أو حديث مذاع أو مقال منشور، أو ندوة مقامة .. فتلك «دعاية» يحرمها إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ .

ومن الآن إلى مدة غير محدودة على العلماء والمفكرين والفنانين أن «يخرسوا» بشأن الصهيونية وإذا قالوا أن يقولوا خيرا. ولتجمع أو تحرق كل الكتب والبحوث والصحف والمسرحيات والشعر والأغاني التي علمت الأجيال ان الصهيونية حركة عنصرية عدوانية.. وبعد الآن وإلى مدة غير محدودة يصبح الحديث عن مأساة الشعب الفلسطيني، وأرضه، وضحاياه وحقوقه في وطنه المغتصب دعاية ضد إسرائيل لا تتفق مع واجب «الصداقة».

لقد وضع إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ رقيبا دوليا مسلحا على الفكر في مصر، ولو استطاع هذا الرقيب أن يؤدي ما قصده العدو منه، فقد ينشأ في مصر جيل يتسامح ويصادق إلى الحد الذي «لا يريد» فيه أن تتحرر سيناء .. هنا فقط تكون إسرائيل قد أمنت على وجودها من الشعب العربي في مصر.

٦٢ـ فإذا عنّ لمصري أن يفلت من عاطفة كاذبة مفروضة عليه فرضا، بمقتضى معاهدة دولية فهاجر في الأرض ليسترد ذاته ويعيش نفسه ويحتفظ بعقله كما هو. ويعبر عن فكره كما تعلم في وطنه، فقد تكفل إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ بمطاردته في أي مكان من الأرض. ذلك لان المفاوض المصري قد تعهد في الإتفاق بان يقدم للمحاكمة أي مصري يشترك بالإتفاق أو التحريض أو المساعدة في أي تنظيم يحرض على أفعال العنف ضد إسرائيل ورعاياها في أي مكان في العالم أو أن يقوم هو بهذا التحريض

.. والتحريض ليس إلا «كلمة». قد تكون كتابا وقد تكون مقالة وقد يكون حديثا وقد تكون قصيدة وقد تكون أغنية أو مسرحية.

إلى هذا الحد وصل الأمر في إتفاق **٢٦** مارس **١٩٧٩** .

فما الذي كسبته مصر الدولة وما الذي خسرته؟

(٦)

# الحساب الختامي

الخسائر:

٦٣- خسرت مصر أول ما خسرت الإستقرار الداخلي سياسيا وفكريا ونفسيا. ثم خسرت حقها في أن تمارس سيادتها ممارسة كاملة على جزء من وطنها (سيناء) وخسرت ان تختار طبقا لتقديرها الخاص مواقع قواتها المسلحة البرية والبحرية والجوية عى أرضها. وخسرت من استقلالها بقدر تمركز القوات الأجنبية على أرضها بدون أن يكون لها حق سحبها في أي وقت تشاء وبغير شروط. وخسرت من أمنها بقدر ما أتيح للقوات الأجنبية من حقوق التفتيش والاستطلاع والمراقبة والتحقيق في تصرفاتها وتحركاتها على وطنها. وخسرت من أرادتها بقدر ما حرمت من حق اختيار التعامل أو عدم التعامل مع غيرها. وخسرت من حريتها بقدر ما قبلت من الوجود الأمريكي المسلح على أرضها (تشكيل القوات الأجنبية) وان تكون أمريكا ضامنة لنفاذ الإتفاق مع إسرائيل ورادعة لمصر عند إنتهاكه أو التهديد بانتهاكه. وخسرت ميزان القوة بينها وبين عدوها الصهيوني عندما قبلت أن تكون الولايات المتحدة شريكا له وضامنا. وخسرت الدول العربية كلها عسكريا وسياسيا واقتصاديا وماليا وثقافيا وفكريا وفنيا .. وكانت الدول العربية كلها وراء قيادتها مفتوحة لها وللمصريين إقتصاديا وماليا ولانتاجهم

ثقافيا وفكريا وفنيا وبه كانوا يفخرون. وخسرت إحترام كل الدول التي ساندت مصر فقطعت علاقاتها مع إسرائيل .. خسرت الأشقاء والأصدقاء والخلفاء الذين تسعى كل دول العالم إلى كسبهم إلى جوارها. خسرت من أمنها ما أباحت لكل صاحب حق أن يدافع عن حقه «ضد مصر» التي وقفت ضده ...

فماذا كسبت؟

المكاسب:

٦٨ـ المكاسب لا شيء. تنسحب القوات الإسرائيلية من سيناء بعد ثلاث سنوات. هذا حق مصر لم تدعه لنفسها حتى إسرائيل. لم تخسر مصر سيادتها على سيناء بالاحتلال الإسرائيلي لان السيادة لا تسقط بالاحتلال إنما تفرض على ممارستها قيود، أو يحول الاحتلال دون ممارستها. هذا حكم القانون الدولي وميثاق هيئة الأمم بكذب وتضليل القول بان مصر كانت قد فقدت سيادتها فهي تكسبها من جديد. حتى نص الإتفاق يكذب هذا الإدعاء المضلل. فالاتفاق يقول: «تستعيد مصر ممارسة سيادتها الكاملة على سيناء» (المادة الأولى فقرة ٢ من الوثيقة الرئيسية) اما انها بالكامل فقد رأينا من قبل القيود التي فرضت على هذه الممارسة فهي ما تزال وستنتهي ما بقى الإتفاق.

تسترد مصر بعض حقها في ممارسة سيادتها على قطعة من أرض

وطنها، في مقابل التنازل عن حقوق أساسية عديدة تمس حريتها واستقلالها وأمنها ومستقبل الحياة فيها وفي الوطن العربي.

فهل كسبت مصر شيئا؟

لا شيء..

ولا حول ولا قوة إلا بالله ...

د. عصمت سيف الدولة

القاهرة في ٩ أبريل ١٩٧٩

.....

# مواقـف أعضــاء مجلــس الشعــب مــن إتفــاق
# ٢٦ مارس ١٩٧٩ في جلسة ١٠ إبريل ١٩٧٩

## أولا : أعضاء رفضوا الاتفاق:

١ - د. محد حلمي مراد
٢ - محمود على حسن زينهم
٣ - أحمد طه أحمد
٤ - قباري عبد الله عبد الحليم
٥ - عادل عبد المقصود عيد
٦ - د. مهندس/ محمود أحمد القاضي
٧ - كمال أحمد محمد أحمد
٨ - خالد محمد أمين محي الدين
٩ - طلعت عبد الرحمن الهادي رسلان
١٠ - عبد المنعم حسين إبراهيم
١١ - أحمد محمد إبراهيم يونس
١٢ - محمد كمال عبد المجيد سعد
١٣ - أحمد حسين ناصر
١٤ - صلاح أبو إسماعيل محمد عبد الرحيم
١٥ - محمد ممتاز محمد نصار

## ثانياً : أعضاء امتنعوا عن التصويت :

١ - د. محمد شامل إبراهيم دسوقي أباظة

## ثالثاً : أعضاء وافقوا:

١ - محمد رشوان محمود
٢ - د. سعد أمين عز الدين
٣ - علي عبد الخالق صالح
٤ - أحمد محمد إدريس
٥ - د. مصطفى إبراهيم الجنزوري
٦ - أحمد فؤاد عبد العزيز
٧ - محمود علي أبو زيد
٨ - سيد جلال مبروك
٩ - محمد وهدان العزب
١٠ - حسن عماد الدين الطاهر
١١ - علوي حافظ ياقوت
١٢ - محمد خليل حافظ خليل
١٣ - فائدة محمود كامل
١٤ - إبراهيم سيد محمد أحمد الشويحي

١٥ - سيد علي رستم
١٦ - قاسم أحمد طعيمة
١٧ - عز الدين محمود فرج الله
١٨ - محمد رجب السعدي أبو زيد عبد الغني
١٩ - كرم محمد زيدان
٢٠ - عبد الباقي عبد العزيز محمد
٢١ - محمد أنور حسين محمد اللبودي
٢٢ - عبد الحميد فراج أحمد
٢٣ - محمد علي مسعود
٢٤ - سمير أحمد محمد رطبه
٢٥ - السباعي إبراهيم عبد النبي
٢٦ - عبد المنعم محمود الصاوي
٢٧ - كريمة عبد الحميد العروسي
٢٨ - حسين محمود حسين البلدي
٢٩ - نوال محمد أمين عامر
٣٠ - أحمد محمود فؤاد
٣١ - محمد فهمي علي أبو زيد
٣٢ - محمد السيد مصطفى عبد الرؤوف
٣٣ - محمد أمين رضوان
٣٤ - سعد عبد الحميد عثمان
٣٥ - عبد الرسول محمد المنشاوي
٣٦ - عبد الباري سليمان فرج
٣٧ - محمد درويش مصطفى العشري
٣٨ - د. السيد علي السيد
٣٩ - حسن أبو هيف
٤٠ - محمد أحمد السيد دياب
٤١ - رزقة عبد المجيد السيد البلشي
٤٢ - حسن محمود عرفة محمد
٤٣ - عبد الحليم شاهين حريبة
٤٤ - حسين محمود عبد المنعم علي
٤٥ - السيد محمد عبد الحميد فرغلي
٤٦ - محمد كمال الدين السيد حسن
٤٧ - حسين الشرقاوي محمود وشاحي
٤٨ - جلال محمد عوض
٤٩ - سمير رشاد عطعوط
٥٠ - حسن عيد عمار
٥١ - عبد الوهاب عبد الوهاب محمد قوطه
٥٢ - المهندس عثمان أحمد عثمان
٥٣ - محمد محمد علي خضر
٥٤ - المهندس مشهور أحمد مشهور
٥٥ - محمد مهدي علي شومان
٥٦ - فتحي عبد العزيز سباق
٥٧ - حسين إبراهيم حسين المهدي
٥٨ - محمد حسين حسين الاشهب
٥٩ - عطية إبراهيم الفيومي
٦٠ - كمال حسين سالم يس
٦١ - سعد عبد الواحد طه
٦٢ - قاسم عبد الحليم مأمون
٦٣ - أحمد عبد العزيز عبد الرزاق عبد الحميد
٦٤ - فتحي إسماعيل علي الوكيل
٦٥ - عبد المنعم محمد محمد الغزالي

٦٦- صدقي محمد أحمد هيكل
٦٧- د. أحمد فؤاد محي الدين
٦٨- محمد محمد عودة عايد
٦٩- يوسف عبد العال عطوان
٧٠- عثمان علي موسى أبو الليل
٧١- صلاح محمد فريد الطاروطي
٧٢- محمد رشاد سلامة سليم
٧٣- إبراهيم السيد إبراهيم العزازي
٧٤- محمد سيد أحمد محمد
٧٥- المهندس الحسيني عبد اللطيف عبد الرحمن
٧٦- إبراهيم علي إبراهيم العزوني
٧٧- صلاح عبد العزيز بدوي
٧٨- منصور الأحمدي منصور
٧٩- أحمد صادق السويدي
٨٠- رجب إبراهيم رجب
٨١- المهندس أمر الله نافذ بليغ
٨٢- أبو المجد سليم حسن سيد أحمد نصار
٨٣- ثابت عبد الغفار سليمان
٨٤- صالح محمد حبيب الصالحي
٨٥- المهندس سيد أحمد مرعي
٨٦- سامي عبد الله أباظة
٨٧- عبد الله محمد عبد الله الرفاعي
٨٨- محمد عبد المجيد صيام
٨٩- محمد السعيد عبد المجيد شومان
٩٠- صلاح الدين أحمد مشهور
٩١- ممدوح رمضان فوده
٩٢- محمد محمد محمد الجوجري
٩٣- حامد محمد عبد اللطيف
٩٤- محمد كمال أحمد صقر
٩٥- توفيق سليمان طاهر
٩٦- عبد الرؤوف محمد حسن
٩٧- توفيق عبده إسماعيل
٩٨- محمد حلمي مصطفى إمبابي
٩٩- الحسيني محمد عبد الملك الحسيني
١٠٠- يوسف محمد حسين نصار
١٠١- محمد السعيد محمد جبر
١٠٢- محمد محمود محمود العزب
١٠٣- حافظ حسين محمد أحمد
١٠٤- محمد عوض محمد المهدي
١٠٥- محمد أحمد البلتاجي
١٠٦- الرفاعي المرسي محمد التليس
١٠٧- محمد سعد الدين شريف
١٠٨- حسين رشدي إبراهيم حسين
١٠٩- محمود محمد السيد عبد الرحمن
١١٠- علي محمود محمد الشيخ
١١١- إبراهيم محمود شكري
١١٢- شفيق علي حشيش
١١٣- إبراهيم سعد أحمد هجرس
١١٤- علي حسن علي راشد
١١٥- الإمام المرسي محمد يوسف
١١٦- الشربيني السيد علي يوسف

١١٧ - علي عوض بصل
١١٨ - محمد حمدي عاشور
١١٩ - مذكور أحمد أبو العز
١٢٠ - عوض جلبي محمد
١٢١ - عبد الرؤوف محمد حسن شبانه
١٢٢ - حسين محمد سالم
١٢٣ - مصطفى إبراهيم عبد العال
١٢٤ - أحمد سعد الدين السيد علي أبو المجد سعده
١٢٥ - سعد الدين يسري علي يسري
١٢٦ - حافظ علي بدوي
١٢٧ - أحمد عيسى عامر
١٢٨ - حامد عبد اللطيف حماده
١٢٩ - عبد العال السيد عبد العال
١٣٠ - سعد عبد الحميد شلبي
١٣١ - محسن غازي عبد الغني
١٣٢ - عبد القادر باشا السباعي البحراوي
١٣٣ - مصطفى إبراهيم الجندي
١٣٤ - د. أحمد أحمد أبو إسماعيل
١٣٥ - محمد عبد المجيد جبر العشري
١٣٦ - محسن كمال محمد إبراهيم مكاوي
١٣٧ - أحمد المهدي الفخراني
١٣٨ - د. محمد السعيد أحمد عبد الرحمن
١٣٩ - الدمرداش محمد المصري البزة
١٤٠ - محمد صلاح الدين توفيق
١٤١ - المهندس محمد مجد الدين بسيوني كشك
١٤٢ - عبد الوهاب عبد العظيم محمود
١٤٣ - توفيق زغلول مراد عبد الله
١٤٤ - بسيوني محمد الخولي
١٤٥ - شوقي علي السيد سليمان
١٤٦ - محمد عبد الغفار السوداني
١٤٧ - مصطفى محفوظ أحمد الهرميل
١٤٨ - أبو شادي عبد الحميد الكيلاني
١٤٩ - أحمد شوقي الهواري حسن
١٥٠ - محمد حسين حسين المراسي
١٥١ - عبد الحليم محمد حتاتة
١٥٢ - أحمد عبد القوي أحمد سالم الفقي
١٥٣ - حسين أحمد خليل
١٥٤ - المهندس أحمد سلطان إسماعيل
١٥٥ - علي محمو دوابه
١٥٦ - حسين صبحي مصطفى عزت
١٥٧ - شفيق أمام الجندي
١٥٨ - محمود محمد أبو النصر
١٥٩ - سعد أحمد إبراهيم
١٦٠ - المهندس عيسى عبد الحميد شاهين
١٦١ - إبراهيم محمد الشناوي
١٦٢ - محمد متولي عبد الله بريقع
١٦٣ - السيد محمود عبد الغفار علي

١٦٤ - أحمد عيسوي إبراهيم سليم
١٦٥ - محمود حسن شعير
١٦٦ - محمد فهمي بدوي قنديل
١٦٧ - كمال محمد الشاذلي
١٦٨ - محمد عبد المنعم محمود غانم
١٦٩ - عبد المقصود أحمد حمزة
١٧٠ محمد عبد الحميد شاهين
١٧١ - عبد السلام محمود عبد السلام النحاس
١٧٢ - ناصف عبد المقصود إبراهيم طاحون
١٧٣ - محمد إبراهيم علي عمارة
١٧٤ - محمد أحمد عبد الشافي
١٧٥ - أحمد أحمد محمد قاسم
١٧٦ - مسعد عبد الله محمد زين الدين
١٧٧ - محمد صبري مأمون القاضي
١٧٨ - سعد محمد النجار
١٧٩ - محمد حامد أحمد محمود
١٨٠ - عبد المنصف محمود أحمد الدفراوي
١٨١ محمد ممدوح السيد دراز
١٨٢ - عبد السلام ناجي السيد حجازي
١٨٣ - الدامي عبد العزيز الدامي سالم
١٨٤ - محمود الشافعي أبو وافية
١٨٥ - محمد عبد الرحمن علي قرقورة
١٨٦ - عبد الجليل علي الزيني
١٨٧ - إدريس عبد السميع غيث
١٨٨ محمد أحمد أبو السعد
١٨٩ - محمد عامر أحمد جاب الله
١٩٠ - محمد زكي عبد الحليم مخيون
١٩١ - علي علي علي الزقم
١٩٢ - محمود محمد محمد داود
١٩٣ زكريا توفيق عبد الفتاح
١٩٤ - أبو الخير عبد الله نصر
١٩٥ - عبد العظيم عبد الله أبو العطا
١٩٦ - كمال الدين محمد بدوي
١٩٧ - عزيز همام الزمر
١٩٨ - سمير رجب عبد المجيد صبيح
١٩٩ - محمد محمود أبو بكر البطران
٢٠٠ - عبد التواب أبو سريع عبد الدايم الدرجلي
٢٠١ - ذكري سيد أحمد عثمان إدريس
٢٠٢ - عبد الله محمد زيدان صالح
٢٠٣ - عبد المعز الشيخ محمد الحفني الحسيني
٢٠٤ - محمد محمد أحمد العزام
٢٠٥ - علي عبد الحليم سيد الجمل
٢٠٦ - علي عوض الله علي
٢٠٧ مصطفى كامل إبراهيم البيومي
٢٠٨ - د. صوفي حسن أبو طالب
٢٠٩ - علي عبد الخالق محمد جميل
٢١٠ - أحمد محمد أمين أبو زيد طنطاوي
٢١١ - عويس عبد الحفيظ عبد الله عليوه
٢١٢ عيسى السيد منصور غيضان

٢١٣ - علي محمد محمود الجارحي
٢١٤ - عبد الحليم أحمد عبد الحفيظ
٢١٥ - محمد نبيل عبد الظاهر أبو السعود
٢١٦ - أبو بكر محمد حمد الباسل
٢١٧ - حسن إدريس عبد العال المليجي
٢١٨ - عباس محمد أمين حسن صفي الدين
٢١٩ - عبد الحميد أحمد عبد العظيم
٢٢٠ - محمد عبد النبي حسن ديهوم
٢٢١ - محمد تمام أبو العلا الشخيبي
٢٢٢ - أحمد أبو زيد حسن الوكيل
٢٢٣ - بهنساوي وزير بهنساوي
٢٢٤ - إيهاب أمين إبراهيم كساب
٢٢٥ - مصطفى علي معوض
٢٢٦ - عويس عبد الحميد عمر
٢٢٧ - أحمد ماهر محمود أحمد مصطفى
٢٢٨ - حلمي طه عبد المجيد شرقاوي
٢٢٩ - عبد العال عبد الوهاب الجارحي
٢٣٠ - محمد دسوقي أحمد الجزار
٢٣١ - صادق إبراهيم عبد الله
٢٣٢ - مكرم عبد اللطيف حسن إبراهيم
٢٣٣ - المهندس السعدي عبد الحميد السعدي
٢٣٤ - أحمد وفيق أمين القاباتي
٢٣٥ - عبد الرازق عثمان مرسي
٢٣٦ - علي محمد علي أحمد
٢٣٧ - علي أبو الوفا إبراهيم
٢٣٨ - مصطفى عبد العزيز الشافعي
٢٣٩ - مصطفى علي عامر
٢٤٠ - عبد الوكيل عبد الحكم عباس
٢٤١ - عبد الكافي محمد مخلوف
٢٤٢ - السيد محمود أحمد إسماعيل شكل
٢٤٣ - د. محمد إبراهيم دكروري
٢٤٤ - فرغلي عبد العزيز أحمد الشيمي
٢٤٥ - حسين محمد عشيري محمد حسين
٢٤٦ - أمين يوسف الدروي
٢٤٧ - يوسف محمد إسماعيل
٢٤٨ - أبو المكارم عبد العزيز عبد الرحيم
٢٤٩ - مصطفى عمر مصطفى
٢٥٠ - حمدي محمد محمد دسوقي
٢٥١ - عبد الرحمن توفيق علي خشبة
٢٥٢ - محمد أحمد قرشي
٢٥٣ - أحمد عبد الغني فولي
٢٥٤ - عبد المنعم محمد مبروك
٢٥٥ - سيف الدين فوزي محمد فوزي أبو سيف
٢٥٦ - إبراهيم محفوظ محمد محفوظ
٢٥٧ - حسن خليفة همام أبو شنيف
٢٥٨ - أحمد عبد الحميد أحمد
٢٥٩ - مصطفى حسنين عمر

٢٦٠ عزت محمود حسن محروس
٢٦١ سعد أحمد مهران
٢٦٢ مصطفى محمد ليمان
٢٦٣ عثمان همام عثمان
٢٦٤ علي عثمان إسماعيل
٢٦٥ كرم عيسى سعد عيسى
٢٦٦ سيد عمار زناتي
٢٦٧ إيهاب محمد مقلد
٢٦٨ عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم حمادي
٢٦٩ أبو الحمد محمد السيد
٢٧٠ فهمي منصور يوسف علي
٢٧١ مختار عبد الرازق محمد محمد
٢٧٢ عبد الرؤوف محمد عثمان
٢٧٣ محمد سيد محمد خليل أبو سديره
٢٧٤ عبد الآخر محمد عمر عبد الآخر
٢٧٥ إبراهيم أبو الفضل عبد الجواد الضبع
٢٧٦ محمود أحمد محمود سلام أبو عقيل
٢٧٧ فتح الله مصطفى مصطفى المراغي
٢٧٨ فتحي محمد عدلي
٢٧٩ محمود أحمد محمد مراد
٢٨٠ محمد مظهر إسماعيل أبو كريشه
٢٨١ عبد العزيز عبد الكريم خليفه
٢٨٢ عبد اللطيف عبد الحميد المصري
٢٨٣ عمر عز الدين أبو ستيت
٢٨٤ أحمد عبد العظيم محمد محمد
٢٨٥ محمد أحمد حسين الشريف
٢٨٦ فوزي الدسوقي محمد
٢٨٧ عبد المنعم أحمد علي
٢٨٨ عبد الرحيم عمر عبد الرحيم
٢٨٩ محمد عمر عبد الرحيم حامد
٢٩٠ محمد فاروق زكي علي الدربي
٢٩١ عبد المبدي محمد الأمين أحمد
٢٩٢ عبد الرحيم إسماعيل السيد الغول
٢٩٣ محمد عبد النبي السمان الشعيني
٢٩٤ محمد رشاد خلف الله عابدين
٢٩٥ فؤاد محمد أبو زيد خليفة
٢٩٦ فايز أبو الوفا محمد الشاذلي
٢٩٧ محمود محمد سيد بدري
٢٩٨ يوسف محمد صديق
٢٩٩ أحمد صالح عثمان محمود
٣٠٠ د. محمد الفوزي مرتضى صغير أحمد
٣٠١ محمد إبراهيم حسن عياد
٣٠٢ سيد أحمد السيد محمد المهتدش الإدريسي
٣٠٣ أحمد الصديق متولي
٣٠٤ يوسف رشوان أحمد نصير
٣٠٥ عبد الرحمن محمد بدر

٣٠٦ - حسن فؤاد عامر النوبي علي
٣٠٧ - المأمون صالح مشالي
٣٠٨ - عبد القادر أبو بكر محمد
٣٠٩ - ناصر حسن علي
٣١٠ - إبراهيم صالح مشالي
٣١١ - أبو العباسي أبا يزيد حسنين
٣١٢ - صلاح الدين أبو النجد طه
٣١٣ - معاذ إسماعيل معاذ عبد الله
٣١٤ - أحمد حسن عبد الله فراج
٣١٥ - شاذلي توفيق علي مصطفى
٣١٦ - جمال الدين علي عبد الرحيم
٣١٧ - داود دعبوب داود
٣١٨ سالم محمود اليماني
٣١٩ عبد العزيز حسن طه
٣٢٠ د. مصطفى خليل
٣٢١ كمال هنري أبادير
٣٢٢ البرت برسوم سلامه
٣٢٣ المهندس محب استينو
٣٢٤ حنا ناروز
٣٢٥ د. آمال عثمان
٣٢٦ اسطفان باسيلي
٣٢٧ وليم نجيب سيفين
٣٢٨ فكري مكرم عبيد

## رابعاً : أعضاء تغيبوا:

١ - أحمد فؤاد شتيه
٢ - د. جمال العطيفي
٣ - محمد عبد الحميد رضوان
٤ ممدوح سالم
٥ جمال الدين ربيع
٦ د. ليلا تكلا
٧ مصطفى كامل مراد
(كان قد ايدها بقوة خلال المناقشة)
٨ - سليمان عطية شوقي
٩ - فاروق السيد متولي
١٠ محمد خليفة علي
١١ محمد فتحي الكيلاني
١٢ محمد بركات أبو سحلي
١٣ محمود مرزوق نوح

## عن المؤلف:

الدكتور عصمت سيف الدولة من مواليد محافظة أسيوط عام ١٩٢٣ حاصل على دكتوراة في القانون من جامعة باريس وله اسهامات كبيرة في إثراء الفكر القومي العربي وكذلك له دورا قانونيا بارزا في قضايا الحريات. انتقل إلى رحمة الله عام ١٩٩٦ ومن أهم مؤلفاته:

- اسس الاشتراكية العربية
- اسس الوحدة العربية
- الطريق إلى الوحدة العربية
- الطريق إلى الاشتراكية العربية
- وحدة القوى العربية التقدمية
- ما العمل؟ حول هزيمة ١٩٦٧
- الطريق إلى الديموقراطية
- الوحدة ومعركة تحرير فلسطين
- نظرية الثورة العربية
- النظام النيابي ومشكلة الديموقراطية
- الحركة الطلابية
- الاحزاب ومشكلة الديمقراطية
- هل كان عبد الناصر ديكتاتورا
- التقدم على الطريق المسدود (رؤية قومية لمشكلة فلسطين)
- اعدام السجان
- حوار مع الشباب العربي
- رأسماليون وطنيون ورأسمالية خائنة
- دفاع عن الشعب (مرافعة قانونية عن المتهمين في قضية ١٨ و١٩ يناير ١٩٧٧)
- الاستبداد الديموقراطي
- دفاع عن الوطن
- هذه الدعوة إلى الاعتراف المستحيل
- المحددات الموضوعية لدور مصر في الوطن العربي
- عن الناصريين واليهم
- عن العروبة والاسلام
- دفاع عن ثورة مصر العربية
- الشباب العربي ومشكلة الانتماء
- مذكرات قرية - جزئين
- أعمال أخرى

٦

# الفهرس